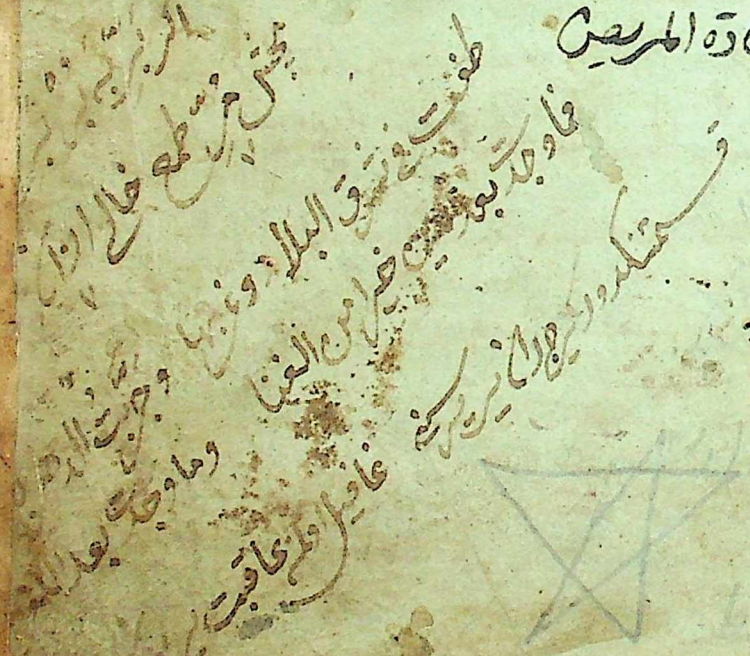
فصل فی سنت النکاح ۱۵ فصل فی سنت التسری فی مصاحبة الاجنبیات ۱۶

فصل فی حقوق الوالدین ۱۷ فصل فی حقوق ذوی الارحام ۱۸ فصل فی حقوق الجیران ۱۸

فصل فی حقوق سائر الخلائق ۱۹ فصل ویرحم کل شیء من البهائم ۱۹ فصل فی سنت الامر المعروف ۹۰

فصل فی حقیقة القضاء والامارة ۹۱ فصل فی سنت الجهاد ۹۱ فصل فی سنت الحدود ۹۷

فصل فی سنت العیادة المریض ۱۰۱



نوری جمال شعبه این آشنا نه
یکسر می بیشه کیچه ده وجوده کله

کاتب حسن یاوری

ترجمه

۱۸ نه یاکده

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي دلنا على معرفته بالشواهد والاعلام وتعبدنا
بكرمنا باقامة العبودية والاحكام وشرفنا فيما يصلحنا والد
وبين سنن الاسلام وهدانا الى ما ارتضاه من اقوال الدين بنبيه
عليه السلام وبعده فانبنا وسابقنا بمعجز خاتمة الى جوا
السلام صلى الله عليه وسلم ما لاح في السماء برق وترنم غمام

اما بعد فهذه عقود منظومة من سنن سيد العالمين
امام المتقين منتقدة عن كتب الائمة المهتدين من علماء الدين
منتخلة شذور نثارها بحقائقها بانتظامها مشروحة فصو
سرها والبوابها للمستفتي ليجمع اصنافها فانه اولى ما يليق بالله
تحفظه اهل الايقان بل مندوحة دونه لسالك سبيل الرشد كيلا

اشرفية

اطفال اهل الايمان احق ما

الرسول عليه السلام فرض لكان ثم لا يسع تركه لجال ومخالفته تعرض

نعمة الله الاسلام للزوال وقال هم لا يزولون من اجلكم حتى يكون

اعوام تجبايا جبيت به وقال من صنع صنع هم متعلقه شفاعتي وقال

هم من امتي ستي فقد احياني ومن احياني فقد احبني ومن احبني كان

معي يوم القيمة في الجنة وجاء في الاثار المشهورة ان التمسك

بسنتي عند فساد الخلق واختلاف اهل الباطل كالقابض على الجمر

للذي كان له اجر مائة شهيد وانه كالقابض من الجمر الذي لا يسع تركه

ولا امساكه والمراد من هذه السنة التي يجب ان يتمسك بها كما كانت

عليه القرون المشهود لهم بالخير والصلاح والرشاد وهم الخلفاء

الراشدين ومن عاصر سيد الخلائق ثم الذين من بعدهم من

التابعين ثم من بعدهم فما احدث بعد ذلك من اهل خلاف

سنتهم فهو من البدعة ضلالة وكل بدعة ضلالة فقد كانت

الصحابة ينكرون اشد الانكار على من احدث امرا او ابتدع رسما

القرآن بالترتيل بليك جهوت

القرآن المشهور اول نوع جماي

الاتباع يشتمل بديع الظهار الادوب

في عمدة البغية فعلى ذلك اكثر صفوة ذلك اوكبر كان في المعاملة
او العبادة او الذكر فمن السنة ترك البحث والتفتيش عما جاءت به
السنة بعد ما وقع في سنده والاستقامة متنه بانه يجر الى التعمق في الدين وآفات البحث
مفتاح الضلال وما هلكت الامم السالفة الا بطول الجدال وكثرة القيل
والقال بل يفوض بناجزه على ما ثبت من السنة بعمله بها ويدعو
اليها ويحكم بها ولا يعنى الى الكلام اهل البدعة ولا يميل اليهم

فصل

فيما ثبت بالسنة من عقائد الدين وملة الاسلام ما جاء في حديث
السؤال جبرئيل عليه السلام وهو ان يؤمن العبد ويصدق
بالله تعالى وحده لا شريك له ويؤمن بملائكته وكتبه ورسله واليوم
وبالبعث بعد الموت وبالقدر خيره وشره من الله تعالى وبان
قرار الصريح بذلك كله فرضا لان ما فيه ويلزم الصلوة الخمس
وقتها على شرائطها المقيمة اياها بحقوقها وحدودها ويرى ايتاء الزكوة
في المال الموقتا على شرائطها فرضا موقوفا وصوم الشهر وحج البيت من استطاع

اليسير سبيلا ويرى ان من النظر في قلبه خيفة يحفظه على هذه الجملة وقول برهما
لسانه والطمأنينة قلبه خير له وهو من اهل الجنة بفضل الله تعالى وكرمه
ويرى ان المؤمنين لا يخرجهم عن ايمانه ذنب كما لا يخرج الكافر عن كفره
احسان واما حكم المؤمن صاحب الكبيرة الى الله تعالى يوم القيمة ان شاء الله
عاقبه الى ما شاء ما شاء الله وان شاء عفى عنه قبل ان يذوق العذاب
فقد جاء في الحديث انه يخرج من النار من كان في قلبه مثقال ذرة من الايمان
الا ادنى شيء من يقين الله حمله ذلك على ذكر الله تعالى يوما ما عن الاحلاص
او خوف على حفظ ذراة خانه الله تعالى ولا يكفر احد بذنب ولا يخرج من
الاسلام بعمل الا لاسمه كافرا ويكف لسانه عن اهل القبلة ولا يشهد
على احد منهم بالكفر والشرك والنفاق ويكل سرايرهم الى الله تعالى فيما
يسرون ويغمرون من امورهم واحوالهم ومن سنة الاسلام ان
يعلم بان القلم قد جرى بما هو كائن الى يوم القيمة من امر الدين والدنيا
فيه رطبة ويابسة كما قال الله تعالى في كتابه الكريم ولا رطب ولا يابس الا في
كتاب مبين

كتاب الله مبين وان السعادة والشقاوة مكتوبتان وكل ميسر لما خلق

له والسعيد من سعد في الجنة وبه يعمل وعليه يختم له والشقي كذ

لك فلا تقديم لما اخره الله ولا تاخير لما قدمه ولا تعليل لما احكمه ولا

نقض لما ابرمه كل ذلك بقدر من العجز والكيس والخلق والخلق و

الرزق والخير والشر والاجل والعمل والعبد والجمعة عاش كل بر وفاجر

ولاة الاسلام ويصلى من مات من اهل القبلة كائنا من كان وشهد عاش بولاية

الصلوة الخمس في الجماعة ويجاهد مع كل خليفة احد من الله تعالى برا كان

او فاجرا ولا يخرج على امام المسلمين بالسيف ولا على احد من اهل الاسلام

ويدعو لهم بالصلاح والخير والمعافاة والاستقامة والرشاد وا

لسداد ولامام المسلمين وعلى ما كان من العمل فان ما يصلح الرعية عان

يديه من امر العامة اكثر مما يفسد ويطيع امامه فيما ابا حه الدين

وان كان عبدا حبشيا ولا يقعد في سلك العلماء بجفان لله به اقدا

ولا يتخذ هم عونا ويتورع جهده عن مطاعن الصحابة رضي الله عنهم فقد كا يف

من الله تعالى وسع الله تعالى به على عباده فضلا منه فلا يرد عليه فضله
ومنه الا من غوى ويوى من بعيد اب الله ويتصف بالله منه فانه ثابت
باشارة الكتاب فظاهر الحديث والاثار ولا يتكلم في الدين برايه بل يتبع
السنة فيما يقول ويعمل ويحكم به الا ان يرى رسول الله يوافق حكمه الكتاب
والسنة فلا يكون راياً محضاً ومن عمل برايه في جمع امره فهو من
الخاسرين ولا يتبع القياس في جميع مسالك الدين واحكامه فان
اول من قاس ابليس اللعين وهو مفتاح الضلال كما ترى ولا ينافي احد
وصفات الله تعالى ودلالته المتعال عن القياس والاشباه والاوهام والاوهام
تهام والخطرات فقد ثبت ان هلاك هذه الامة اذا تكلفوا في دينهم
وان ذلك من الشرط الاعظم ولا يتكلم في القدر ولا يبحث عن سره
فانه بحر عميق وطريق مظلم وان الله تعالى لم يطلع على سره احد فلا تتكلف
من ذلك شيئا فتزل قدم بعد ثبوتها فتقع في الهاوية والله متبلى
شر الامم الماضية ولا يتكلم اثنان في القدر الا رأيت احدهما خائفا من الله تعالى

وكذلك الاقتصاد في العمل هو الصراط المستقيم ولا يشذ احد على نفسه
والحمد لله ما يثقلها من وظائف العبادة فقد كان سيد الخلايق وهو
خير امم الله نعم وانعامه يصلي ويرقد ويتزوج النساء ويتناول من الاطعمة ما
ويصوم ويفطر ومن السنة ان يستعيذ بالله مما يخطر بباله من وساوس
من شبهات الدين ويقول آمنت بالله ورسوله هو الاول والآخر والظاهر
والباطن وهو بكل شيء عليم كلما هجس في ضميره ما ينفيه جلال الرب تعالى ومن
سنة السلف الصالح مجانبة اهل البدعة فان النبي صلعم قال لا ترى لسوء
اهل الاهواء فان لهم غرة كغرة الخيل وقد نهى النبي صلعم عن مناكحتهم
لقدرته بالاسلام على عباده فمن ضاهاهم وشهد موتاهم واستماع
كلام اهل البدعة اجمعين فان استماع انشادهم يلهم بالقول
بانهم ما بلغ الرسول فعلى قول الحديث في النهي صاحب البدعة
ملأه الله عليه امنا وايمانا ومن اهانه صاحب بدعة امنه الله تعالى يوم القيمة
من الفزع الاكبر ولا يشعر ولا يعلم في ذات الله شيئا كما لا يعلم فيه بانه لا يدركه

حق الله تعالى

الله اعلم الصواب

ولا يزداد الا خيرا وهذا من السنة ان يرى لقاء الله تعالى بالمجاز
حقا ورؤيته بالابصار جايزة وهي لاهل الايمان واجبة يدركونه
بلا تشبيه ولا كيف معلومة وتصديق بشفاعة الانبياء والامم وشفاعة الملك
بعضهم لبعض وفي الحديث من كذب بالشفاعة لم تنله ولا تنال
السيادة الاعظم في الخير والطاعة لا يفارقه شيء فان الله تعالى لا يجمع
هذه الامة على الضلالة غير الحق معهم ان كانوا قلة فان بشر الناس
الواحد الى المجتبى بما هو عليه وان خطاء الرجل في الجماعة احسن
عفوا من صواب المنفرد من العقول والسعادة الاعظم هم الطايفة
القايمة بامر الله تعالى المتمسكة بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وهم الخلفاء
الراشدين المهديين من بعده ولا فيجلعا كل قطر منهم ابدا وفي الحديث
لا يزال طايفة من امتي على الحق ظاهرين على من ناوءهم امر الله عز وجل
وفي الحديث انهم في كل قرن من امتي سابقون فصل ومن سنة
وكل الاسلام والامور كلها باخلاص النية لله تعالى فانه لا عمل الا بالنية ولا امرء ما نوى فمن عمله

ماتوى

مالوف فمن كانت نيته الدنيا فليس له من عمله ومن كانت نيته ثواب
الآخرة او رضاه وبه تعلقه ومنتهى مراده فليكلف نيته العبد
في امور كلها الخير والهداية ورضيات الرب تعالى ويتكلف الصدق
والاخلاص فيها فان نية المرء خير من عمله لان العمل يخالطه الرياء
والنية تسلم عن الرياء والنفاق فان الرجل ليكتب له بحسن نيته
والصدقة والصلوة والحج والعمرة وان لم يعملها اذا صدقت نيته و
علمت سريرته في ذلك وربما يكون له بشركة في اشم القتل والزنا و
غيرهما اذا رضي به من عامله واشتد حرصه على فعله وفي الحديث من
حضر معصية فكرهها كمن غاب عنها ومن غاب عنها فرضيها كان كمن
حضرها وفي الحديث آخر من احب قوما على اعمالهم حشر في زمرتهم
ويوشك صاحبهم وان لم يعمل باعمالهم فالنية اعظم عليها
مدار امر العبادة يحشرون عليها ويحاسبون عليها ويثابون ويعا
قبون بها ويتفاوت الخلق والبريات بتفاوتها ويقل العمل ويكثر بصلاحها

عامله

لقوله عم من تشبه بقوم
فهو منهم

وفسادها ويجازي بها على الحق العاقل البالغ عن فضل البهائم المهملة
والعبادة عن العادة والفعل النافع عن اللغو والعبث فصل
في فضل العلم وسنة التعلم والتعليم اعلم ان الدين افضل ما يحوزه العبد
من المراتب العالية واشرف ما يكتسبه المكاسب لقوله الحديث قليل العمل
مع العلم كثير وكثير العمل مع الجهل قليل وقال افضل العالم على العابد
كفضلي على ادناكم وقال فقيه واحد اشد على الشيطان من الف عابد فمن
فرايض الاسلام تعلم ما يحتاج اليه العبد في اقامة دينه واخلاص عمله
لله تعالى ومعاشرة عباده ويرجع ذلك كله الى معرفة الله تعالى بما يعرف
الله تعالى به من آيات الواضحة وشواهد الناطقة ومعرفة ما اوجب
عليه في نفسه وماله وليله ونهاره ومعرفة سنن النبي عليه السلام في جميع
ما فرض الله على احد السبيل واقوام المناهج وانه لا يعرف الابيات
ما ادب الله تعالى به فاحسن تاديبه وهذبه واجمل تهذيبه فمن اهم ما
يحتاج اليه العبد من علوم الدين ويدخل فيه علم اخلاق الدين من

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه اجمعين

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه اجمعين

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه اجمعين

علم اليقين والاخلاص والزهد والتواضع والنصيحة ويدخل فيه احكام
الشريعة المعروفة الجواز والفساد والحل والحرمة والكراهة والاستحباب
ويدخل فيه معرفة آداب النفس من العفة والرفق والتودد والحياء
والسماح وحسن التدبير والنظر في الامور والاخذ بالحزم في الدين
ومدارأة العدو واصطناع المعروف وصلة الرحم المقطوعة وغير
ذلك واعطاء الحازم والجاور عن الظالم والاحسان الى المسيء وحسن
التودد الى الخليقة باليسير واللسان والجنان وان كتابنا احسن
يشتمل على اكثر هذا العلم ويشير الى معظم هذا المقصود وينوه في تعلم
هذا العلم ان يعمل به لله تعالى واليوم الآخر وان يتعلم الجاهل ويسر
شد الغوي ويوقظ الجاهل والغافل فان التعلم لغير الله تعالى حرام
باطل وطلب العلم لا للعمل به ضائع في حديث علم لا ينفع
لكنه لا ينتفع منه ونفع العلم حسن الاقتداء في العبادة
فمن لم يزدد بالعلم ورعا وعن هذا لم يزدد من الله الا مقتا وبعدا

الجزء بالفتح كما قطع في الشرح

جاف الشيء

ل

ع

وقد كان صلى الله عليه وسلم يتعوذ بالله من علم لا ينفع ويقول العلم
علمان علم في القلب فذلك العلم النافع وعلم على اللسان فذلك
حجة الله تعالى على بني آدم وقال من لم ينفعه علمه حزه جهله وقال
اشد الناس عذابا عالم لم ينفعه الله بعلمه ومن لم يعمل بعلمه
زالت موعظته عن قلوب الناس كما ينزل القطر على الصفا
ومن سنة السلف ان لا يدعوا جمع العلم ويسعوا في العمل
به منتظرا فراغه من التعلم فان ذلك من تسويل الشيطان و
خدع النفس فان الاجل يأتي بغتة قبل القيامة بخمس العلم
فيصير الى النار في غمار الخاسرين المفرطين ولا يتبع غرائب العلم
قبل احكام اصل العلم وهو معرفة الله تعالى والاستعداد للموت
قبل نزوله فان الله يسأل العبد عن فضل علمه كما يسأله
عن فضل ماله ولكن متعلم العلم يتبين الناس بحسن السمت
والوقار والتؤدة والكرم والاحتياط فليس على الشيطان

حلم وعظم

ساطلاعه عن الرام

الشيخ

اشد من عالم يتكلم بعلم ويسكن بعلم ولا افضل عند الله تعم

ما علم يزينه حلم وان قيام العالم بكل علم حليم وهو افرغ من

الابلق العقوق وتقدم في تعلم الاهم فالاهم وبادر من كل

علم احسنه وارشده ويقبس عن كل فن خطا كافيا فقد قيل

من طلب الله تعالى بالكلام وحده تزندق ومن طلب بالذهد

وحده تبدع ومن طلب بالفقه وحده تفسق ومن

تخلص ولا يكثر من كتب العلم من غير اتقان لها ووقوف

على ما فيها فقد حديث من اراد حديثنا الى امتنا ليقام به سنة

او يتعلم به بدعة وجبت له الجنة فانه من اشراط الساعة و

ليطلب من العلم ما يقام به سنة او يتعلم به بدعة ولا يرغب

عن العلم والتعلم اذا لم يتجح في طلبه شيء فانه اذا دخل

للسامع تنفعه يوما فينزع الى اوجب الله ان ينفعه

بما علمه ويعلمه ما ينفعه فانه كفى بترك العلم تضيعا واهمالا له

وترها وثابه وقيل لابن المبارك الى متى انت فى طلب الحديث و
العلم فقال لا ادرى لعل الكلمة التى فيها نجاتى لم اسمع بعد فلا ينبغى
عن العلم الا ان يأتيه الموت ولا ينبغى ان يشتغل غنيا عن العلم
بحال ما يتفرغ فقد كان نبى الله عليه السلام وهو اغرق العالمين
فنين بالله تعالى واحكامه وقال رب زدنى علما ومن السنة ان يطلب
العلم يوم اثنين وخميس فانه ميسر له طلب فيهما وينبغى
منع كل من علمه خيرا او وجه فاو تعلق له ويدعو له سرا
وجهرا ويخدمه وينصره فقد قال صلى الله عليه السلام من
علم عبدا اية من كتاب الله فهو مولاه ولا ينبغى له ان
يخذله ولا يستأثر عليه احدا فان فعل ذلك فقد قطع
عروة من عرى الاسلام ومن اعظم المعلم واجلاله ان لا
يقرع عليه بابه بل ينتظر خروجه كما قال الله تعالى ولو انهم صبروا
حتى تخرج اليهم لكان خيرا لهم فلا يخالفه فيما يأمره به من مصالح الدين ويتحرى
رضا المعلم كرضا الله تعالى

مسرته في ذلك كله ويقدم حق معلمه على حق ابويه وسائر المسلمين ولا
يضيع بشيء من ماله عن معلمه ولا يتبع زلته وهفوته ويحمل ما يسمع سقطه
على احسن محامله ويقال ومن سنة الدين ان يكظم غيظه
على سماع العلم لا يخلط بهزل فيمجه قلبه ولا يضحك فيه ولا يلعب فيه فيموت
قلبه ولا يجادل في العلم ولا يماري به ناجه يتورع باب الفضائح ويتذكر ما يحفظ
في نفسه ليرسخ في نفسه ويثبت في قلبه ويثبت في طبعه نبات الذرع في الارض
ويسأل عما يحتاج اليه دون ما يستغني عنه ويحسن في السؤال فان
حسن السؤال نصف العلم والسؤال مفتاح خزائن العلم ويتعرف في وجوه
في الحديث مثل الذي يتعلم في صغره كالوسم على الحجر والذي يتعلم
في الكبر كالذي يكتب على الماء ويتعلم من كل صغير وكبير وغني وفقير
من اقتباس العلم والخير من اهله دون ما لا عان الحكمة ضالة المؤمن
حيث وجدها فهو فيها ولا يتعلم الا من كل عالم ناصح نقي الجيب ماء موت
القلب الغيب عدل في الدين كريم الغرف كبير السن لا يخالط السلطان ولا يلابس

فضل طلب العلم

الدنيا ملابسة يشغله عن امر دينه ويسافر في طلب العلم الى اقصى البلاد الشاسعة
ولو بمسيرة الارض كلها يقدمه في حديث ومن سنة المعلم ان ينوي بتعليمه
ارشاد عباد الله تعالى الى الحق ودلالة الناس على ما يصلحهم فلان يشهد
الله تعالى على يديه رجلا خيرا له مما طلعت عليه الشمس والقمر وان يرى
العالم الناصح عبدا آبقا عن الله تعالى طاعة الرب تعالى احب الى الله تعالى من عباد
الثقلين وعلامات العلم الناصح قطع الطمع عن الخلق وتقريب الفقير والرفق
في التعليم والتواضع للمتعلم والعطف عليه ويبدأ في تعليم الطالب با
قرب ما يفتقر اليه واهم ما يعنيه معاشه معاده ولا يعلم العلم الا اهله فان
البهائم يقولون لا نظموا الدر في افواه الكلاب وقال البهائم لا تعلقوا الجوا
هر في اعناق الخنازير كما في فتاوى قاضيخان الحكمية غير ان الجواهر ذكرها فهو شر من الخنزير
ولا يكتم العلم عن اهله فان وضع العلم في غير اهله اضاعة له ومنعه عن
اهله ظلم وجور ومن السنة ان يراعي صنفا بما يليق عقله ويدركه
ذهنه فقد كثر شرا وفتنة ان يحدث العالم الجمع فيكذبه معاذا ويستحيا

واجماع الامة ويزين حديث البني عم باجنبي ان يرده الى احسن التاويل

ويحمله على الرشد الوجوه ولا يجد ذلك في حمن لا يقبل شهادته فان من اصول
حديثا يرتاب في صحته فرد احد الكاذبين ولا يجد ذلك الا بمعاينة سند اصول
الدين بصحته ويصدقه ويوافقه مشاهير الاخبار والاثار والآيات ومما
يعرف صحة الحديث ان يلين له ابشاء اهل الحجاز واشعارهم ويعرف
طلوبهم ويرجوه قريبا منهم ولن يرزق هذا الرونق الا اهل الخصوص من
من الاصفياء والاتقياء ومن قصد التعلم فان عليه ان يخالف خلق
ويعمل بعلمه قبل ان يدعو غيره الى ان يكون داعيا بقوله وفعله و
حاله فان الواعظ بالفعل نافذ سهامه والواعظ بالقول ضائع
كلامه ويستعمل الحلم والتودة والرفق والمداراة في ينويه من الامور
ولا يبالي اذا لم يقبل قوله ويقول اني ادعوة الى والهداية من الله تعم
ولا باس بان يتعلم من المتعلم ويجب عن حرصه على التعلم فان النبي صلعم
كان يجرب اصحابه بنحو من ذلك كما قال ان من الشجر شجرة لا يسقط ورقها وانها مثل المسلم

فحدثوني ما هو فوقعوا في شجرة البوادي ووقع في نفسي ابن عمر رضي الله عنه انها
النخلة فانه يستحي ان يسبق الاكابر بذكر ما هو من السنة ان لا يتكلم فيها واحد اباكابر
والملامة من ملأى من الناس فانه ظهر كان يقول في مثل ذلك ما بال اقوام
يفعلون كذا ومن السنة ان لا يجيب متعنتا في سؤاله ولا يتبع عليه من
لا غلوطات والعويصات ويقوم على السائل اذا هو ذلك على عمد فان
جاهله يعود الى استفتاء في العلم وتهاون بالدين ومن سنة السلف
قلت الاجتراء على تقليد الفتيا والقضاء والانتصاب للوعظ والتعليم وذلك
لقوله ﷺ اجراءكم على النار اجراءكم على الفتيا وكانوا يعدون السكوت
والاستماع افضل من الكلام والمحمول اشرف من الباءات فلم يكن منهم احد
الا وود ان اخاه كفاه الحديث والفتيا وربما كان يجمع عمر رضي الله عنه اهل البدر
كلهم في واقعة نابتة ولا يحكم فيها برأيه وربما كان احدهم يفتي الا فيما يقع عن
المهم في الدين دون الفوارض الغريبة ولا كان يطلب بالفتيا سيادة ولا
رياسة ولا اقبال الناس عليه ولا يسبب قلوبهم ولا امتراء النفع ولا اكتساح الجاه

منهم بل كانوا سعيهم فيه حسبة الله واتباعا لمرضاته واعلاء كلمته ونصرة
لدينه واداء للامانة ما عندهم الى من يعقبهم من اخوان الدين فان
ذلك فرض عليهم ومن السنة كتبة العلم وتقييده لمن لا يحسن حفظه
فانه عليه السلام قال قيدوا العلم بالكتابة وقيل الخط صيد والكتابة قيده
ومن السنة ان يكتب بخط معروف وان احسن الخط ما بين واحسن
الحديث ما فهم وقد قال عمر رضي الله عنه اكرم من اكرب كريمك ولا يكتب بعد العصر وهو
محمول على من تعود ذلك ومن السنة الستي تعلم العربية قال عمر رضي
الله عنه تعلموا العربية فانها تدل على المروة وتزيد في المودة ومن
الآداب حسن العبارة وتفصيل الحديث وايضاحه

فصل في

فضائل القرآن وفضل من تعلمه وعلمه وادب قراءته وسنتها اعلم ان
فضائل القرآن اكثر من ان يأتي عليه الاحصاء والعد وينتهي الى غايته
وحده فانه كلام الله القديم وان افضله على سائر الكلام كفضل الله تعالى
على خلقه وفي الحديث القرآن حبل الله المتين لا ينقضي عجائبه ولا تخلق عن كثرة
الرد

فضائل القرآن

فضائل التفسير

غرار الصحاح حيث قال

على النبي ﷺ

الروم قال به صدق ومن نطق به رشد ومن حكم به عدل ومن اقتصر به

فقد هدى الى صراط مستقيم وفي حديث آخر من قرأ القرآن فقد ادرجت

النبوة بين جنبيه الا انه لا يوحى اليه وفي حديث آخر يقال لصاحب القرآن اقرأ

وارتق ورتل كما كنت ترتل في الدنيا فان منزلك عند آخر آية تقرأ بها

في الاشعار ان عدد آي القرآن على قدر درج الجنة فمن استولى قراءة جميع

ان القرآن استولى على اقصى درج الجنة

فصل

فمن سنة قراءة القرآن ان يكون قراءته نهارا بالنهار وفي صلاة الليل وجلاء

كربة الدنيا وقضاء حق الشوق الى لقاء المولى تعالى ومعرفة احكام

العبودية وضبط آداب الخدمة فمن قرأه خلوة لك وجعله اماما له فانه يشفع

المشفع وقائده الى الجنة ومن عرض عن دعايات هذه المواجب جعله خلفه قاده

الى النار واعلم ان القرآن لم ينزل الا لتدبر آياته ومعانيه ويعمل بجميع

ما فيه قال ابن مسعود رضي الله عنه ما من حرف او آية الا وقد عمل به اقوام

او لها قوم يعملون بها ومن اشراط الساعة ان يتخذ دراسة القرآن عملا او يشتغل

كما يقوم القدح ولا يعد بخرف من قال قتاده ولم يجالس هذا القرآن احد الا قام
عنه بزيادة او نقصان نقص الهدى لا الى هو قضاء ورحمة شفاء للمؤمنين
ولا يزيد الظالمين الا خسارا ومن السنة القرآن ان يعمل بحكمه ويؤمن
بمتشابهه ويعتبر بامثاله ويرجو من بوعده ووعيده ويتبشر بتبشيره و
ينتذر بتبذيره ويتعظ من عجايبه ويتعظ بمواعظه وينزجر بزواجره فيقرأ
القرآن ما لان كم واشعر له جلده ورق قلبه فاذا الم يشعر بشيء من ذلك
ينتفع بالقرآن الا قليلا وقد كان الصحابة رضي الله عنهم يتعلمون عشر
آيات لا يجاوزونها الى غيرها حتى يعلموا ما العمل فيها ومن السنة ان
يستظهر القرآن اذا الماهر بالقرآن مع السفرة الكرام ومن قرأه وهو عليه
شاق فله اجران وفي حديث آخر من استظهر القرآن فختم عن والديه العذاب
وان كان ابا مشركين ومن السنة ان يتعاهد في حال شبيبته لتحليظ بالحجة ودوم
ومن السنة ان يقوم بالقرآن في الليل فعلى كان قيام الليل في الصدر
الاول امر شهورا كان الحسن بن علي رضي الله عنهما يقرأ ورده من اول الليل والحسين رضي الله

عند يقرأ او ورده من آخره ومن السنة ان يعامل القاري باخلاقه وافعاله عن
غيره فلا احد فيمن حد ولا اجهل ممن جهل فقد كان عليه السلام خلقه القرآن يرضى
برضاه ويسخط بسخطه وكان القاري بين الصفتين رضي الله عنهم يعرف
بصفرة لونه وذبول جسمه وكثرة بكائه واذا ضحك الناس وجرن قلبه اذا فر
حوا او لخشوع اذا اضحكوا وبصومه اذا افطروا ومن سنة القراءة في
المصحف فانه يخفف العبء من العبادة وانه من افضل العبادة وهو اعظم
ثوابا من القراءة ظاهرا ومن آداب القراءة ان يتخلل ويستاك للقراءة
القرآن ويلبس ويتزين لها ويتطيب ويستقبل القبلة في قرأته ولا يقرأ متكأ
ولا ماشيا ولا مستندا الى شيء ويمسك عن القراءة متى شاء وان اخذ في
سورة لم يقطعها حتى يختمها واذا اضطر الى حديث في القراءة فانه يتعوذ
ثانيا للقراءة ولا يترك المصحف منشورا ولا يضع فوقه شيئا ولا يستعمل
القرآن عند ما يحدث به في امور الدنيا فانه انزل للعمل به والاتعاظ
بمواعظه دون التفكه بغرائبه والتبذل في عوارض الشؤون ولكن اطرافه عند
عوارض الشؤون واذا قرأ القرآن فليكن اعظم اعتنائه بالفهم لغوامضه

قراءة القرآن وسماعه ساكنة لا يضطرب ولا يفيض ولا يمزق ثوبا ولا يلطم خدا
فقد كانت الصحابة رضي الله عنهم أخشع الناس لله تعالى وما كانوا يزيدون على
البكاء عند سماع القرآن وقد قال الله تعالى في صفة أهل الخشية تقشعر منه جلود الذين
يخشون ربهم الآية ومن السنة أن يفرغ قلبه لتدبر آياته والوقوف
على معانيه فلا يقرأ الرجل آية حتى يتدبر بها ما دام من ختم القرآن كله
بغير تدبر فيرجى أنه تتلى عليه العرض وكان سيد العارفين رب الخلائق جل جلاله كفاه
كافيا ولكن ما ورد عن الحديث لقد أنزل الله تعالى لا يمله الآمطرون وزين القرآن
بصوته فإن من حلية القرآن الصوت الحسن حسن الصوت بالقرآن أن
يرى السامع له أن يخشى الله تعالى ويقرأ بتحزين ويوجل فإن القرآن نزل
بتحزين فإن لم يكن له حزن فليتحزن ويقرأ القرآن بالحزن الذي
وأصواتهم وهو اللحن الفصيح المعرب الذي لا شبهة فيه خرق ولا
كلفة ولا تمطيط زيادة ونقص وتحريك ويجتنب صوت أهل
الفسق والغناء فإنه فتنة عليه وعلى من يستمع إليه ويتعوذ بالله من

الشيطان

الشيطان الرجيم ان يلبّس في قراءة شر او فتنة ثم يسمي الله تعالى استعانة برحمته
على حفظ معانيه ورعاية حقوقه والقيام بمواجيبه ولا يرفع الصوت
بقراءته ولا يخافت بها فان الله تعالى قال ولا تجهر بصلوتك ولا تخافت بها وابتغ
بين ذلك سبيلا واخفض جناحك وخفض الصوت اولى على خشوع القلب
واجمع للفكر والعقل ومن السنة ان يترتل القرآن ويترسل في قراءته ليتفكر
على محاسنه ولا يشرع نشر الاقل وقد نعتت ام سلمة رضي الله عنها قراءة
النبي صلى الله عليه وسلم انه يقرأ حرفا حرفا في ترتيل وتؤده ويبكي في القراءة لقوله عليه السلام ابكوا
في قراءة القرآن فان لم تبكوا فتباكوا وان الله تعالى مدح قوما اذا تليت عليهم
ايات الرحمة خروا سجدا وبكيا ومن السنة ان يقف عند كل آية ويسأل
الله تعالى عند آية الرحمة الرحمة به ويتعوذ به عند آية العذاب ويسبح
الله تعالى عند ذكر جلاله وكبريائه فانه عليه السلام كان يفعل ذلك ويعرب
القرآن ومن اعرب القرآن نفى الحديث ان من اعرب القرآن كان له بكل حرف عشرون حسنة ومن
قرأه بغير اعراب كان له بكل حرف عشر حسنات واعرابه ان يبين الحروف ويفصل بين الكلمات

ولا ينبغي له ان يكرر بعض الآية التي يبكي الكثير لفرط معانيه وتنبيه القلب
لاقتباس انوارها فان النبي صلعم ربما قام بآية واحدة في ليلة يكررها و
من السنة القارئ ان يتعاهد القرآن كيلا ينساه ولا يتكلف عند قضاء الحاجة
استذكروا القرآن فانه اشد تفصيا من صدور الرجال من النعم من عقله وان
من اعظم الذنوب ان يتعلم الرجل آية من القرآن ثم ينسيها وقيل ما يسي
العبد شيئا من القرآن الا بذنب جناه لان ذلك من المصايب وانما تمس
نسيان المصيبة بما كسبت يداه ومن السنة ان يجعل لبيته حظا من
القرآن فيقرأ فيه ما تيسر له من غربه ففي الحديث ان بيوتات المسلمين
تصاعد الى العرش فيعرفها مقربو الملائكة السموات السبع والارضين
السبع يقولون هذه النور من بيوتات الهوضعين الى تتلى فيها
القرآن ومن السنة ان يستمع احيانا لقراءة غيره فانه عليه السلام
احب ان يستمع القرآن من غيره وكان عمر رضي الله عنه يقول لابي موسى
الاشعري ذكرنا ربنا فيقرأ حتى يكاد وقت الصلوة يتوسط ومن تعظيم القرآن ان لا يتثاءب

به شيأ ولا يستاء كل به ولا يتواءه مباهاة بالغير ولا يغلو في تاءويله ولا
يجفو عنه ولا يتمادى في تاءويله احد اولا يتكلف في تاءويله برايه فتم الحديث
ان المراء في القرآن كفر اى ان احد المتمارين كاذب على الله ولا يضرب كتاب الله تعم
بعضه ببعض فانه يصدق بعضه بعضا ويتبع ما اورد كم علم وليكل ما
جهله منا الى عالمه ومن السنة ان يحفظ القرآن كل يوم خمس آيات
لا يزيد عليها فانه انزل كذلك حما حما وتختم في كل اربعة ايام
وهو المستحب وكان عثمان يختم في كل عام مرة وختم في العام الذي قبض
فيه مرتين وقد سال النبي عليه السلام ان يختم القرآن في اقل من ثلث فقال لا تفقه
من قراءة القرآن في اقل من ثلث وكان بعض اهل البصرة يختم القرآن في كل
جمعة في كل شهر وكان له حزبة منذ ثلاثين سنة لم يقرء منها وستحب
ان يكون ختم القرآن في اول الليلة او في اخره وان يجمع اهله فيختم
بينهم واستحب بعضهم ختم القرآن في ركعتين المغرب او ركعتي
الفجر من النفل ويختم شهود الدعاء عند ختم القرآن فانه مستجاب

وفي الحديث من شدد خاتمة القرآن كان كمن شهد المعارك حين يقسم ومن
شهد فاتحة القرآن كان كمن شهد فتحا في سبيل الله تعالى ويفتح عند اختتامه فاتحة
مرعمت الشيطان وفي الحديث افضل الناس الحال المرتحل الى الخاتم المفتتح ويقتبس كم
من القرآن كل ما يفتتح من العلوم والغرايب فقد قال عبد الله اذا اردتم العلم
فاثيروا القرآن فان فيه علم الاولين والآخرين وقد قال علي رضي الله عنه من فاتهم
القرآن فيه جملة العلم فصل وما يستحب رعايته في قراءة القرآن
وقال عليه السلام من قرأ منكم والتين والزيتون فانتهى الى آخرها أليس
الله باحكم الحاكمين فليقل بلى وانا على ذلك من الشاهدين ومن
قرأ لا اقسم بيوم القيمة فانتهى الى آخره أليس ذلك بقادر على ان يحيي
الموتى فليقل بلى ومن قرأ والمرسلات عرفا فبلغ فبأي حديث بعده
يؤمنون فليقل امنا بالله وعن علي رضي الله عنه انه قرأ أفرأيتم ما
تمنون أأنتم تخلقونه ام نحن الخالقون فقال بلى انت يا رب ثلاثا وقال ثلاثا
وكذلك في قوله أأنتم تزرعونه ام نحن الزارعون وقال بلى انت وثلاثا ابن عمر رضي الله عنه

ويقتبس

الا ترتحل كوجهك آخر

للمتعلم ينبغي ان لا يقتصر على ما
يتخير له من النظم ويقع في ارحام
مخايل الجناية

الله

أأنتم تخلقونه من النشأة
الاخرى أم نحن الخالقون
ذكر أأنتم أم نحن الزارعون

قوله تعالى

قوله تعالى الم يأن للذين آمنوا ان تخشع قلوبهم الآية وبكى حتى غلب عليه
البكاء وقال بلى يارب وقد الى رسول عدم تلاوة هذه الآية يا ربنا الا
نسيناك ما غرك بربك الكريم الذى خلقك فسويك فقال غره جهله وقرأ ثم
ان لدينا انكالا وجحيما وطعاما ذا غصة وعذابا اليما فصعق وسمع عمر بن
الخطاب رجلا يقرأ هل اتى على الانسان حين من الدهر لم يكن شيئا مذكورا
فقال اى وعزتك جعلته سميعا بصيرا حيا وميتا وقال الامام محمد بن على
الترمذى اذا قرأ اية قل هو الله احد فقل انت الله احد الله الصمد واذا
قرأ اية قل اعوذ برب الناس فقل اعوذ برب الناس واذا قرأ اية قل اعوذ
برب الفلق فقل اعوذ برب الفلق وقال وصلة ابن هاشم اذا آتيت على
هذه الآية ويبقى وجه ربك ذو الجلال والاكرام قف عندها وسئل ربك
الجليل وقيل يستجيب للقارئ اذا اتى على قوله اخاص اهل التوكل ان
يارتهم بأى سنا بيانا وظلم ناكثوه ان يرفع بها صوته وكذا اليه فرفع
صوته بقوله سبحانك بل له ما فى السموات والارض كل له قانتون وبقوله تعالى

ومما ينبغي للرجل ان يتذكر دائما ان كل من في السموات والارض الا آتي
الرحمن عبدا ويستحب ان يقف على قوله من بعثنا من مرقدنا ثم يبتدئ بقوله
هذا ما وعد الرحمن وصدق المرسلون فهذه آداب في قراءته يجب رعايتها لمن
يعرف الواضح من معاني القرآن وفيما ذكرنا تنبيه على ما يشاكله ويضاهيه
ولا بأس باختيار احد القراءات السبع فان النبي صلعم قال انزل القرآن على سبعة
احرف اي سبع لغات نحو التفخيم والترقيق والهمزة والتليين والمد والقصر والامالة
فلا يجوز ان ينكر احد على احد قراءة مشهورة بين العلماء فان الله تعالى وسع الامر
على عباده في القراءة ليأخذ كل منهم ما ينطوي عليه لسانه ولا يشق عليه
آخر منه وكره بعضهم ان يقول الرجل سورة البقرة وسورة آل عمران بل يقول
السورة التي يذكر فيها كذا والاصح الاظهر ان ذلك جائز فقد جاء في الاخبار سورة
البقرة وسورة آل عمران وسورة النساء فصل في آداب كتابة
المصحف ومن السنة تعظيم المصحف ان لا يكتب بخط دقيق في قطع
صغير فقد نظر عمر رضي الله عنه الى رجل معه مصحف قد كتبه بقلم رقيق فقال

صالحة

ما هذه قال القرآن كله نعلاه بالدرة وقال عظموا كتاب الله تعالى وجردوا
القرآن عما ليس منه فكره بعضهم من ذلك الاغفال والاخماس وكتبة التفسير
القراءة وجوده بعضهم عن مسه الحاجة الى بعض ذلك وكره بعضهم كتابة
القرآن بالذهب والفضة والحلية بها فانه يدعو اليه السارق والغاصب
ويكره كتابة القرآن على الجدار وعلى الارض مكان النقوش والزخارف فانه
تهاون بالقرآن ولا يكتب الا في شيء طاهر ولا يتبذل ولا يطوى ولا يستخف
به ولا يسافر بالقرآن كله الى ارض العدو فانه ربما تنال اليد بهم
فيستخفون به ويستحب كتابة القرآن باجود الخط وابينه واوضحه فقد قال
عليه السلام من كتب بسم الله الرحمن الرحيم فجوده غفر الله له وقال النبي
عليه السلام لمعاوية وهو يكتب بين يديه القي الدواة وخذ القلم وانصب الباء
وفرق السين ولا تعور الميم وحسن الله ومد الرحمن وجود الرحيم وفي رواية
ذكر عن ابن عمر ان يمد الباء حتى يكتب السين فكتب بعضهم بسم الله ولم يكتب غيرها
شيئا فامر عمر رضي الله عنه بان يضرب سوطا ولا يبقى شيئا من القرآن في مضيعة من الارض

قال الامام

ويجب رفعه حيث كان من الارض ففي الحديث من وضع قرطاسا من الارض
فيه بسم الله الرحمن الرحيم اجلالا لله تعالى ان لا يدرس كتب عند الله من الصدق
يقين وخفف عنه والديه العذاب وان كانا مشركين وفي بعض غرائب الاخبار
انه عليه السلام اخذ قلما ليكتب به فكتب اسم الله تعالى فوقع من ظل قلمه على
نقش الاسم فكره ذلك وترك الكتابة وبكره محو اسم الله تعالى بالبزاق وقد نهى
النبي عليه السلام عن ذلك وامر بغسل اللوح بماء الطرفان وقعت الحاجة اليه فلا
باس بان يكتب اسم الله تعالى في لوح ثم يغسل ويستشفى بغسالته فقد ثبت
ذلك في مشاهير الاخبار ومن غير نكير ومن السنة تعظيم المكان الذي فيه القرآن
وفي الحديث ما في الارض بقعة احب الى الله تعالى بعد المساجد من البقعة
التي فيها الكتب بواذا بلى المصحف واندرس ما فيه فانه يلف في خرقة طاهرة
ويدفن في مكان طيب لا يصيبه قذر ولا يطاء احد ولا باس بالاخذ على تعليم القرآن
اجرا شرطا وشرطا وقد نهى عليه السلام عن ذلك في بيع القرآن وثمنه على تعليم القرآن
وعن بيع العلم وثمنه فقيل المفاد رضي الله عنه ان قوما قد يكتبون هذا المصحف يبيعونها

قال ليس ذلك بيع القرآن انما يبيعون الورق وعمل اليد وانما بيع القرآن

ان يعلم سورة منه بجعل معلوم واجر مشروط

فصل

في تفصيل السنة الطهارة قالوا ان الوضوء شطر الايمان وانه مفتاح
الصلوة ومطهر البدن عن الاثام ومن مات على الوضوء مات شهيدا ومن
مات طاهرا بات معه بشعاره ملك يستغفر له فالمنى فظة على الوضوء
سنة الاسلام والتطهر لكل صلوة سنة البوهم والتسمية عند وضع
الشاب ستر دون اعين الخواف وكذا ان لا يرفع ثوبه حتى تدنو امن الارض
ويستر على التخلي ما استطاع وان لا يبول قريبا ولا يرتاد لبوله مكانا نشفا
ولا يستقبل القبلة ببول ولا غايط ولا يستقبل بهما شمسا ولا قمرا تقطعا
لهما وان يستنزه من البول ما استطاع وينكس رأسه عند ذلك حيا
مما ابتلي به ويدفنه ما خرج منه من اذى وينزع عنه ما كان اسم الله تعالى عليه مكتوبا
ويتعوذ عنده حول الخلاء ويضرب برجله اليمنى على الارض لينفر منه الشيطان
وليشمر ثيابه ويعمل على شق الايسر وينصب رجله اليمنى ولا يتفس على البول

ولا ينظر الى ما خرج منه ولا ينظر الى فرجه ولا يمتخط ولا يبزق عليها ولا يقوم
حتى يفرغ فمنه كل الفراغ ولا يطيل الجلوس فانه يورث الباسورة ولا يتكلم عليه
فانه يوجب المقت ولا يبول قائما ولا يرى بوله من اعلى مكان ويدلك بالماء
باصبعه السبابة ويدلك رفيقا لينحدر بوله ولا يمسح ذكره بيمينه ويستفرغ البول بعد
الفراغ ويحمد على نعمة الله ويتوضأ او يتيمم على نوى الفراغ ولا يقطع
على احد بوله ولا يفرق بوله لا سيما بالليل ولا ينفض الماء ليلا ولا يبولن
في جحر ولا ماء راكد ولا على قارعة الطريق ليلا ولا مستحما ولا يقضي حاجته تحت
شجرة مثمرة ولا شجرة يستظل بها ولا في نهر جار ولا على باب احد ولا على
طريق عام ولا على ظهر مسجد ولا في الماء او حفرة ويستنجي بثلاثة احجار او
زيد ويوتر ولا يستنجي بالعظم والروث والفحم والخشب والخزف والزجاج
ويتبع الحجارة الماء فانه امان من الباسورة ويدعو له نعم بعد الستر
بتخصين فرجه من الفواحش وتطهيره قلبه من النفاق ويدلك يده بالتراب
ولا يستعين باحد في الوضوء ويرش داخل داره بالماء قطعا للوسوسة

يا رؤوم المسكين

ويستقبل القبلة في وضوءه ولا يتكلم بامر الدنيا ثم يذكر اسم الله تعالى ويبدأ
فيستاك فانه اهم سنن الوضوء واثبتها او يتخلص فاه بالابهام والمسبحة
اذا لم يكن لجد سواك ويستاك كلما استيقظ من نومه ولا يتوضأ في اناء صفر
والانسي فان الملائكة ينفر من ريحها ويتوضأ بمد ويغتسل بصاع ولا
يسرف في الماء فانه عن وسوسة الشيطان ولا يتوضأ بماء المسخنة بالشمس
ويغسل ثلاثا ويمضمض ويستنشق ويبالغ فيهما بريق ويبدأ في ذلك بميامنه
ويتعاهد المغابن في الوضوء والغسل ويحرك الخاتم فيهما ويمسح
بالرأس كله ويتبع عطفون الاذنين كلها ويطيل الغرة والتحجيل اي غسل
العضد والساق ويخلل الاصابع واليتين وفي الحديث تبلغ الحلية حيث يبلغ
الوضوء ينفي الفقر ويذكر اسم الله تعالى في جميع ذلك ويستغفر ويتوب الله تعالى
بعد الفراغ ويشرب من فضل وضوءه الماء قائما ويتجشأ تجشؤا ويتطوع
بركعتين بعده ويستحب الوضوء من النوم ومس الذكر والمرأة ومن
اكل ما مسته النار يتمضمض من اكل لحم ويغسل يديه عن رائحة الكريهة

فصل

هذا قول البعض والمشهور والمذكور في الخلاصة وغيرها من الكتب المعمولة عليها هو ان يبدأ بمنكبه الايمن فيفيض الماء عليه ثلثا ثم بالايسر ثم يفيض الماء على جسده ثلثا ويدخل يديه في الغسل بالايمن ثم بالايسر ثم يفيض الماء على راسه وعلى سائر جسده ثلثا ثلثا مبتدأ باليمين ثم الايسر ويدلك جسده دلكا منقيا للبشرة والمراد بالتثليث هنا التعميم ويستحب ان يتوضأ بعد الغسل وضوءه للصلوة وتكتفي بها عن الوضوء وان لم يتوضأ بعد الغسل قدمه ويتحفظ بشيء ان كان ومن لم يجد الماء فقد ابيح له التيمم وهو ضربتان ضربة للوجه والكفين للذراعين ويتيمم للذكر له نعم وكل خير والرد السلام ونحوه

فصل في تفضيل سنن الصلوة

الصلوة افضل ما فرض بعد التوحيد وهو علم الايمان ونور المؤمن ومفتاح الجنة وحيوة الدين وقوة الصائم وسنتها كثيرة اولها ان يتوضأ بها ما بين الاذان الاول الوقت وآخره فيصلي الفجر ما بين الفلس والاسفار وينظر اجماع القوم قليلا وان كان على رجاء منهم وثقل في الشتاء قدر ما يطيق الناس ويسفر به

فصل

التحرك طلب الثواب على قدر المبالغة اخر الخوخ وتحريك الفلس آخر ليلة اولان قرنفوليقا ايتو لا لكلور اخرى

ان صلوة الفجر

الى صلوة العشاء في الصيف

في الصيف لقصر الليل ويبدء بالنظر في ضوء الفجر ويصلي الصبح والشمس بيضاء
نقية ولا ينتظر صلوة الشمس ويصلي المغرب حيث تغيب الشمس بلا
تواني ويؤخر العشاء الى ثلث الليل الا ان يثقل على جل الضعيف و
الكبير والمريض فتعجيلها ولا يتحرى الصلوة ثلاث اوقات حين تطلع
الشمس حتى يرتفع قدر رمحين وعند قيام الظهر قدر وحين تغيب الشمس
حتى تتوارى بالحجاب ويتقعد من غاب عن جماعة الصلوة

فصل

الاذان الاذان فضيلة فاتقه وتحرز من امر الاخيار ونجاة من النار
ومن السنة ان يؤذن في ارفع مكان فانه امر الصوت ويجعل اصبعه
في اذنيه ولا يجهد نفسه ويتحرى في الامر الاجل دون المنال العاجل وينوي
به دعوة الخلق الى خالق الخلق ويؤدي فيه الامانة فانه مؤتمن
على الناس في الصوم والصلوة والفطر فيتحرى الاوقات المستحبة ولا
يشرط على الاذان اجرا ويلوي عنقه عند الصلوة والفلاح يمينا وشمالا
ولا يستدير الا ان يكون في منارة ويترسل في الاذان ويحدر في الاقامة

ويمكث بينهما مقدار فراغه من الاكل والشرب ومن قضاء الحاجة وكذا
يؤذن في السفر كان في جماعة او منفرد ويتولى الاذان والاقامة واحد
ويؤذن واحد ويقيم الآخر بأذن الاول ويجافي المجداوي بالاقامة والاذان
ان كان اهلا ويستحب لمن نزل الطريق في رض تغران يؤذن ويستحب
الاذان قبل الفجر اي النفي الصبح ليقوم وينام المتهجد ويستحب
الصيام ويجب الاذان بمثل ما يقول المؤذن الا الصلوة والفلاح
فان يحولق عند كل منهما ثم يدعو بين الاذان والاقامة بما ظهر حيوالح ويصلي
على النبي ﷺ ويدعوله بالوسيلة ويصلي بين الاذان والاقامة ما شاء
ويقوم الى الجماعة على فور ما يسمع الاذان ومن يفعل ذلك حتى يكون
متوضيا فصل واجب الجماع الى الله تعالى المساجد وافضل موضع
فيها القبلة والسنة في بناء المسجد ان يبنى صافيا عن الزخارف و
التصاوير ولا شرفة له فان التباهي بالمساجد من اشراط الساعة
ولا بأس بتبييضه وتصفيته عن العالية والصور والانماط الملونة ويحكم بناؤه ما استطاع

آلة الحكم

ای المطلوبة لا بصور ولا قوة الا بالله
ويحك احترك

القصر واحدة الشرف كوز وعرفة وان بالفارسية
كنگره

جمع نمط بفتحتين هو فرش بالفارسية
مفتاح الجنان

النمط بفتح النون والميم وهو بساط
يزين به اظهار الفراش احترك

بالبس

بالطين والجريد والعيدان وامر ابنى هم بناء مسجد فى الطايف حيث
كان طوا غيتهم بعد ما نفخ ذلك المكان بالماء ويفرش فيه الحصاء ثم
لا يخرج شيئا منه والحير والصلوة على الصعيد من غير حاجز افضل منها على
الحصير ويتعاهد المسجد بانيها او من تولى ذلك بالقنديل والبخور ويكنسه
كل يوم بكنسة طاهرة ولا يتخذ مشاهد الصلحاء والانبياء كمسجد ان
متعبدا فانه من فعل اليهود ويحتسب خطاه الى الخروج
فى الخروج الى المسجد على قدر خطاه فمن كان ابعد ومشى واكثر خطوة فهو
اجزل ثوابا واعظم اجرا وياءت للصلوة على سكنة ووقار ولا يشبك
اصابعه فى الخروج اليها ولا يلعب ولا يضحك ولا يلغو ويغتنم الدعاء
فى مشاه ويسال الله تعالى ان يرزقه نورا من خلفه وقدمه ولحمه ودمه وشعره وبشره
ويتعاهد نعليه على باب المسجد مما به من اذى بالتراب وينتظف و
يتجمل ويتطيب ويتيمن بدخوله الافتكاف للذكر والدعاء والتودع عما
كره الدين ويدخل خاشعا حامدا لربه تعالى مصليا على نبيه عليه السلام راجيا الفضل الله تعالى

ولا يفارق المسجد بعد دخوله الا بعد ذكر وصلوة ولا يتكلم فيه بامر الدنيا
ولا يخرج فيه شيئا منها ويجنب المساجد الصبيان والمجانين ولا يبيع فيه ولا
يشترى ولا يسئل فيه سيفا ولا يرفع صوتا ولا يخاصم فيه احدا ولا يجد جا
نيا ويجمر هاكل جمعة وينظف ابو ابها ويقول لمن يتجر فيه لا اربح الله تجارتك
ولمن ينشد فيه ضالة اى لا يرد اليه عليك ولا يبرق فيه ويدفنه بالتراب
ولا يرمى فيه بالقاذورات ويزيد ويدخل ما يخرج من رائحة اجلالا للمسجد ليكون
صحة لجسده وقوة اويرمى به خارج المسجد ولا يخرج شيأ منه من حصاء
او حشيش او نحو العذاقر وما يؤذى منه ولا يتوطن المسجد ولا الكلاب
يأتيه وبه رائحة الشجرتين الخبيثتين وينظف المسجد عن الغبار
وتسبيح العناكب ويطيبه كل وقت ولا يتخذ المسجد بيتا ومقبرا

فصل

يغتنم الصلوة فى جماعة المسلمين فانها اضعاف مضاعفة و
رحمة ورضوانا ويختار اعظم المساجد واكثرها جمعا ولا يرخص لمن
سمع النداء ترك الجماعة والجماعة للنساء وافضل مساجد ابن قمر البيوت وبيادر الصف الاول

الحمد لله

التراهي بالفتح اذا حام القابر رجلا واليا
كما الكاشف ارا سنده كعا حام بر جاته او يده
ويقال التراهي في الصفوف التقرب و
لشد الى اقرب فاقرب

على يمين الامام ومحاذيته افضل من يمينه ويسوي الامام الصفوف ثم يدخل
في الصلوة ويتم الصف المقدم ثم يجعل النقص في المؤخر ولا يخطر رقاب
المصلين الى الصف الاول ويرتاض الناس في الصف محاذين بالاعناق والـ
لمناكب ولا يقوم احد خلف الصف ولا منقطعا في طرفه ويؤمهم الناس
بالكو الكاعلمهم بالسنة ثم اقراءهم القرآن ثم اقدمهم هجرة ثم اكبرهم سنا ولا
يؤم الرجل رجلا في سلطانه الا باذنه ويقدم للامامة كل ورع تقي
ويخفف الامام الناس الصلوة في تمام يقتدي فيه باضعفهم حالا
وينتظر الناس في الظهر قليلا لانه وقت اشتغاء ويدعو للقوم بالخير بعد الصلوة
ولا يصلي وهو حاقب ولا حاقن حتى يتخفف ويبدء بالاكل
اذا لم يملك نفسه فان ملكها قدم الصلوة ولا يؤخرها لشيء ويخلل اسنانه
قبل الشروع فيها فصل في اداب المصلي ويزين قميصه الذي فيه يفضو
يصلي الا بسيل ازاره ولا يصلي في معلم ولا مصبوغ بالزعفران ولا باحمر
فيه يخيط في عنق المصلي ويصلي على الجنازة وعلى كل مصلي والصلوة على الصعيد الطيب ما غير حائل

الحاقن الذي له شديد البول اخ
الحاقب قرع كورد الذي له شديد البول اخ
وعايل شديد البول اخ

ترصلي

الهمزة بالضم سماه وسخ يجتمع

اكثر ثوابا واشد تواضعا ويصلي على جانبه الارض من قطن
او حصير ويتخذ سترة قدامه في ملاء عن الناس ويقرب الى السترة
حتى لا يكون بينه وبينها ممر شاة وان لم يجد سترة خط بين يديه
خطا ويجعل السترة ذراعا او مقدار مؤخرة الرحل ويجعلها على
حاجبه الايمن والايسر ثم لا يفوه مرور شيء وراء السترة ولا
يمر احد بين يدي المصلي وليدفع المار ان تخره فانه شيطان لقوله عم
وان كان مرور شيء لا يقطع الصلوة فصل ويعدل اركان
الصلوة تعديلا ويتم الوجيبات وسنن منها ويعتدل قائما عند
التكبير ويخفض قلبه عند التكبير بذكر الله تعالى تعظيم واجلال ويستغفر
اخلاص عمله لله تعالى وحده ويتوب اليه تعالى مما سلف من ذنوبه
به ويفرغ قلبه عن امر الدنيا لاقامة الفريضة وليكن على بال انه
آخر الصلوة يصليها فيشرع فيها خاشعا بقلبه حاضعا ببدنه
مقبلا بهمته ولا يلتفت يمينا ولا شمالا كانه يرى الله تعالى عيانا او يعلم انه يراه ويشاهد على الدوام

ويطلع على ما فيه من غير وشر ويعقل ما يجري على لسانه من ذكر وقرآن و
يسكن اطرافه ولا يتميل ميمينا ويسارا ويكف عينه السكينة والوقار والا
ستكانة والانكسار وليغض عقل مناكبه ولا تخفق ولا يلتفت ولا يتشبا
فان غلبه فليكظم ولا يرفع بصره الى السماء ولا يومي ايماء ويرى نظره موضع
سجوده ويقبض يمينه على شماله لانه اجمع بهمته ولا يراوح بين د
جليه ولا يفرشهما ولا يلصقهما ولا يطأ على رائحة في القيام ولا
يجهر بالقرآن ولا يخفض ويقف على آية الرحمة فيسأل وعلى آية العذا
يتعوذ وعلى ذكر جلاله تعالى يسبح له ويفصل بين القراءة والركوع بسكتة
خفيفة حتى يرد اليه نفسه ويعتدل في الركوع بعد ان يمد ظهره
مصرا ويخفف القيام والقعود ويقوم بعد رفع راسه من الركوع
حتى يطمئن كل عضو في مكانه ويعتدل في سجوده ويجافي فيه على
الارض ويجافي عضديه ويلصق عضديه بجنبيه ولا يطنه بفخذيه
ولكن سجوده على سبعة اعضاء جبهته ويديه وركبتيه واطراف قدميه ولا يكف

اخراب
الى اعضاء راسه واذنيه

ثوبا ولا شعرا ويدعو في سجوده بما هو مأثور فإنه مقام القربة وميقات
الرحمة والكرامة وكان إذا جاءهم أمر يسرهم سجد وشكر لله تعالى ويجلس
في التركعتين على رجله اليسرى وينصب اليمنى نصبا وينصع القاعد يديه
على ركبتيه مبسوطة ويرفع مسبحة اليمنى عند قوله لا إله إلا الله يشير بها ويخفض
التشهد ويعجل القيام إلى الشفع الآخر كان على الرضف وينهض على
صدور قدميه ولا يعتمد على يديه عند النهوض إلا لضعف ويصلي على النبي
صلى الله عليه وسلم بعد التشهد ثم يدعو لنفسه خاصة وللمؤمنين عامة ويتعوذ بعد
الدعاء من عذاب النار وعذاب القبر وفتنة المحيا والممات ومن شر فتنة المسيح
الدجال ويجهر عند السلام إلى الجانبين حتى يرى صفحة خده ويرد
على إمامه بقلبه وينصرف الإمام على يساره فإنه أكثر ما يثبت من البدن وهو
ويستدبر الإمام المكان للتطوع بعد الفريضة ويمكث بعد الفجر في مصلاه
حتى تطلع الشمس ثم يصلي ركعتين ثم يقوم لحاجته ويختم الدعاء
بعد المكتوبة فإنه مستجاب ويوتر آخر الليل من يستيقظ في آخره أو ينام

على الوتر

فی فضیلۃ النوافل

علی الوتر من الیوم آخرہ ویوتر فی بیتہ والصلوٰۃ بین العشائین ستۃ
حمیدات فانہا صلوٰۃ الاوابین **فصل** ویواظب علی نوافل العبادۃ
لا یستہتر بخ منہا فانہا مفتاح فجۃ الہم وقربۃ وقرۃ اعین الصدیقین فانہا
جوابر النقصان الفرائض لاسیما صلوٰۃ اللیل فانہا داء ب الصالحین و
مکفرۃ للسیئات ومطردۃ الداء عن البدن ومنہاۃ من الاثم ویتحری نشاط
وطیب نفس النوافل ولا یتطوع بشیء علی ملال فان اللہ اکرم من نفسہ
ولا یوقت علی نفسہ شیئا من العبادۃ ولا یحمل نفسہ مالا یطیق ویتطوع

مطلب صلوٰۃ البراءۃ

فی لیالی شہر رمضان بعشرین رکعۃ سوی الوتر ویختم فیہ القرآن فقد کان
نت النبی ﷺ یفعلون ذلک وکانوا لا ینصرفون الا فی بزوغ الفجر ویتطوع
عند الضحی رکعتین او اربعا او اکثر ویقرأ فی ذلک سورۃ الضحی وبحرکہا
ووقت تعالی النہار حین ترمض الفصال من الظہیرۃ وتطوع الرجل فی بیتہ
افضل واصح ما جاء من نوافل الصلوٰۃ صلوٰۃ التسبیح فلیصلہا العبد
کل یوم او جمعۃ او شہرا او سنۃ او فی العمر مرۃ وصلوٰۃ التوبۃ والاستخارۃ سنۃ

البراءۃ بالفتح بویوکن اولمق
اخ
صلوٰۃ فاضلہ ایلہ
صلوٰۃ البراءۃ
یقرأ فی کل رکعۃ
مائتین
رکعۃ

وكذا صلوة الوالدين ويصلي ركعتين عند نزول الغيث وركعتين عند الخوف
للسفر ويصلي ركعتين في الشر لرفع النفاق ويصلي حين يدخل بيته وحين
يخرج تورعا عن فتنة المدخل والمخرج ويجب في نفل الصلوة دعاء ام دونه
ابه

فصل

ويعظم يوم الجمعة الذي هو سيد الايام بما
يتفرغ فيه عن اشتغال الدنيا لامر الآخرة فيقوم من منامه قبل الصبح ويغتسل
ويستعد له بما اقترفه في الاسبوع ويكثر الصلوة على النبي صلعم ويتحفظ
عن جميع الاثام فيه فان الاثم فيه يضاعف كالخير ويكثر الصلوة قبل الزوال
فانه من السنة الماثورة به في القرآن ويستاك ويتطيب ويقص شاربه
ويقلم ظفره ويلبس العيد وجمعة ثوبين سوى ثواب مهنته فيلبس
ذلك فيه ما وفي الحديث جمعة بعمامة افضل من سبعين جمعة بلا عمامة
ويجامع اهله يوم الجمعة او ليلته لانه اغض البصر وارواح النفس وينال
ثواب غسله وعمله ويقرأ ليلة الجمعة سورة الدخان وقبل الزوال
سورة الكهف ليعصم من شر الدجال فاذا اتى باب المسجد دعا الله تعالى

اغض البصر عن النظر الى الحرام اخرى

ان يجعل من اقرب منه تقرب اليه ويدنو من الامام لاستماع الذكر ولا
يتخطى رقاب الناس الامن عقد في الطريق وفيه سعة ولا يفرق بين اثنين فان
على الناس في موضعه يتحول منه ويضرب باطراف اصابعه جانب راسه الايمن
ثم الايسر ثم يجلس وينصت واذا خرج الامام لا يتكلم ولا يصلي ولا يعود لكعابه
ولا يشير اليه ليسكت ولا يتخلق القوم في المسجد قبل الصلوة ولا يحتبي
عند الخطبة ولا يسار قبل صلوة ويقتسم الدعاء عند خروج الامام فانه
ساعة المرجوة في بعض الحديث ولا يختص يوم الجمعة بصيام ولا
ليلة بقيام بل يختص للذكر والصلوة ويمكث في المسجد بعد الفراغ
حتى يصلي العصر فيه لينال حجة وعمرة وكان بعضهم يقيل
الجمعة وبعضهم يقيل اول النهار فهو سعة منه فصل
سنن العيدين ان يحي ليلتهما فان ذلك حيوة القلب وفي الحديث
من احيى ليلة العيدين لم يمت قلبه حين يموت القلوب ويغتسل
فيهما بكرة ويلبس من ثيابه ويتطيب وينتظف ولا يخرج يوم الفطر حتى يطعم ويأكل

ولا يطعم يوم النحر حتى يعود فيأكل من ذبيحته ولا يخرج فيهما
راكبا ويخرج ماشيا يرفع صوته في المنازل والمساجد
والاسواق وفي طريقه وفي المصلى بالتكبير ويديم نوعا من الذكر
لاستماع الذكر ويعجل الامام الخروج في النحر ويؤخر في الفطر
قليلا ويذكر الناس ويحثهم على الصدقة واطعام المساكين
واغناء الفقراء عن المسئلة فيه ويخرج من احاط به دافت
المرعى الصبيان والعبيد والنساء لكثرة السواد الا اسلام فيرى الحيض
تعتزل المصلى وتشهد الذكر والدعاء ويرجع الى البيت عن المصلى في
غير هذا اتاه ويرخص اللعب بالسلاح واركضن فان ذلك من عدة في ديننا فسحة و
يعتبر باحوال الناس في خروج الى المصلى فيجعل احوال يوم الخير
نصيبا من ابعاث الناس من قبورهم افواجا على اجناس شتى
وباصطفافهم صفوف ذلك اليوم العرض وكذلك الى آخر ما يرى من
صدور طلبهم الى منازلهم بين مقبول ومردود

فصل

فرع

الاستسقاء وكسوف الشمس

في سنة الاستسقاء والدعاء للكسوف والخسوف وليعلم العبد ان كسوف
الشمس وخسوف القمر آية من آيات الله يخوف بها عباده ليس بموت احد ولا
غيره فليفزع الناس عند ذلك الى الدعاء والتوبة والاستغفار والصدقة
والصلوة فينادى مناديا الصلوة جامعة حتى يجتمع الناس في اعظم المساجد
وافضل البقاع فيبتهلون بالدعاء ويصلون ويفعلون من التضرع وا
لاستكانة ما استطاعوا الى ان يكشف الله ذلك الفزع عنهم والسنة
ان يصلي الامام بهم ركعتين باطول قيام وركوع وسجود ويخافت
بالقراءة فيرجاء ويدعوا ويفرغ جهده حتى تجلى الشمس والقمر ويصلون
في سائر الانواع فرادى ويعتقون الرقاب ويتعوذون بالله تعالى عند
هبوب الرياح العاصفة من شرها وشر ما فيها ويسبح الله تعالى حين يصوت
الرعد وكان ابن عمر يخشع على ركبتيه عند هبوب الريح ويقول اللهم
اجعلها الثار رياحا ولا تجعلها ريحا ويقول اللهم لا تقتلنا بغضبك
ولا تهلكنا بعذابك وعافنا قبل ذلك ولا تبيع الجمع اذا انقض احد بصره

الاستسقاء يتضرع ويزاد الفقراء

الرياح جمع ريح كان بعض
رحمة وربما كان بعض
كان بعض عذاب والله اعلم

قبل الموت

افاده

ويخرج الامام بالناس للاستسقاء الى الصحراء متبذلا متواضعا وبه
عواله تعم ويكثر ويتضرع اليه ويصلي بالناس ركعتين يجهر فيهما بالقراءة
ويحول رداءه فيجعل عاتقه الايمن على عاتقه الايسر وعاتقه الايسر على
الايمن ويجتهد في الدعاء رافعا يديه ويستسقي بصلاح الناس وخيارهم
وضعفائهم ويدعو الناس الى التوبة والانابة الى الله تعالى والاستغفار
عما سلف من الخطايا ويستسقي للدواب الحائمة والانعام السائمة
والاطفال المختلفة فلعلهم سيغوثون بركتها ويجيء اليه عند انقطاع
الغيث كما فعل النبي عليه السلام فصل في سنن الذكر وذكر انه اشد
الاعمال على النفس واعظمها اجرا وانه صقال القلوب وعلم الايمان و
براءة من النفاق ومخ العبادة ومفتاح النجاح ومن سنته حضور القلب
وخلوص السر به ومنها اخفاء الذكر فانه افضل من ذكر الظاهر ولا
يعرف الذكر الخفي الا بالريح الطيبة ويختار افضل الذكر وهو كلمة
الشهادة ويمد بها صوته ويأخذ كل عضو منه حظه ويفتتح الذكر بين العاقدين

العطاف بكسر العين الرداء كما
يدل لانه يقع على العطفين واطلق
هنا واراد به الشق الرداء والذي لكل اليد
ووصف بالايمن والايسر مفتاح

الى الذكر

وفي معارج الاسواق

فصل في الصلوة

على سيد الخليقة عليه السلام ومن سنن الاسلام كثرة الصلوة على سيد الانام عليه السلام فانها يوجب شفاعة وصحبة في دار السلام فيصلي على نبي جرى ذكره او حضر بباله ويسلم عليه مع الصلوة ويكتب عند ذكره في الكتاب الصلوة والسلام عليه ويصلي عليه في اول الدعاء واوسطه وآخره ويصلي معه على سائر الانبياء عليهم الصلوة والسلام ويقدم الصلوة على سيدنا عليه ويدخل في الصلوة عليه اهل بيته واصحابه وازواجه ولا يذكره عند العطس وعند الذبيحة وعند النعي

فصل

ومن سنة الاسلام الاستغفار على الدوام فانه يجعل الكبيرة صغيرة وانه يخرج عن الكروب ومكثرة للمال وكان عليه السلام يستغفر في اليوم والليلة مائة مرة وتقدم التوبة على الاستغفار ويتبع الاستغفار في جميع اموره واطواره ويختار سيد الاستغفار وهو استغفر الله الذي لا اله الا هو الحي القيوم واتوب اليه

فصل في سنن الدعاء

فانه مخ العبادة وسلاح الموحدين ونور السماء والارض والدعاء سنة
واداب منها طيب اللقمة والكسوة والاردد عليه دعاءه ومنها احضار
القلب والايقان بالاجابة ومنها تجديد التوبة عن الخطايا والاثام
ولا يعجل في طلب المسؤل ولا يستبطئ الاجابة ولا يميل فان الدعاء من
العباد من يسمع له تذخره ويوخر اعطاء سؤاله ولا يخيب ربه تعالى في
لاجابة فيقول اعطني كذا ان شئت او اعفو لي ان شئت ويواظب على الدعاء
ويعاوده مرة بعد اخرى الى سبع ويكثر من الدعاء في النعمة او الرخاء ليتنا
نجاح الدعاء في البلاء ويتقدم على الدعاء الحمد لله والثناء عليه ثم
الصلوة على رسوله عليه السلام ويعترف بالظلم عن نفسه ثم يخلص
التوبة عنه ويعم بالدعاء جمع اهل الاسلام ويستغرقه بدعائه وسؤاله
جميع مطالبه واحواله ويعظم الرغبة فان الله تعالى يتعاظمه شئ
يعظمه ويحبب السجع في الدعاء وغرايب السؤال والاعتداء فيه
خوف ويقول اللهم اعطني قصر الكذا في الجنة ويدعو الله تعالى بجمايلهم عن الخير ولا

يستظهر صورة الدعاء فيدعو به من غير رقية والتمكن
في الدعاء وهو ان يسأل ما فوض اليه سلوك طريقة ويتوضأ او يغتسل
حين يريد عوالله السلام اوره ويستقبل القبلة ويبدأ بالدعاء للنفس ويرفع
يديه الى المنكبين ويجعل باطن كفيه مما يلي وجهه ويجثو على ركبتيه ويسأل حاجته
يدعو به ثلاثا ويضم يديه الى صدره في الدعاء كما يستطعام المسكين و
يحفظ صوته بالدعاء ويمسح بهما وجهه بعد الفراغ ويومي بهما على رداءه
ويحمد الله تعالى اذا احس به الاجابة ويحمد الله تعالى اذا ابطأ عنه الاجابة
به ويختار للدعاء افضل الاوقات والساعات وقت النداء يوم الجمعة
وآخر ساعة من الجمعة وعند الاذان وبين الاذانين وعند الاقامة
للصلوة وما بين الظهر والعصر من يوم الاربعاء ووقت الزوال
كل يوم وجوف الليل الآخر والسحر وليلة الجمعة واول ليلة من رجب وليلة
نصف شعبان وليلة العيدين والاضحى يومها وليلة من ذي حجة ويغتنم
الدعاء عند الافطار وعند رقة القلب فانها رحمة وعند التيقظ لجلال الله

سبحانه وبكرياه وفي المرض والغيب عن اهل الوطن واد بار الصلوة
المكتوبات وعند ختم القرآن وبعده قرءت سورة الاخلاص وفي
جماعة من المسلمين يبلغون مائة ويتحرى للدعاء افضل البقاع وعند
لقاء الصف في سبيل الله تعم وعند نزول الغيث وعند رؤية
البيت وما بين الباب والمقام وبين الركن والمقام ويختار من
المطالب اهمها وهو العفو والمعافاة والعافية واليقين والرحمة
ويختار الجامع من الدعاء نحو ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآ
خرة حسنة اللهم اعطني كل خير واعذني من كل شر وافضل الدعاء
دعاء لنفسه يليه دعاء الوالد لولده والدعاء للوالدين لابنه
مقتنم والدعاء للاخ بظهر الغيب مرجو اجابته في اسرع وقت وا
جب الدعاء الى الله تعم قول العبد اللهم اعفو لامة محمد عم
ودعاء المريض يرغب فيه وكذلك دعاء الامام العادل والمعلم
والمسافر حتى يرجع والغازي حتى يتقفل ويتقي دعوة المظلوم ولا

حتى يرجع ١٢

وفي نسخ وعرف عني

٢٠٢

يدعوا احد على نفسه واهله واولاده كيلا يوافقهم وقت اجابة فيقع
ذلك عليه ومن الناس من يتقى الدعاء على ظالمه فان ذلك
يخفف عنه يوم الجزاء

فصل في سنن الزكوة والصدقة

الزكوة خمس المال وهي توءم الصلوة ولا يرفع احدهما الا بها
الاخرى ولا يخالط الصدقة مال الا اهلكته فاسنة ان ينصب السلطان
الاعظم من يجمع الصدقات من الاغنياء ويصرفها الى الفقراء ويرهب
السباع اجر الغازى فى سبيل الله تعالى وياخذ من اوسط المال دون
الكريم والرذال ويعلم صاحب المال ان الزكوة شرك المال وطهرة
يطيب الدافع نفسا باداءها دعا الشيخ ويدعو الساعى راضيا
ويأخذ الساعى فريضتهم عند بيوتهم ولا يدعوهم حيث كانوا وليدعو
لهم بالخير اذا جاء بالزكوة واما نفل الصدقة فانه تطيب
لخطيئة ويدفع سبعين ميتة من السوء وفى الحديث تداركوا
اموالكم بالصدقة يكشف الله تعالى عنكم ضركم وينصركم على عدوكم

الزكوة حصن المال
والصدقة اطهر
بالدعاء



وثبت عند الشدايد اقدامكم وفي حديث آخر للأنام كن فيه برئ من
الشح من ادى زكوة ماله طيبة بها نفسه وقرى الضيف واعطى في
النوايب وينوى بها اعانة العاجز على العائلة ويتحرى بذلك
طيب عياله ويتخول اهل الورع والعفة من الموءمنين فان اعطى انسانا
بعد طلبه فلا باس بان يعطى كائنا من كان فللسائل حق ولو
جاء على فرس ولا يرد السائل بحال ما اذا وجد الى رضائه سبيلا ولو
برد جميل او بدون شيء يسير ولا يعطى احدا الا ما فضل على نفسه وعياله
ولا يعتد به في الصدقة بدون كفافه وسداد حاجة اهله وما فرض الصدقة
قبلا بما دربها البلاء ويسر فقاوله يعقلها ويجعل ما يتصدق به للهو
لديه الى امين ولا ينهر سائلا على ما به فيصد به في نفسه وتثقل بكوده
ذا لم يجد شيئا ويرزقنا الله واياكم ولا يقطع على سائل سوله بل
يرده بيدن او بلطف ردد ويغتنم سوال السائل عما به فمنهم من
كان يسئ الظن بنفسه فذا لم يجد سائلا اوزائرا اوذا رحم ولا يجعل على السوال ما يعطيهم

ولا يتوقع ممن يتصدق عليه جزاء ولا دعاء ولا شكر ولا ثناء ويعطي

السائل بيده بلا واسطة ويغتنم الصدقة على من رقّ له القلب فانه

علم على صدق السائل ويقضي حاجته لا الصدقة ولا يحبس في ماله ويعطي القا

نع من الموه منهم وهو الذي لا يسترد على ما اعطى ولا يتصدق بما يعارض

اخذه من غير بل ما اختار ولا يسترد ما تصدق ولا يقبر محوض بانباع

او سيرها بولا يمن على فقير بما يعطه ولا يحتقر ما عنده من قليل بل

يعطي ما تيسر ويغتنم انواع الصدقة فليست هي نمطا واحدا فان

شاد العناد الى الطريق صدقة واماطة الاذى عن الطريق صدقة

وفضل لبيان على الارث صدقة وكل ما ينوى به صدقة كذ

له صدقة من تسبيح وتهليله وتربان اوراه حلال للتعفف وان يعد

بين اثنين او يعين رجلا في حمله شيء على دابته او يرفع عنها والكلمة

الطيبة صدقة والخطوات الى الصلوة صدقة وانفاق الرجل

على نفسه واهله صدقة وكذا تعلم علم نافع وكر سنة او حفر بير يستقى منها

تورقة زمان

او بناء مسجد ومنبر فيخلفه وورد سيغفر له بعد وفاته والاستغفار
لاهل الاسلام صدقة فالصلوة على النبي عم صدقة واطراف النخل
واعارت الدلو والحمل على الدابة في سبيل الله تعو صدقة واصلاح ذات
البين صدقة وفي الحديث ثلاث من فعلهن ثقة فانه تعو احتسابا كان
حقا على الله تعو ان يغنيه وان يباركه من سعى في فكاك رقبة ومن
تزوج ومن اجل ارضا مته وافضل الصدقة على القرابة وافضل منه
على ذي الرحم المحرم الكاشح والصدقة في الصحة افضل منها في المريض
وافضل الصدقة جهد المقل اذا كان عن ظهر غنى وخير الصدقة ما كان
عن ظهر غنى لمن يخاف منازعة النفس يعني خير يغنيهم حاجتك التي وصدقة
درهم عليه مثل سبعين درهما على غيره والقرض افضل من الصدقة
وهو ثمانية عشر لانه يقع في كف المحتاج ولا ينبغي للرجل المسلم
شيء من الصدقة والصيام فلعله لا يؤديه اما سنين السوال
واداءه فالتعفف عن السوال هو الواجب الاول فان السوال المكاسب لا سيما اذا كان

عنده

اسكون الراء اغارة الدور
تشاغل بالغارة بعاريته واذن
ا بالاذن
حق الجيم

ه جبرا او لا ان ما بوعده
اذا وعده الكريم كريم الوفي
مراجع اجناس

ط
خ افضل الصدقة على ذي الرحم
القاطع المغير العداوة في
بطن حسن صاحب اجناس
ط
بالضم الميم وكسر القاف وتشديد
اللام بمعنى الفقر مراجع
العفاف بمعنى البعد اي بارلي

عنده قوت ليلته او غداه او عشاه او كان ذا مرة سويا فاضلا كسبا حاجة

وافضح بها الى ربه كان حقا على الله ان يفتح له زنقة سنة من

حلال فان تر خص بالسوال فلا يحل ذلك الا لمن اصابته جائحة

او تحمل حمالة او لذي فقر مدقع او دم موجع ولا يسال حاجة الا

سلطان او رجلا صالحا او من حملة القرآن او من اولي الامر اذا كان

يعطه عن شره او سماحة نفس وبما خذ مما اعطي عن غير سوال ولا اشراف

نفس فانه رزق ساقه الله اليه فلا يرد على الله رزقه ولا يلح في

المسئلة ولا يبرم ويسترفق فيها ما استطاع ولا يسال لوجه الله احدا

شيئا ولا باس للمراة ان تتصدق من بيت زوجها غير مفسدة

وينبغي ان يتعفف عن اخذ الصدقات الواجبة فانها من اوساخ

الناس وان كل تحي من آل رسول الله ﷺ ولا يحل الصدقة لآله ولا باس

باكل ما يهدى له مما يتصدق عليه

فصل

في فضائل الصيام وسنته الصوم كله قطعة جنة من النار وانه باب

العبادة وزكوة الى وانه يذهب الكبر وشهوة النساء وينزيد في الخشوع
ويثقل الميزان ويكثر الارزاق من الحور العين ويسهل الجواز على الصراط
ويصح البدن وينور القلب والعقل ومن السنة ان ينوي به ليلا و
يقصد فيه قهر النفس الامارة بالسوء وقطع شهواتها ومنها ان لا يلغو
ولا يرفث ويرفض كل ما لا يعنيه ولا يشتم احدا ولا يقاتله فان غارفه
احد يقول له اني صائم وليكن عليه السكينة والوقار والخشوع والصمت
فان تعرض له احد سبا يكرر ذلك ويقول سلام عليكم اني صائم ولا يقابله
يتعرض بما يخاف به فساد صومه من صمام ومباشرة ارادة وتقبيل لها
ونظر اليها ومن السنة صوم الشهر رمضان ان يتعقد له قبل ليلة
بالتوبة والتنزاع عن الذنوب وارضاء الخصوم وتحليل المظالم ورفض
الاسباب المشاغلة عن الخير وتحسين النية للخيرات كلها والاقبال عليها
ومن السنة تتقد الهلال فحيث اليوم الآخر من شعبان
حرضا على الخير والذكر والطاعة فاذا ورد الهلال يكبر ويهلل ثلاثا ويقول هلال رشد وخير امنت بالذي

حلقك ثلاثا الحمد لله الذي ذهب بشهر رمضان وجاء بشهر شوال اللهم انه هلال قارب هذا
علينا بالامن والايمان والسلامة والاسلام ويقبح يوم الشك متلوما او
يصوم متطوعا ويواسي بما عنده اهل الايمان ويحسن الى الناس كافة ويبر مغفلا
ويطلق الاسير ويعتق الرقاب ويوسع النفقة على نفسه وعياله في سبيل الله
غرة ويخفف عن مملوكه ويكثر من شهادة ان لا اله الا الله ومن الاستغفار
ومن سؤال الله تعالى الجنة والاستعاذة به من النار ولا يترك الغداء المبارك
وهو السحور ويعجل الفطر ولا يصلي المغرب قبل الافطار ويفطر على حلاوة والافضل
ان يكون الفطر تمرا فان لم يجد فعلى ماء طهور وكان النبي صلعم يفطر
على ثلاث تمرات او على شيء لم تمسه النار وقيل كان يفطر في الصيف على الماء و
في الشتاء على التمر ويدعو الافطار باهلهم حوله ويقول عند اول لقمة
يا واسع المغفرة اغفر لي ويقول الحمد لله الذي اعانني فصمت ورزقني
فافطرت ويفطر صائما من اهل الايمان لينال مثل اجره ولا يجمع بين اكلتي الغداء
الى يطعم

والعشاء وعند افطاره فيحرم ثواب الصيام ويبطل فائدة الصوم
وهو حضر النفل ولا بأس بتناول الشهوات للصائم في الحديث ثلاث
شيء لا يستطاع الصوم عنه النعم المطعم والشراب المقر والمتنة وصاحبه الثالث
الضيف المتطوع في الصوم مخيار افضل الصيام وهو صوم داود
عم كان يصوم يوما ويفطر يوما او اصوم ثلاثة ايام من كل
وهو ايام البيض فانه افضل بنبيانهم وسيجيء صوم الاثنين والخميس
وصوم عشر ذي الحجة وصوم المحرم وصوم عاشوراء كفارة
سنة وكان اكثر صيام نبينا عم في شعبان وما استكمل صوم شهر
رمضان ولا يتقدم شهر رمضان بصوم يوم ولا يومين
الا ان يوافق ورده صومه ومن يصوم في كل اسبوع غير ما صام
في الاسبوع الماضي ولا يقولن احد جاء رمضان وجب رمضان ولا
يواصل احد في الصوم وهو ان لا يفصل بين يومين بافطار ولا يصوم
احد الدهر ولا يصوم يوم الفطر ولا يوم الاضحى وايام التشريق

البيض
بكسر الباء جمع البيض الثالث
عشر والرابع عشر والخامس
عشر سمي بذلك لما ان ليالي
هذه الايام مضيئة بالقمر

ايام خانه يصوم في كل اسبوع

ولا يتكلف الصوم في السفر الا ان يطيقه من غير كلفة ولا يصير كلا على
اصحابه ولا يصوم يوم الجمعة وحده الا ان يقرنه بصوم يوم قبله
او بعده ولا يصوم يوم السبت وحده الا فيما افترض عليه ويستحب
قضاء رمضان في عشر ذي الحجة فالصائم المتطوع يجب الى طعام يدعى
اليه بعد ان يجزئه صيام فان اكل عليه الدم بالافطار افطر وقضى
يوما مكانه ومن دار قوما او ضافهم فلا يصوم من الايام دونهم
ولو جاء الصوم النفل نظر ايضا وقضاه ومن السنة الاعتكاف
في العشر الاواخر من الشهر واجتهاد فيها وقيام ليلة القدر وهي
سبع عشرين من الشهر على اكثر الاخبار ولكن من اكثر دعائه
في هذه الليلة بالعفو والمغفرة وقيل يلتمس ليلة القدر
في هذه العشر من الاوتار منها ولا اعتكاف خارج الشهر الا بصوم
وهو في المسجد الجماعة وفي اعظمها اكثر فضلا ينوي بالاعتكاف
الستر بالملائكة في الذكر والكف عن عادي البشرية ويودي الفطر

قبل ان يخرج الى الصلوة وليعترف الذنوب في نفسه بعد خروج الشهر

فان وجدها فليتوب بالقبول وارجوه والا فهو رد عليه فصل

ومن وظائف الاسلام حج البيت الحرام من استطاع اليه سبيلا فان

حجة واحدة افضل من عشرين غزوة في سبيل الله وفي الحديث

حجوا البيت فان الحج يغسل الانام كما يغسل الماء الدرن والوسخ

فيه اخلاص النية فيه وانفاق المال الطيب عليه وان لا يشوبه تجارة

او شيء من مقاصد الدنيا وان يعلم شأنه من قضاء ديونه ورد

مظالمه وارضاء خصومه واحلال التوبة الى الله عما سلف

فنوبه ويرى انه يخرج من الدنيا الى الآخرة وينقل

ومن يريد سبيل العمل وحج ان استطاع بالملوك والبس احسنها

ويحسن صحبة الرفقاء والاخوان في هذه السفر ويستودع اهله

له ويقطع قلبه عن الاهل والولد والوطن وفي حديث آخر حجوا تستغنوا

ويسافر واتصحوا اخاك ابا هي بكم الامم ولا يتخذ محملا ولا قبة ويخرج في هيئة بذة مخالف

المعظم الا ان يخاف ان يعوذ مسلما او يزاحم فيشير اليه ولا يقبله

ويبكي عنده ويذكر الميثاق الذي اخذه الله عليه لعباده ويقول

في تقبيله اياه اللهم ايمانا بك وتصديقا بكتابك ووفاء بعهدك

ويعظم الحرام بالغ ما بلغ عقده ولا يحل عليه فيه سلاحا ولا

يجني جناية ولا يعوذ مسلما واذا اراد ان ياكل او يقضي حاجته

خرج الى الحل ان استطاع ولا يطيل به المقام فيمل جواره

او يقصر في تعظيم ويعظم البيت والمقام وتقبيلهما ويصلي

عندهما ويدعو بما هم حوالي عندهما ويشرب من ماء زمزم

مستشفيا به ويصب على رأسه وسائر جسده ثلاثا تبركا

به ويشرب منه على قصد الحاجة او طاره كما في الحديث ماء زمزم

لما شرب له وفي الحديث التفلح من ماء زمزم

برأت من النفاق ونحل من ماء بيته حيث شاء ومن

حرمت الحرام ان لا يقصد من شوكة ولا ينفر صيدا ولا يلتقط

لقطة

لقطة فيه الا يعرفها ولا يعيد صيدا ولا يختلى خلاها وهو السنة
تعظيم مدينة الرسول عليه السلام فانها مهبط الوحي ومهاجر الرسل
عليهم السلام ويستحب الاياه اخذه شيئا من حرم مكة وكان النبي عليه السلام اذا راى
المدينة من بعيد حيث راى خلة حبالها وهو السنة ان يتلقى الحاج
ج بالرحيب ويصافحه ويدعو له ويامره ان يستغفر له قبل ان يدخل
بيته وهو السنة زيارة بيته المقدس ففي الحديث بيت المقدس ارض
المحشر والنشر اليه فصلوا فيه فان صلوة فيه كالف صلوة فصل
في سنن العاشورا وهو السنة الاسلام تعظيم يوم عاشورة
فان فيه العرش والكرسي والجنة والنار لان يوم النجاة الانبياء عليهم السلام
يوم خلقه فيه جبرائيل واسرافيل عليهما السلام والعرش والكرسي
والقلم والسموات والارض والجنة والنار فيه يقوم الساعة وصوم هذا
اليوم سنة مستحبة وكان السلف لا يطعمون الصبيان فيه شيئا
وكان عليه السلام يحنك الصبيان بريقه في يوم عاشورا فلا يطعمون الطعام الى اخر النهار

وقيل انه الوحوش الا يرتع يوم العاشورة ويصوم التاسع من
المحرم ويوم عاشورا او الحادي عشرة مخالفة لليهود ويرفق عيالة
في هذه اليوم ويتصدق ذوي ارحامه ويتصدق فيه على الفقراء بما وجد
ويحضر مجالس الذكر ويسلم على عشرة انفس من الموحدين ويسبغ
فيه ويطعم الناس ويكتسوا الغاري ويسبح فيه برؤس الايتام و
يمسح الاذى من الطريق ويصلح بين اهل الاسلام ويشهد الجنازة
ويتعود المريض ويصافح الاخوان جبائرهم وكراته فصل
في سنن الاضحية ومن سنن الاسلام التضحية بانعام ويخلص
نيته لله تعالى وينوي بها فداء نفسه كما صار الكبش فداء اسمعيل عليه السلام و
يختار افضل الاوقات وهو اليوم الاول من ايام النحر بعد صلوة
العيد ويختار من الشاة الكبش الابيض او الاملح الاقرن الاملس
الاطراف السليم العين والاذن واسمن العظيم النفس الاعين
وحد ذبح البهائم يكبش منظر في سواد وبياض كلف في سواد ويمشي في سواد ويتولى

ذبح الاضحية بنفسه فان لم يحسن ذلك امر غيره بذلك وشهد ذبحها

وذبح الذبيحة بالمصلى اولى ويطيب نفسه بما ينفق فيها ويقبح عن نفسه

ولاده من وجد كبشا عند رسول الله عليه السلام لينال منه كرامة وان لم يرد

نقد بالاضحية عند ذبحها الا الخير لها الى المذبح جرا عنيفا ولا يذبحها الا

بسكين حديد ولا يحد الشفرة والشاة تنظر اليه ويستقبل بها القبلة

ويقول بسم الله والله اكبر اللهم منك واليك ان صلاتي ونسكي الى آخره

اللهم تقبل من فلان ثم يذبح ثم يسلخها ولا

يسلخ بالسكين قبل ان يبرد ويبدأ يوم النحر بالحر الاضحية قبل كل شيء

فيأكل من لحمها ويجعل من مرقها فيها ويأكل من ذبيحة شيئا وينفق

الباقي على الفقراء ومن اراد تضحية يوم النحر فلا يأخذ من العشر الاول

من بدنه شعرا ولا يقلم ظفرا تشبها بالحاج المحرم

فصل

في طلب الحلال طلب الكفاف ومن الحلال الطيب تعففا لا تكثرا فرض بعد

الفرض وطلب ذلك بالكسب المشروع سنة وان اطيب ما يأكل الرجل من كسبه

مط

وكان الانبياء عليهم السلام يحترفون ويكتسبون ويتجرون بالا
كتساب التعفف عن السوال والاستغناء عن الخلق ولا يقبل
على الكسب اقبالا يشغله عن ذكر الله تعالى وعن الآخرة وافضل المكاسب
الجهاد في سبيل الله تعالى والحكمة والمباكرة في طلب الرزق سنة
لقوله عليه السلام باكروا في طلب الرزق فان في الغدو بركة ان يكون مبسورا
في التجارة فاذا ارتزق من شيء مدة فالمستحب ان يتجر في شيء آخر ثلاث
مرات فلم يرتزق فالمستحب ان يعتمد في التجارة على الله تعالى متوقعا منه
الرزق والفضل لا يحرص على الرزق حرصا يطغى نور ورعه فان
رزق الله تعالى لا يجره حرص حريص ولا يرده كراهية كاره ولا يدوم ما
يشترى ولا يدوم ما يبيع ولا يبيع في السوق الا من تفقه في العلم ولا
يروج سلعة بالحلف صادقا ولا كاذبا ولا يبيع ما عيبه شيئا
فانه ليس من المروة ولا يدلس ولا يحلون في البياعات ولا يغشى
مسلما ولا يغبنه في بيع وشراء ولا ينجش على اخيه المسلم فينزع البركة

والتعلم ارزق

وان الله تعالى مسبب الاسباب وقد يجري عادته في خلق الدنيا والآخرة
على بطلان الاشياء بالاسباب الظاهرة كما في شبث الجماع
للولد والصيف لنبع الثمار [illegible] محمد [illegible]

جمله مخلوقه الله نك علم وعمل خير اليه شر قادر فاعل مطلقدر ايدر كيف شاء
ليكه بو بنده خدا يك مسائل جبريه كه فيض ظلمات الهيه دن بو قدر ارطاق
فيض حق اصدوق ايلار اسعاد صاره سر وصدفه ذوالطول امطار سماء
بذر كنده مرتبه كنده مزرعه امطار اراده مقتضاسنه ايسه هر كسك ايلار آني ابدا
وسلف صالحين لا جبر ولا تفويض ولكن امر بين امر مين ديديكي مذهب
مقبول در يعني فعل عبد ده مؤثر يالكز خدا لكن بر آلتي دكلدر
تا كه جبر اولا ويا لكز اختيار عبد مؤثر دخل دور مذهب قدر وتفويض اولا
محققين اهل السنة والجماعة متأخرين كذ قبول الله طرى بو مذهب
مقبول در تكملة [illegible]

سفار اهل استانبول دن اهل بخارا

[illegible] جنت او جهنم يالنيز رحمة الله يول
آثامه ملكي در شرع شريف بزم اول

[illegible]

آثامه ملكي ديه ال جمله متدينين
كناه ايله آثامه [illegible] جنتيدين

بيره وبين الثلثة الرياء والاخلاص والحياء كرجل يطلب منه صديقه قرضا ولا يكون باقراضه الا انه يستحي منه
اراده ويعلم انه لو ارسله على لسان غيره لا يستحي ولا يقرض من الرياء ولا يطلب الثواب فله عند ذلك ان يشافه بالرد
العريض فينسب الى قلة الحياء او يتعلل بكذب او تعريض قبيح ثم او يستحي ان يوجه حاجته الى التعريض
فيباح له ان يعطي بمجرد الحياء وكما يجب ان خاطر الرياء ارد ينبغي ان يعطي حتى شيئي عليه ويحمد ويشتهر السمك
بالسخاء وحتى لا يذم ويسب الى البخل وليدخل في باب الاخلاص ان الصدقة بواحدة والقرض بثمانية
فغيره اجر عظيم وادخال السرور على قلب صديقه وقد يجتمع هذه الثلثة او اثنان وحكم تساوي الطرفين
قد بينا وفي ذلك ترك الاولى فانه قد يكون له تقاضا وعلاقة تركها في الخلوة ايضا وقد يكون
للحياء من الناس وقد يكون لئلا يقتدي به غيره فيعظم اثمه

اخذ طريقة محمد بن يحيى

وحضرت عائشة رضي الله تعالى عنها اداه مرويدور صدقة بشر بريه اون حسنة وقرضه بريه اون سبعة
حسنة احسان اولنور المحدثين دن امام ترمذي رحمه الله تعالى قرضه بريه اون سبعة حسنة احسان دن حكمت
نه اولدوغني بيان ايدر كه صدقه فقير وغني الله دوستمك اولور اما قرض محتاج اولان كسه ويدر بس هم دفع حاجت
وهم دوستدن طلبني سادا تمك بولنوب بري ايكي اطوار ومقتضاي نص قرآن اوزره قرضي بريه اونار سبر حسنه
عدل وطغوراي حسنه فضلدر وبريه اول بري صاحب قرضه ادا اتمكله حسنه عدل ساقط اولوب اون سكز
ثواب پاره يلور وطريقتمز ان الصدقة بواحدة والقرض بثمانية عشر ديدكلري بشر معنايه صدقه بريله
مكافاتك اولنور كه اون حسنه در وقرضي اون سكز كه حسنه عدل حقيقي اشاره اولنه بره
كلام حمان ان الصدقة تقابل بواحدة والقرض باثنين قدسنا دور وصدقه بشر مقابل عوض
برقرض بشر ايكي دور آنجق قرض بيله كرويه دور مسيله بكا ميدن ايكي ناقص اولمش دور

من قرض يجر نفعا او انتفاعا بالرهن وما يحتال به الربوا فان ادنى
الربوا مثل ان يبيع الرجل على اهله ولا يطعم الربوا ولا يشترط عليه
ولا يعوض احدا شيئا على شرط المنفعة ولا باس بالبايع لمن يزيد ولا
يقبل شيئا من مستقرضه وان قل ولا يشترى من ظالم او سارق
او غال ويجتنب المكاسب الخبيثة نحو اكساب الحجام بالشرط ومثمن
البغى واجر الكاهن وثمن الكلب وخراب الفحل وهدية الشفاعة
وكسب الصيغ ولا باخذ مال انسان حتى يرضيه بالثمن ومن
السنة ان يعامل الناس بالرحمة والنصيحة ولا يشترى شيئا
مما يحتاج اليه الناس ويتربص به الغلا فانه احتكار والمحتكر
ملعون ولا يتجر في طعام واحد فانه لا يسلم من الاحتكار ولا يسعر
الامام شيئا على الناس ولا يبيع الطعام من اهل البادى باعلى السعار
ويمنعه من اهل المصر ولا يتلقى الركبان فيشترى منهم الميرة بالرخص
قبل ان يعلموا بغيتها ولا يحتكر من تجارة الى تجارة ولا يسبق الناس الى السوق اذا خرجوا

طعام الى

الا بتاء

والانبياء خرعنهم خروجا ويتعوذ بالله عند دخولها من فتنتها وشرها
وما فيها فيقول اللهم انى اعوذ بك من شر هذه السوق ومن الكفر
والفسق ويكثر ذكر الله تعالى في السوق بالتهليل والتحميد والتمجيد فقد
ورد فيه الثواب الجزيل الذى يربى عند الاحصاء ولا يبيع الطعام الذى
اشتراه للاستراح في مكان واحد حتى ينقل الى موضع سواه ومن
سنن الاسلام ان يشترى فقراء المسلمين فيما عنده من الطعام
ليبارك فيه ثم يلى التجارة في الفضل هذه الحرف المشروعة فقد عمل
بكل واحد منها نبى من انبياء الله فقد كان ادريس عم خياطا
يخيط الثياب وداود عم يعمل الدروع من الحديد وكان الخليل عم
يحرث ويزرع له وكان يتجر في البز ايضا واول من نسج ابونا آدم فمن
جفافهم او سببهم فقد عفى آدم عم وكان عيسى عم يحصف النعل
ويرقعه وكان نوح عم نجارا وصالح عم كان ينسج الاكسية بيده
فقد كره النبى عم للرجال ان يكون سباتة وهو الذى يبيع الاكفان وفاتا

يحتكر وعبد رآه وما يعاونا على سكوكان رعى الغنم من دواب الانبياء
وكان بنياعم يرعى الغنم لاهل مكة على قراريط قبل الوحى شم الذى
يلى همزة الحرف والفضل الحراثة وكان الصحابة رضى الله عنهم
يحارث من الفيء ياكلون منها وطلى من افضل المال اذا قام
عليه الرجل بحسن الدين وهو ان لا يشغله تعاهدها عن
الفرايض ويشيخ على دينه ويكون صحيح التوكل على ربه ثقة فيما
يرزقه من عرس يده وحراث فان من لم يفتح توكله فى الحراثة
لم يسلم عن الشرك الخفى فاذا سلم عن الشرك الخفى صح توكله كان
من افضل المكاسب لانه معاش الانبياء وكان يقول عند
القاء البذر اللهم انك سلمت وبنوى بالغرس والحرث منفعة
العافية من الناس والدواب والطير فيه وتصدق بشىء من الا
فنزال عند زرعها عند المسالين ولا يرعها الا خافة الصدقة
فيحوالله بركته او يهلكه كما فعل باصحاب الجنة ولا يركب بقرة ولا يحرث على حمار

فصل في سنن

والبقاء وقهر العبادة بالموة والفناء

الاكل والشرب اما فرض الاكل ان يكون الحلال الطيب قدر الكفاف

وانه من اعظم الفرايض لانه قوام الخير كله وهو اصعب الامور لان

الحلال الطيب يبطل بادنى شيء ولا يطلبها الحلال الطيب الا الفقيه

مستيقظ اعني له بكل عقله وعلمه وجهده وعلم الاكل والشرب

مقدم على علم العبادة لان العبادة بعلمها يقوم كتعليم الصلوة بل

لطهارة فمن سنة الانبياء عدم الاكل فخير الشفير فذلك اكثر طعامهم

وكان اكثر بنياء عدم لا يشبع منه ثلاث ليال متتابعة الحياة فلا يكمل

الامنة او يخلط برا بالشعير ففي الحديث ثلاث فيهن البركة

البيع الى اجل والمقارضة وخلط البر بالشعير للبيت لا للبيع ولا

ياكل مراقعا ولا منخولا الاول بدعة حدثت في الاسلام ان شاء

وهذه المناخل ولم ير بنياء عدم نقيا ولا منخولا وليقل

القمح فانه يذهب بركته ويطغى الشعير والبرية ولا يطغى

على الدواب ولا ياكل في اليوم والليلة مرتين فانه الاسراف

الاكل

فصل

قال النبي عليه السلام لعائشة رضي الله عنها اياك والاسراف فان الكليتين في يوم من الاسراف قال الاسراف فيما
الكليتين في يوم اسراف معالج

فرعون في الحديث ولا يواظب على اللحم والمرقة فانه يوجب المقت
والقسوة واللحم ضرورة كضرورة الخمر ولا يواظب على ترك اللحم والدسم
اربعين يوما وليلة فيتغير طبعه ويسوء خلقه ويضعف القوى ويد
لكل العين ولكافانه تزيد البركة على شدة الدلك ويوضع على الطعام
الماء يدة مقدار ما يشبع الاكلة فان الزيادة عليها تتوان به والاسراف
فيه ووضع الطعام على الارض اجب الى رسول الله صلعم ثم على السفرة
وهي على الارض والاكل على الخوان فعل الملوك وعلى المنديل فعل
العجم وعلى السفرة فعل العرب وليحذر البقول على المايدة فانها مظنة
مطرودة الشيطان وليكن قصعة الطعام من خشب او خشب و
لحم الاكل في الذهب والفضة ويكره في الصفر والنحاس واجتماع
الناس على القصعة الواحدة احب الى الله واكثر ثوابا واطيب
للالفة بين القلوب ولا بركة في القصاع الصغار ويتقدم الاكل
على الطعام ولا يامر بتقديمه فانه استهانة به وترفع عليه
الخلع فعليه عند الطعام ويستحب ان يكون على الطعام من

اجود ما يكون الاكل
اي الاكل على الارض اجب الى رسول الله صلعم ثم على السفرة
عند الاكل على الخوان فعل الملوك
اي يتكلف ويطلب
يقبل ويؤكل بنات الارض
جميع بقل وهو كل نبات اخضر
الارض معالج

يكون اسم البنى عم ويجلس على الطعام جلسة المتواضعين
لا يتكى ولا يضطجع ولا يعتمد على شئ ويجلس على رجله اليسرى
وينصب اليمنى نصبا فان جلس متقرفصا جاز وهو فعل البنى
عم فان جثى على ركبتيه عند الاكل فقد فعل ذلك رسول الله عم
وكان يقول انا عبد آكل كما يأكل العبد واجلس كما يجلس العبد
ولا يدعو احدا الى الطعام حتى يسلم ولا يأكل من غير جوع فانه
يوجب المقت كما لا يضحك من غير عجب ولا ينام من غير سهر
بالليل ولا يدوم على الشبع والجوع نفسها استطاع لعوليه الغر يأكلون
دوكى فان لذة الاكل على قدر الجوع وليلا ينسى الجائعين
ويضيف عقله وينشرح صدره ويستنير قلبه ويأكل القدر
ما استطاع فغيه فوائد للبدن والطبع ولا يأكل الا شبرا ولا يشاور
بهم ويواكل اهل التقوى والعلم فانه يورث الحكمة ولا يقعد على
مائدة يدار عليها الخمر بعدها ولا يتناول من الطعام الحار حتى
يبرد ويعطيه شيئا حتى يبرد فانه اعظم بركة ويتغدى بشئ قليل

ولا

ولا يترك العشاء فانه يامر منه ويقتل الذباب الواقع في الطعام
الحاد متقلا ثم يستخرجه وياكل الطعام ولا يقذره ومن سنن
الاكل بعسل يديه قبل الطعام لينفي الفقر وبعده لنفي الالم وصحة
البصر ويذكر اسم الله ويدعو الله تعالى بالخير والبركة فان كان الطعام
لبنا فانه يدعو الله تعالى بالزيادة ويسمي التسمية في اوله وان نسي
التسمية في اوله فانه يقول في آخره حين يتذكر اسم الله تعالى اوله وآخره
ويقرأ سورة الاخلاص اذا فرغ وكان يعلمهم يقول في اول
لقمة منه بسم الله وفي الثانية بسم الله الرحمن وفي الثالثة بسم الله
الرحمن الرحيم واختار الحسن ان لا يذكر بسم الله على الطعام
الحرام رحمة عليه فانه يوجب اللقمة ويبدأ بالملح فانه فيه
شفاء من الامراض وياكل ويشرب بيمينه وياكل ثلاث الابهام و
المسبحة والتي يليها ولا ياكل بابهام والمسبحة ولا بالخنصر
وكان النبي صلعم ياخذ الخبز بيمينه والبطيخ بيساره ويأكل من امامه

الكل مسنون بالتوارث
الاكل من جانب واحد
والاسلام

ومن هذا اولا باس بان يتعهد بيساره في الاكل ويناول الحاجة ويكرم
الخبز بالقطع حتى يمكنه فانه يعمل في اللقمة بالفاظها الاثنان ثلثة مائة
وستون صانعا اولهم ملك الذي يكيل الماء من خزانة الرحمة
واخرهم الخباز ومن الكرامة ان يلتقط الكسرة من الارض
وان قلت فيأكلها لتظفر بالنعمة الله ويكسر الخبز باليدين
ولا يكسر الصحيح من الرغفان ما وجد مكسورا ولا يضع القصعة
على الخبز وليكن بصره الى ما يأكل بين يديه ولا يلتفت يمينا وشمالا
ويصغر اللقمة ويمضغها مضغا بالفا ولا يرفع رأسه ولا يفتح
فاه فتحا بالفا ولا يمس شيئا من جسده ولا من ثيابه فاذا اشتعل
او عطس حول وجهه ولا ينظر الى لقمة اصحابه ولا يقطع الخبز
بالسكين ولا يمسح يده بالخبز ولا ينفخ في الطعام الحار ولا
يشمه ولا يكره منه شيئا الا ما يضره من محرق او مكسر او مريح
ولا يطرح منه شيئا ولا يضيعه وتضيعه ان يستكثر حتى
يتعذر عليه ان يأكل منه

ضائع لكنه

وليبدأ بالاكل الاكبر سنا الا افضل علما او ورعا ولا يعجل على الاكل
احد ولا يأكل بين يدي صاحب الطعام لغيره في الاكل ولا يجلس
مع الاضياف في تحليل مسلم ان الرجل عليه لا يرفع الاكل في
الجمع يده عن الطعام وان شبع حتى يرفع القوم ايديهم ويبدأ
امرأة يأكل لان ذلك يخجل جليسه وكان ان عمر اذا اكل مع قوم
كان آخرهم اكلا ولا يذكر على الطعام يده امرأة ليلا ولا ما يعذره
الطبع من ذكر البول والمرض والنار ولا ينظر الى الجانب الذي
يؤذى فالطعام منه ولا يرفع لقمة قبل ابتلاع الاولى ولا يتمضمض
همس الباب ليكتم طعامه ولا يجعل الطعام اكلة واحدة
لان لا يشاركه غيره فيه ولا يقوم عن الطعام الى آخر حتى يقضي
حاجته منه ولا يقوم وبه بقض الحاجة وان اقيمت للصلوة
الا ان يخاف فوت الجماعة اولم يكن في الوقت سعة ولا يقوم
على المائدة بعد الفراغ ولا يتمخط حتى ترفع المائدة من بين يديه
ثم يقوم ولا يقوم احد من المائدة ولا يناول على المائدة غيره احدا

احد

صوغ غاى

قصة

حيث لم يجلس مع اضيافه اي الملائكة
الذين اتوه في صورة الضيف واذن لهم
في الاكل قال الاماكطوت واسنده القصة
الى ابيه ابراهيم تحوا تعالى ظل
اتاكل اي ابيك حديث الضيف ابراهيم
المكرمين الآية مفاتيح

الهمس اخفى صوتها

لا يبعد عنها رفع المائدة بل
ينبغي ان يتوقف حتى يرفع المائدة
من بين يديه مفاتيح الجنان

شيأ الا باذن صاحبها ولا ياكل على الطريق ولا قائما شيأ فانه
ولا يقطع اللحم بالسكين ولكن ينهسه نهسا فانه اهنأ وامرأ ولا
ياكل من وسط الرغيف ويقتصر على طعام واحد ولا يتبع انواع الملاذ
الشهوات من الطعام والشراب ولا يتخذ الباجات التي يدار عليه
قصاع فان اكل الوان من طعام الفساق ولا يستكثر من الطعام
والشراب فانه اسراف وتنعم وموت للقلب ويوجب المقت عند
ويورث جوع القيامة والشبع اصل كل داء وقلة من اكل الخبز الجيد لم يمت
باد بالم يقتل الا علة الموت واد به ان ياكل بعد الجوع ويرفع قبل
الشبع فالدرجة الدنيا في قلة الاكل والشرب وان يجعل ثلث
بطنه للطعام وثلثه للشراب وثلثه للنفس والتي يليها ان ياكل
في نصف بطنه والدرجة العليا ان يكون اكله اكل المريض ونومه
نوم الغريق ويجتنب الاكل على الشبع فانه حرام وانه يورث البرص
ولا يعيب ما قدم اليه من الطعام او شراب ولكن ان اشتهاه اكله

والاثنين فانه يكفي طعام الواحد عن الاثنين فانه يكفي واما طعام
الاثنين عن الاربعة وطعام اربعة عن الثمانية فان شبع واحد
كفاف الاثنين وكذا الى الثمانية ولا يطلب ضيف عن مضيفه شيئا
الا الملح والماء ويلقم رب البيت الضيف بيده فانه من حسن
المعاشرة واكرام الضيف ويوثر بما يشتهي غيره ويوده انه يقع في
فم احب اخوانه اليه والقيط من سقاط الخوان ويرفع ما سقط بيده
فان بركة في عاقبته فان ترك اكله الشطان ويلعق اصابعه
الثلاث بعد الفراغ فربما يكون البركة فيما لعق بها ثم يمسحها بالمنديل
ويغسلها بالماء ويلحس القصعة ايضا فان القصعة تستغفر
للاكر ثم يغسلها بالماء ويشرب ذلك الماء ولا يعاف ما اسار
الاكل المعوز من فانه كان عدم يجب التغفل وهو ما بقي من الطعام
وتخلل اسنانه بعده فانه يصح الدنايا ويجلب الرزق ولا يخلل بالقصب
بالاس والرمان والقصب ولا بالقت والطرفاء والممكن

ایضاً اوراق یخصّ صاحب المنزل
معاشرت
الجزء

صفحة الذهب

ويغسل يده بعد الطعام فانه ينفي اللمم ويدعو اذا فرغ من الطعام بالبركة
والرحمة والمغفرة ثم يستاذن بالخروج من بيته والانام وفي الغسل ريح
اللحم وفي يده غمر ليلا يصيب آفة من الشيطان وكذا يغسل يده العشاء
من الغمر وكذا الكيد وفمه وشفته من الشراب فيه لمم وكان النبي
عم يغسل بيلل يده وجهه وراسه وراحيه وقال هكذا الوضوء مما مست النار ويحمد الله تعالى الذي اطعم وسقاه وجعله من
المسلمين وجعل طعام الكل مساغا ومن خارج ويذهب الطعام بالذكر والصلوة والانام عليه فقس قبله فيصلي ركعتين بعد الطعام شكرا
لله تعالى على نعمته فاذا فرغ من الاكل فركب القصعة فان الله تعالى يستحيل
عن النعم وهو اكل الخبز البر والنوم في ظل حر شرب الماء البارد
مبردا او الصحة ولا امن ولا يد خير الطعام بغدر وكيل الطعام
عند الاخذ والاعطاء ولا يلحسه فان في احد كفيه يذهب البركة

فصل في

فضائل بعض الاطعمة والفواكه والاشربة في الحديث ان جبرائيل عم

معلوم الفضائل

بغتح الغين المعجمة والميم وبع
والسكون وسم ومنه مغسل
مغاسل الجبان

بالكسر وفتحها وفتح الميم
الغين وبع اللحم والسكن
ان تقوم بع اللحم
مغاسل اخر

من مساغ الشراب والطعام
اي سهل مدخله في الحلق اخر

الدهن وكذلك جب مغاسله
بغير كيل ونع الكف اخر

امر نبيا عم باكل السكر سيه ليشد به باطنه ويقيم الليل فاكل منها فاعطى
قوة اربعين وجلادة البطش والجماع واجب الطعام الى النبي عم
الدباء وانه يرقق القلب عند ذكر الله تعه ومرقة العدس وجزء الشو
من اكلة الانبياء عليهم السلام وهو مبارك واللحم يزيد في قوة السمع
والبصر والدماغ ويذيد سبعين قوة ولا يذيد بدنها غيره واطيب اللحم
لحم الظهر والتلبين يسير وعن الخزف ويجم فؤاد المريض والحل
من انفع الادام والتمر ادام والعنب ادام والفاكهة والمرزنجوش
سنة وهي اكل العنب بالخبز وكان النبي عم اذا جاء بالحلواء او الطيب
لم يردها حتى يصيب منه او يشيمه من يده وكان يحب الحلو والعسل
لم يذق مرارة العقيقة حتى النبي عم من تفصح بسبع تمرات عجوة لم
يضره ذلك اليوم سم ولا سحر ومن اكل التمر وترا لم يضره وكان
يكره ان يكل التمر ويجعل نوى التمر على سباته ووسطه
فرمى بها وفي السنة ان ياكل البطيخ بالتمر والقثاء بالرطب

ورطب

فليقل عند تقلبها بسم الله ان البقر تشابه علينا وانا ان شاء الله
واذا اراد قطعه فليقل قد نجوها وما كادوا يفعلون فان الله يطيبها
ومن السنة ان ياكل القثاء بالملح والجوز بالتمر ويبدأ من اسفل
القثاء واذا اتى الرجل ببكورة فالسنة ان ياخذها ويضعها
على فمه وعينه ويدعو ابالبركة فيها ثم يعطيه اصغر الولدان عنده و
ويستكثر من الفواكه في اقبالها وتجنبها في ادبارها ويأكل من الفاكهة
وذهابها ايام كثرتها مغالبا
وترك الكيلا يفزه وكان النبي عم ياكل الباذنجان ويذكر فضله و
يقول من اكله على ابنه داء كان داء ومن اكله على انه دواء كان دواء
ويقول نعم البقلة هي ينبغي ان يتعوه وكلوا منه واكثروا فانها
اول شجرة آمنت بالله وانها يورث الحكمة و ترطب الدماغ و
يقوي المثانة ويكثر الجماع وكان احب البقول الى النبي عم الهندبا
فلي الموء منون ما احب رسول عم والكرفس طعام حضر عم
والبابونج عم البصر وانه يورث الحفظ وينفي الكلب وينفي الجنون والجذام

وبالله التوفيق

والبقطين يذهب في الدماغ والدماغ يذهب بالعقل والكمأة من
المن وماؤها شفاء للعين وكان ابو هريرة رضي الله عنه يعلم ماءها
فيكتحل به من الرمد فيبرأ والمكحول به والطيب الكمأة السوداء و
قد خفي اكل البصل من دخل ارضنا فياء وكل من جلها اليه اصابه
وباؤها وقيل من اكل بصلا فليأكل فوقه كسفنا فانه يذهب بريحه
ولا ياس باكل البصل والثوم مطبوخا ولا ياس باكل النيء منهما
فانه يؤذي الملائكة وكان بن عمر رضي الله عنهما يطعم في حيطه
ويكفيه القدر فاذا فتح القاه والسنة في الاكل الفجل ان يذكر صلوة
النبي ﷺ في اول تقمه لبلا يوجد ريحه ويجتنب اكل الطين فانه
ينفخ البطن ويصفر اللون ويذهب بالباه ومن اكل الطين فقد
اعان على قتل نفسه وفي الحديث ما مرض عليه البرجان فلا يرده فانه
خفيف المحمل طيب الريح وشم وفي حديث الآخر شم العوارض الاخمر
لم يعمل على فقد جفاء وفي الحديث ثلاثة تفرح بهن الجسم ويربو عليه الطيب ولبس

الثوب اللين ويشرب بالغلل فصل في سنن الشرب و

ما يتصل به افضل الاوان الخزف والخشب لانه اقرب الى التواضع

ولم يكن بشئ يشرب فيه احب الى ابن عباس رضي الله عنه من الزجاج

فانه كان ينظر ما فيه ويجتنب الموه من اوان الذهب والفضة والى

والصفرة من السنة ان الاناء يكون مخمرا او لا يشرب احد من النهر

الحوض كرعا ولا من فم السقاء ومن ثلمة الاناء فانه مجمع الوسخ

ولا من عروة فانه مقعد الشيطان ويخمر الاناء ويوكى السقاء

بالليل ويجيف الابواب ويطفئ السراج ويكفئ الصبيان الى

البيوت ليلا ومن لم يجد الاناء يشرب فيه فليشرب بيديه فانها

افضل آنية واذا اراد الشرب فليناول اخذ الاناء بيمينه ويشرب با

الله تعالى ويسمي الله تعالى بالبركة ويدعو الله تعالى ان يجعله طهرا وصيو

وبركة ويشرب بثلاث انفاس ويتكرر الله تعالى في الاولى ويحمد الله تعالى

وفي الثانية يتصوف بالله تعالى من الشيطان ان لا يشرب لكي فيه وفي

الثالثة يسأل الله تعالى ان يجعله شفاء له ويحمد الله تعالى عقيب كل مرة

فمن فعل ذلك سبخ ذلك الماء في جوفه الى ان يشرب ماء غيره
لخبر اذا اراد الشرب فانه انفع للغلة وابعد من الشر وكان احب الشراب
الى النبي صلعم الماء البارد ولا يشرب قائما فان شرب قائما استقاء ولا
باس بشربه ماء زمزم قائما وقيل فضلة الوضوء والماء الذي
يشرب بعد الدواء فانه ما يشرب بانا قائما ولا يشرب ماء على الريق
فانه ينقص من القوة ويورث البرص ويمص الماء مصا ولا يعبه عبا فانه يورث الكبد ولا ينفخ في الشراب ولا يتنفس فيه فان تنفس
ابان القدح عن فمه ثم يتنفس ولا يشرب الماء دفعة فانه من داب
الدواب يشربه مثنى او ثلاث بالتسمية والحمد والثناء عليه
واشف واروى وابرأ وبيّن كسوء راغبه المسلم لا سيما بسوء
الكبار واذا استقاه قوم رئيسهم بالشيوخ فقدم ويشرب في آخر القوم
ويدير القدح عن الايمن فالايمن ولا يعطيه على اليسار الا بأذن
من صاحب الايمن ولا يرد الماء زمزم اذا عرض عليه كما لا يرده
الطيب ويقول بعد الفراغ من الشراب الحمد لله الذي جعل الماء عذبا

العب بالفتح قصوص ما يرتفق
او الذي تقع فيه الشمس كوكر الطير
كي اجمل ما اخترى
الباد بضم الجيم اجراء الريح

هو

الروى طوا صوبه تا لغو اخ

فرأى بر حمته ولم يجعله ميلى اجاجا بل عذبا فرات وفى الحديث ما ذكرته
من توبة فليسع الى ما هو فصل فى شين اللبس وفى الحديث
ان احب اللباس الى الله عز وجل القميص وكان كم قميصه عز وجل الى
الرسغ وكان البنى عز وجل قميصا فوق الكعبين مستوى الكعبين
باطراف اصابعه فعلى هذه تقصير الثياب كشفه وارسال الازار والى
القميص بدعة وهو من اعلام الكبر والخيلاء ولبس السراويل كشفه
وهو من استر الثياب للرجال والنساء واول من لبس جبريل الرحمن فكلوا
الرحمن عليه ليكون حائلا بين عضوه والارض وامر ان يفصل
ويكفن فوقه وكان الحسن والحسين وعبد الله بن جعفر رضى الله
عنهم يتغاطون فى الماء وعليهم السراويلات شمروا عن سوقهم
الماء ولبس العمامة حليم وقاد وهى من تيجان العرب وقد
لبس النبى عز وجل عمامة سوداء وسدل عمامة بين كتفيه ونزل عز وجل
عن الاقتعاط ومن سنة الاسلام لبس المرقع والخشن من الثياب

الجلباب بضم الجيم والكسر وفتح
الباء وعجب ا ح

الاجر الموفق وارجو ان يعم الثواب

الناس صدقا عز وجل

شمروا الازار ارفعوا

ساء الله ورسوله

الخشن بالضم ضد اللين
او ما غلظ من الشئ او ما خشن

بالقاف والصاد والطاء المهملة
عز وجل اراده ان يخلق الخلق

وفي الحديث من ورق ثوبه رق دينه والخشن انشف للعرق واصنع
للقلب ولبس الصوف والشعر سنة الانبياء عليهم السلام وانه
اية التواضع ولبس العباء البيضاء مستحب واول من لبس بها سليمان عم
تشبها بالمساكين واجب الاثواب البياض والنظر الى الخضرة يزيد في
البصر وقد لبسه النبي عليه السلام البرد الاحمر فلبس الاحمر سنة ولجتنب الرجال
الحمرة الصرفة من الثياب ولا باس بتقليل رز عوان للمتزوج الشعار
بالنكاح ولا يلبس الديباج ولا الثوب المكفوف بالحرير وتظهر الثياب سنة
وانه ينفي الهم والحزن وفي الحديث ان الله يحب ان يرى اثر نعمته على عبده
ولبس الخلق من الثياب مع ايساره من التواضع فانه ربما كان ثوب
الفتى عم كانه ثوب باد ياس لكثرة الاد هان ولباس الشهرة في الدنيا شهرة في
الخشن مكروه وينوى بلبس الثياب ستر العورة والعيد والتزين بها تودد
الى اهل الاسلام فان ذلك يعين العقل ويبدا بالايمن في لبس الثياب ويحمد
الله تعالى الذي كساه ويقول اللهم لك الحمد انت كسوتني اسئلك من خيره وخير ما
صنع له واعوذ بك من شره وشر ما صنع له ويساوي الرسغان

البرد بنا تدارك بر نوعه ورا خرى

الكوفية بالضم نعالين وبالفارسية وجهاره
الكفش البرد للرجال
اخ

الذي محيط على جيبه والكمام وذيله
شيء من الخز ونحوه
آخ

يلبس لباس التقوى ويذكر اسم الله تعالى عند لباسه وفي الحديث
ان الجن يستمتعون بثياب الانس ومتاعهم فمن اجد منكم ثوبا
او قميصا فليقل بسم الله تعالى فان اسم الله تعالى يطرح ما بينهم
السجد ثوبا يلبسه يوم الجمعة ومن راى على غيره ثوبا جديدا
فليقل له البس جديدا وعش حميدا ومت شهيدا ويقرا في بعاقته
الكتاب حين يلبس ثيابا جديدة وينوي بلبسه الاتباع لحضين فرجه عن
الحرام ويقرا عند ذلك سورة الفتح ويرفع ازاره فوق كعبيه الى نصف
ساقيه فانه ازرة المؤمن ولا حق للازار فوق الكعبين ولا يجر ثوبه
بطرا واختيالا لان الانبياء عليهم السلام لبس القميص قبل السراويل ويلبس
السراويل قاعدا لئلا يحير بغيضا في الناس ولا يصيبه آفة ولا يتزع
ثوبا حتى يرقعه ويكره المشروع فقير اليكون في حرز الله حيا وميتا
ولا يتخذ الا ثوبا واحدا فان اجتمع له ثوبان وليس احدهما للفقير
تواضعا ويطوي ثوبه كلما نزع ليلا لا يلعب الشيطان ويجلس على المساء اللباس
انه يقول اذا تيت بالليل ازر بيتك بالنهار ويجتنب المؤشي من اللباس ولا سيما مصبوغا
منقش

فائدة من الكبر ومن سنة

تكملة

ما كان عليه تماثيل الحيوان ولا يلبس حريرا ولا ما خيط بالا
بريسم فمن لبسه في الدنيا لم يلبسه في الآخرة ولا يلبس المرأة رقيق
الثياب الذي يصف ما تحته فانه موجب اللعنة وترجل المرأة ان ارادت
اسفل من ازرة الرجل شبر الكشة فظهر قدميها وبين ركبتيه ولا
بشوكته ولا يلبس الرجل المعصفر ولا المزعفر من الثياب ولا ما عليه
لطيح من حلق ولا يتخذ من الفرش فوق ثلاث الا الرابع فراش
فراش لها وفراش للضيف وليكن الفراش متوسطا في اللين والخشونة
فانه اقرب الى السنة لقد كان فراش النبي صلى الله عليه وسلم ينام عليه آدم حشوه
ليفا وكذلك كان وسادته ويستكثر الرجل من النعال فانه مراكب الرجال
وقد ثبت بالسنة ان النبي صلى الله عليه وسلم لبس النعل الواحد في الحرب وغيره وفي
الحديث من لبس نعلا صفرا لم يزل في سرور ما دام لابسا له ويبدأ
في لبس النعل والخف بالجانب الايمن ويبدأ في نزعها بالايسر
ويلبسها قاعدا ولا يمشي في نعل واحد او خف واحدة وعلى ذلك اخراج
اليدين من الكم وارسال الرداء على احد المنكبين وينتعل الخف جميع

اللطيح قاد شمق الخ

اللطيح بالفتح والسكون بالعارية
الوان مفلوع
الجان

يلبسها

يعني انها مكروهة
مثل ذلك المذكور
الجان

يلبسها لئلا يكون فيها شيء يؤذيه ومن السنة ان يجتمع احيانا وقت
تعود فيه ان يكون صلى الله عليه وسلم يأمر بذلك احيانا ومن السنة
الاسلام ان الجمل احاد على فعل او وعد فان ثوابه كمن حمله على فرسه
في سبيل الله تعالى وليجلس متعمما جاثيا ويضع ما بجنبه والتختم يورد وهو
بالفضة والعقيق سنة ولكن لذي سلطان ويختم في صغر
اليسار والاباحة لمن يتقش عليه شيء من الحكمة وغيرها والاولى ان
يكون حلقة الخاتم وفصه من فضة فان النبي صلى الله عليه وسلم كان يفعل ذلك
وكان صلى الله عليه وسلم يجعل فص الخاتم مما يلي كفه وليكن الخاتم اقل من مثقال
وفي الحديث تختموا بالعقيق فانه لا يصيبكم غم ما دام عليكم وفي
الحديث التختم بالزمرد ينفي الفقر وفي الحديث الذهب حلية المشركين
والفضة حلية المسلمين والحديد حلية اهل النار ولا يجوز ا
لخاتم الا لسلطان ومن السنة التطيب والتعطر بالمسك ولا يرد
طيبا يعرض عليه ويتطيب الرجل جائز ريحه ويخفى لونه والمرأة
بضد ذلك والاكتحال سنة وفي الحديث اكتحلوا بالاثمد فانه يجلو البصر وينبت

الشعر ويكحل في عين ثلاثا ثلاثا وفي الحديث من اكتحل يوم عاشوراء
لم ترمد عينه ابدا او الادهان والترجل سنة وفي الحديث من كان له شعر
فليكرمه وفي الحديث اذا ادهن احدكم فليبدأ بحاجبيه فانه يذهب
بالصداع وفي بعض الحديث كان عليه السلام يعجبه التيمن على راحته
اليسرى ثم يمسح حاجبيه ثم يمسح شاربه ولحيته ثم يمسح رأسه وترجل الشعر
شعره عبادة وفي الحديث من امر على حاجبيه لم يعرف من الدهاء ويقرأ
سورة الم نشرح عند تسريح شعره والمعنى به ثبت قولا وفعلا
وفي الحديث احتفوا وفان الملائكة يستبشر لخضاب الكهل من وفي الحديث
افضل ما غيرتم به الشيب الحناء والكتم وكان الصديق رضي الله عنه
يختضب بهما ولا يختضب بالسواد فقد جاء فيه وعيد عظيم ويختضب قوم
بالصفرة والحمرة ويوقر الشيب ولا يكرهه ولا ينتفه فانه نور المؤمن
ووقاره وقيل الشيب في العذار نور وفي مقدم الرأس وقد الله
كره وفي القفا آلة وفي الشارب فحش ومن السنة فرق شعر الرأس
والعذار ان لم يخلق شعر الرأس كله لا يترك منه فرق في الجوانب

ومن السنة

الله اعلم بالصواب

ومن السنة الرابعة قص الشارب وحلق العانة ونتف الابط والاولى ان
يحلق العانة فوق اربعين يوما وكذا الحكم في اعفاء الشارب واعفاء اللحية فانه عليه
السلام كان يأخذ من لحيته من طولها وعرضها ويفعل ذلك في الجمعة
والاولى اعتياد ذلك كل اسبوع كان افضل وفي حديث من قلم اظفاره يوم الجمعة
لم يشتكه ابدا ويدفن قلامة اظفاره وشعره لئلا يلعب به السحرة
ولا يعقد الشيطان على ما قال فيها ولا يقلم بالسنة فانه يورث البرص
بل بالمقراض وفي الحديث من اراد ان يأمن من شكاية العين والبرص
المجنون فليقلم اظفاره يوم الخميس بعد العصر والبداءة بخنصر اليمنى وينتهي
البراجم والاسنان والصماخ وصمغه من استطاع فانه
يعلوها من الوسخ ينفر الملائكة ومن السنة الختان اي للرجل سنة و
مكرمة وكذا قال صلى الله عليه وسلم وبادي بيانه والتفاوت في بعض
الحديث انه عليه السلام كان لا يتعود فاذا كثر شعره حلقه والختان سنة
للنساء ويكره لغيرهن لانه تشبه بهن كذا تشبه المرأة بالرجل وذلك
مكروه فان النبي عليه السلام لعن المرأة من النساء المتشبهة بالرجال

ولا تصل امرأة بشعر غيرها بشعرها ولا تشمص ولا تشر
ولا يستاك ولا يشم ورخص عليه السلام الحجام الرجال في
الآن او لابنه يذكر الناف فيستعيد بالله تعوذ فيه من النار واذا حجم
من صحم بخم ميت يصيب الماء الحار على بدنه ومن تجرد يوم الدين خلق
يتجرد من ثيابه ويجعل وجهه الى الجدار ويغض بصره على الناس تحرز
عن وقوعه على عورة او على ما حرم الله تعوذ وان لا يدخل الحمام الا من
سقم كان اولى وتمنع النساء عن دخول الحمام فانه فتنة وغسل
الرجلين بالماء البارد بعد دخول الحمام سنة من الصداع والنظر
في المرآة او في الماء الصافي يصلح من هيئته شيئا سنة ويقول اذا نظر
فيها الحمد لله الذي سوى خلقي فعدله وكرم صورة وجهي وحسنها او
جعلني من المسلمين اللهم احسن كما احسنت خلقي فحسن خلقي

فصل في بناء المسكن والبناء السنة فيه مقدار الكفاية وهو سترة
اذراع فما دونه فمن زاد على ذلك جاء بجملته يوم القيمة ويسئل عنه
البناء ان يعبد الله فيه وكيفه يمنع الحر والبرد او الا يكون عليه وبالا يوم

الورز

٢٠٠٩

القيمة ولا ينفق في البناء المال الكثير ولا خير في مال ينفق في الباطل
والسنة فيه أن يبنى كل يوم سافا ولا يبنى جملة كما كان الخليل وابنه اسمعيل
عليهما السلام يرفعان كل يوم مدماكا للبيت ولا ينفق حراما في البناء فانه
اساس الخراب ولا ينقش فيه ولا يصور فان ذلك يغر الملائكة فان
قطع اعناق الصور لم يكف به بأس وينظف فناء البيت فان النظافة
من الايمان وكان عليه السلام لا يدخل بيتا عليه ستر موشى ولا ستر فضة
ولا يزخرف فيه بالثياب ولا ينقش في البيت جلود السباع ويسلم الداخل على
اهل البيت كلما دخل ان كان فيه احد وان كان لم يكن فيه احد قراءة
قل هو الله احد مرة فان ذلك يجلب الغنى ويذكر اسم الله تعالى عند دخوله
وخروجه ويغلق الابواب ليلا ويسمي الله تعالى عند الاغلاق ويرخي الستر
ويطفئ السراج والنار ولا يترك منديل المغتسل فيه الذي ينام فيه
ولا ينام في البيت وحده ولا ينام على سطح غير محوط ولا يبيت في
بيت ليس عليه باب ولا يقتني في البيت كلبا الا كلب ماشية او صيد او زرع او في الباب وفي الحديث عن علي رضي الله عنه قال النبي صلعم

يا على لا تستقبل الشمس واستدبرها فان في استقبالها داء واستدبرها دواء وفي بعض الآثار لا يخرج احدكم الى الصحيح ومن سنة البناء ان يبني مرحاضاً للغايط والبول وموضعاً للغسل الليل والوضوء ويبني فيه بيتاً للضيافة فقد ورد في الحديث ان لكل شيء كرة وان كرة الدار بيت الضيافة ويستحب البيت بالابواب وغير مستحب ولا يتوطن في ارض الحرب فقد ورد في الحديث انا بريء من كل مسلم مقيم بين اظهر المشركين

فصل

في سنن المشي واداب اذا خرج الرجل من منزله فليقل بسم الله الرحمن الرحيم وتوكلت على الله لا حول ولا قوة الا بالله ويتعوذ بالله من الزلة والضلال والظلم والجهل وبقية الآية الكريمة كما خرج وعاد الى بيته وسيره في المشي متكئاً كانه يجهد من جنازة البعد من اللغو والاثم ولا يتبختر ولا يختال فان علامة الكبر ولا يتمطع في مشيته ولا يمشي بين المرأتين ويترك حافات الطريق للنساء ويميط الاذى عن الطريق للمسلمين فانه مكتوب للانسان ويسرع في المرور تحت البناء المشرف ولا يقعد في الاسواق من غير حاجة فان لها آفات وتلهي فان قعد فيها

الحديث

ان الانسان اخاه يأذن في عرصته وحاله فاذا سلم على اخيه حرم عليه تناول

عرصته وحاله وليبدأ بالسلام على من لقيه فانه براءة من الكبر وسلم على اهل

بيته حين يدخل فان دخل بيتا ليس فيه احد فليقل السلام علينا وعلى عباد الله

صالحين فان الملائكة يرد السلام وسلم على القوم حين يدخل عليهم وحين

يفارقهم فمن فعل ذلك شاركهم في كل خير عليوه بعده وتمام السلام ان

يقول السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وكذلك يرد على المسلم لا ينقص

من ذلك لانه يدعو عليه ولا يشير بالسلام بالاصبع فانه من داب اليهود ولا

لكن فانه من عباد النصارى ولا يبتدأ اهل الكتاب بالسلام ويضطرهم الى

اضيق الطريق وسلم ابن عمر رضي الله عنهما على يهودي ولم يعرفه فلما علم

رجع فقال وعليك سلام من فقال قد فعلت فمن يسلم عليه احد من اهل

الكتاب

الذمة فليقل وعليكم ولا يرد عليه شيئا فان سلم عليهم احد

فليقل السلام على من اتبع الهدى وكذلك يكتب في الكتاب اليهم ولا باس

بالسلام على جميع فيهم اهل الذمة ويسلم على الصغير والكبير والقليل والكثير والماشي

والراكب ويؤدي سلام الغائب الى الغائب على فور قدومه فانه امانة عنده ولا يختص بالسلام المعا

سلام الغائب

ويسلم القليل على الكثير للتواضع

ويعظمها للكثير ويسلم الصغير على

الكبير توقيرا للكبير

فان

فان ذلك من اشراط الساعة ويصافح بعد السلام من لقي من الاخوان

فانها من تمام التحية ويزيد في المحبة ولا ينزع يده من يد صاحبه حتى يكون

هو الذي ينزع ولا يصافح من ولاه الشباب فانه من الجفاء ومن السنة

ان يقف القادم من سفره ولا يقبله ولا يعانقه ولا يتقدم على الكبير

في المشي فانه يورث الفقر ويقدم القرشي في المشي والجلوس ولا

يضيق طريقا ولا ممرا لاحد والسنة عند لقاء الاخوان ان يقول

كيف اصبحتم ومرحبا بكم واهلا وسهلا فيقول له صاحبه خيرا وعافية

احمد الله تعالى وبالسنة عند العياء قال صلى الله عليه وسلم اذا عطس

كم فليجب فمن حمد ربه جلس فليذكر الذاكر اليه ليذهب عنه

فصل في

سنن الكلام وآدابه افضل خصال المرء من الصمت فيه تسعة اعشاره

العافية والبلاء موكل بالمنطق وكان ابو بكر الصديق رضي الله عنه يضع

في فمه ليمنع نفسه عن الكلام فمن اراد ان يتكلم فليتفكر في الكلام ما فيه ذكر الله تعالى

او امر بمعروف او نهي عن منكر وليجتنب من الكلام ما لا يعنيه وما لا طائل فيه

وكان عليه السلام يطيل الصمت فاذا اراد ان يتكلم وقف ساعة وكان كلامه ثوابا نطق والا سكت فهذا

الكلام

والتعوذ

آداب التلفظ البعد آه وقيل من حفظ لسانه فقد ستر على نفسه جميع عيوبه ولا

يتكلم بما يتكلم به وان قل فرب كلمة موبقة لا يدري بها صاحبها فيهوى

بها في جهنم سبعين خريفا وبفتح الكلام بحمد الله تعالى والصلوة على النبي صلعم وا

لتسمية والاستفادة ويقدم في الكلام اكبر الناس سنا وافضلهم علما و

ويجتنب اللحن والغلط والتصحيف في الكلام ويختار افصل اللغات وهي

العربية التي في كلام اهل الجنة ويجتنب الركاكة والغابية فانها لغة

اهل النار ويخفض المتكلم صوته فان انكر الاصوات رفيعها كصوت الحمير ويقل

كثرة الكلام فان كثرة الكلام لا يسلم عن السقط والاحداث بكل ما سمع فيا

ثم فيه ويتكلم بفصيح الكلام دون مبتذله ويجتنب من التفيهق والتشدق

والتعمق فيه ويرتل الكلام ترتيلا ويسرده سردا وقد كان كلام النبي صلعم

فصلا يفهمه كل من سمعه ولو عده عاد لاحصاه ويفهم السامع

كلامه فانه النبي صلعم كان اذا سلم سلم ثلاثا واذا تكلم تكلم ثلاثا

ثلاثا ويجود في كلامه تجويدا ولا يتكلم في النظم والسجع فان النبي صلعم نهى

عن ذلك فاما ان تتعياه او تبرء من التكلف ولا يتحلل الكلام بلسانه كما

يحول لسانه ماشي

لكاع خير الك

خيرا اى اذا اشتريته به وقيل اجزبه في تنفوك واذا سل على رض
الله عنه بنته الى عمر بن الخطاب رضى الله عنه يعرضها عليه ليتزوجها وقال
له ما قولك به هل رضيت الحلية فقال رضيته يا وكى او بعضهم يقطع
لسان الشاعر فاعطاه شيئا فقال لشاعر قطعت لسانه واماله
كثرة في الكلام النبوة فيه يامنه وصحة عن الكذاب ويجب في كلامه عدة
اشياء المراء والجدال فانه مفتاح الضلالة والعداوة ومنه البحبوحة وهو
ما ينفر قلب الرجل عن اخيه المسلم فان ذلك يخرق به الله تعالى بينهما و
منها العيبة وهو ان يذكر الرجل اخاه بما يكره بصريح بيان او كناية
او اشارة او يحث احدا على ذكر معايبه او يتعجب ممن يغتابه ان فان
يزداد جراءة على عرض اخيه فالغيبة اشد من الزنا وانها تاكل
الحسنات ولا يستمع الى المغتاب فان المستمع شريك المغتاب في الاثم الا
ان يذكر الغائب بما فيه تحذيرا الناس او عند التظلم والاستعانة او
خائفا معلنا لا باس فقد ثبت سماع مثالبه وكفارة الاغتياب الاستغفار
للمغتاب ومنها النميمة وهو ان ينقل سر احد الى من يكره سماعه

وفي الحديث الغمام لا يدخل الجنة وكفى به وعيدا وقيل من يمم أليك ثم عنك فلا
تاه من عنك وفي الحديث لا يسبق بيده الناكل الا ولد فيه ومنه شيء منه ومنها
ذكر القبيح والشتم كما قال عيسى عم لخنزير مر بسلام فقيل له في ذلك فقال
اكره ان اعود لساني الشر وعرض على كلب ميتة في جماعة فذكروا من مقابحه
شيئا فقال ما احسن بياض اسنانه ولا يلعن شيئا من خلق الله تعو ولا
يتعود اللعنة فان لعن المرء من كقتله واللعان لا يكون شفيعا ولا
يكون شهيدا يوم القيامة ويجانبه اللعنة على اللاعن وربما يلعن شيئا
من ماله فينزع منه البركة ولا يلعن من ركب حظيرة او اتى حدا من حدود
الله تعو ولكن يستغفر الله تعو له فان لعن شيئا من خلق الله تعو تداركه ذلك بان
يدعو له بالرحمة والخير فيقول اللهم اجعلها رحمة له وقربة وكان ابن
عمر رضي الله عنهما لا يلعن عليه كما الا اعتقه ولا يرى رجلا يلعن ولد فقال
ذلك بر قد ان كان المرء ليأمر بالرجل من اهل الشام فيأتيه فيلعنه فاذا
فيكتب عليه الذنب بعد الذنب والاوراق والرمال ولا يعيب رجلا عند
عبده وليه كلمة طيبة او يكسوه كسوة فان طعامه وليأسه ذلك من النار ولا يقعد

بالزنا

الشعو وعاودت الحكاية

الجزاء

الجزاء

الجزاء

انسانا فاذنب وفي الحديث من خير اخاه بذنب فقد تاب عنه لم يمت حتى يعمله

ولا يكثر الحلف بالله فانه تعرض اسم الله تعالى للابتذال وان اما اليمين الفاجرة تدع الديار

بلاقع من اهلها وقد عدها النبي صلعم من الكبائر والله تعالى اعلم وفي

الحديث لا يحلف احدكم ان كان على مثل جناح بعوضة الا كانت وكنته

وقيه لا يتال على الله بشيء لحنان يقول والله لا يفعل كذا والله ليفعلن كذا والعياذ

والله تعالى اعلم فذاك من كرامته على الله تعالى ومثل ذلك كثير

او من اراد ان يحلف صادقا فليحلف بالله وليصبر فان الحلف بغير الله تعالى

من الشرك الخفي ولا يحلف بابيه ولا بحياة احد ولا بالكعبة ولا بالامانة

عليه السلام فمن فعل ذلك عامدا فقد رجع الى الاسلام سالما وان كان كاذبا

فيخاف عليه الكفر فان حلف على شيء ورأى غيره خيرا منه فليأت الذي هو خير وليكفر

يمينه ولا يكثر الرجل الكلام حتى يخوض في سوء وقبيح او وعد ولم يف

ولا يتكلم بما لا يعنيه فان ذلك ينقص من عقله ورجاحة

وبالاحرى وليجتنب الشعر الا قليلا من كلام المنظوم فالحكمة اولى فقره

والثناء على الله تعالى فان النبي صلعم كان يعجبه من الشعر ما يقول سندس

وهذا يدل على ان الحث والترغيب

لتكفير خاصة وهو الاحفظ اليمين

اول لقوله تعالى واحفظوا ايمانكم

اي الحنث معالم الجنة

لك الايام ما كنت جاهلا ويأتيك بالاخبار من لم تزود

ان الاخير شد قوله انا النبي لا كذب انا ابن عبد المطلب ويجتنب

القصص وهي حكاية الاولين من غير ثقة بشبوتها ولا اعتبار ولا

التفاظ بها فان اكثر القصص بدعة حدث ايام الفترة ولا يمنع

احدا في وجهه فقد قيل المدح ذبح ولا يمدح ما استقام الدين اذا

مدح الفاسق غضب الله واهتز العرش وكان عام من ينزل عن مدحه

ويقول انا عبد الله اوجبوه واخافه فلا تطروني كما اطرت النصارى

عيسى بن مريم عم فان مدحه انسان في وجهه قال اللهم اجعلني

خيرا مما يظنون واغفر لي ما لا يعلمون ولا تؤاخذني بما يقولون

فانك تعلم ما لا نعلم ونحن لا يعلمون ويجتنب كثرة المزاح فانه يسقط الهابة

ويعقب الاستخفاف ويلابس بالمزاح الصاني عن الغوغ يقول النبي عم

لرجل احمل على ولد الناقة اي على بعير وقال العجوزة لا تدخل الجنة

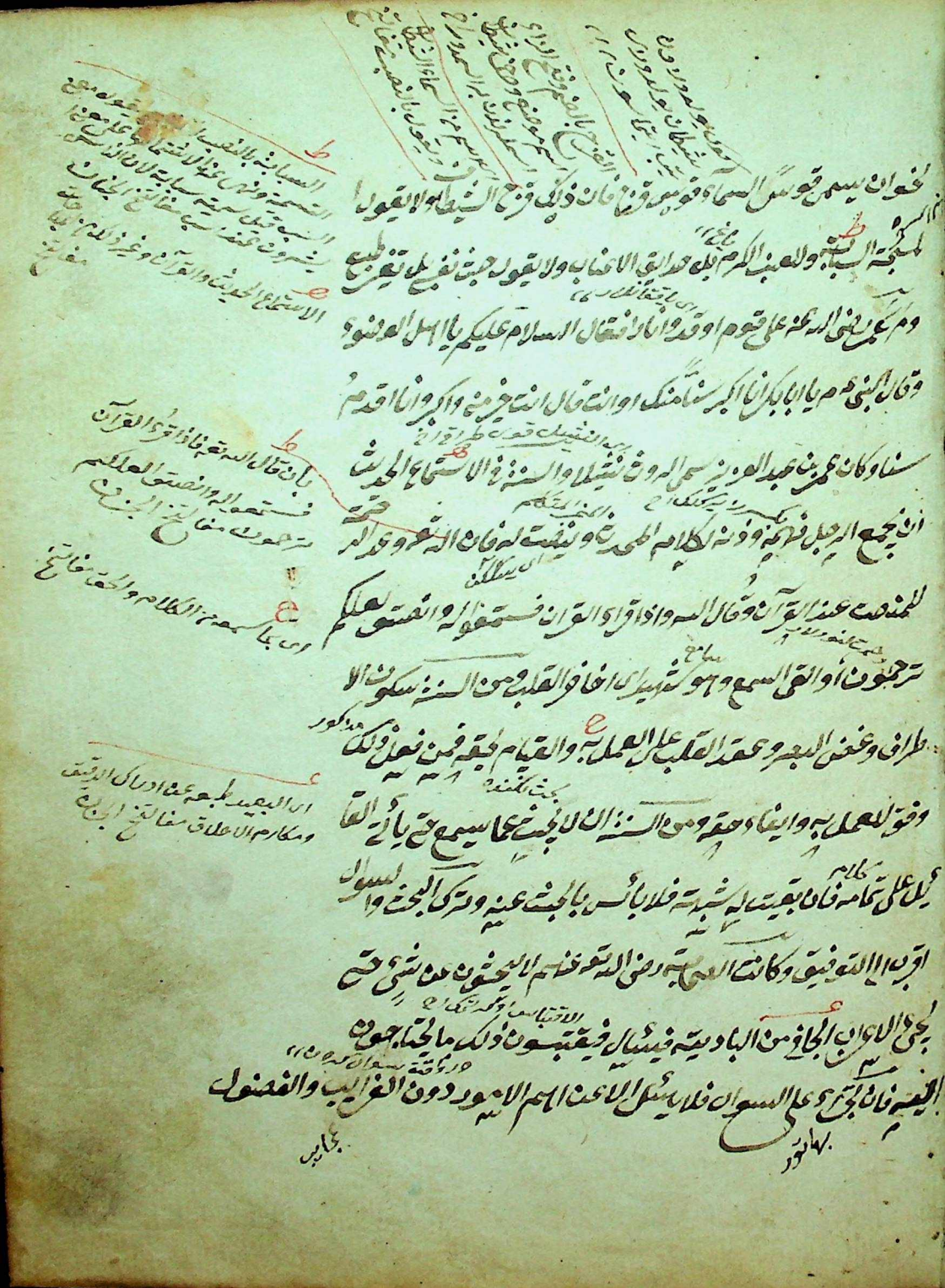
عجوزة واراد بها تعود بكرا وقال يوما لانس يا ذا الاذنين وكان ابن

عباس رضي الله عنه يقول لمن عده اذا انس فيه بسامة اعصف

الى الله تعالى

واحذروا فإنه مما يمح الحديث وقال علي رضي الله عنه أجمعوا هذا القلوب فإنها تمل
كما تمل الأبدان وقال ابن عيينة إلزام السنة لكن الشأن في تخليتها وتضعهم
مواضعهم وبيان غرائب الأدب في كلامه كما قال رجل عند النبي صلى الله عليه وسلم من يطع الله ورسوله
فقد رشد ومن يعصهما فقد غوى قال صلى الله عليه وسلم قل ومن يعص الله ورسوله
سأل الصديق رضي الله عنه رجلا عن شيء فقال لا عافاك الله قال له عمر لا
وفي الحديث لا يقول الرجل إن شاء الله شاء فلان ولا يقل ما شاء الله
وحده لا شريك له ولا يقول عافاني الله من شره ولا يقول ليتني مت قبله الله شره
مفقوءة الآن يكون مشركا وقاتل نفسه بغير حق وعاق لوالديه ولا يقول
الرجل إنه خبيث مقبوح فإن ذلك يعود إليه هو ولا يقول الرجل ليس لله يهلك
بعدك خلق ولا لا يدان الله يهلك غيرك ما دمت فيهم والناس في خير ما بقي فيهم فلان
ولا يقول الرجل أعوذ بالله وبك ولا بأس أحد الله عز وجل عند نزول بلاء به
ملك فإن مثل البلاء وغلب الأحوال هو الله تعالى ولا يقول لأحد في الدعاء أفعل
الله تعالى بعائلك فإنه خبيثة الشيطان كما في يقولون عش الغراب وقيل في قال
نظام قد رضي الله أن يعصى في الأرض ويجتنب كلام ما يعلم سوءا وما يشتهي به





كما سأل جبرئيل عم م عن مقاليم الدين ويجيبون السائل عند السؤال على وكيفية

كما كان بعض الصحابة رضي الله عنهم يجتمعون عند السؤال ويقول فداك امي وابي

يا رسول الله كذا وكذا والاولى ان يستأذن الجلوس والاخراج من الكبائر ثم

يستأذن السؤال ايضا كما فعل جبرئيل عم م ويحفظ في صورة في المجلس

الكبرى فان الصديق بعد نزول قوله تعالى ولا تجهروا له بالقول كان

يتكلم بالنبي م كأخي السرار وان استفهم الاستاذ شيئا امتحانا فجوابه

كما كان يراه الصحابة النبي عم م اليه ورسوله اعلم اذا علموا ذلك او لم يعلموا

ولا يغضب العالم على السائل وان شدد في المسئلة فان الاعرابي خلف النبي

عم م على شرايع الاسلام وكان يخلف له ويعيد الحديث الذي حدثه به

اضعف امانة ولا يفشي الغيبة الا باذنه واذا اخذ باذنه احدا راه على احسن

وجه واختار اجود ما يسمع ولا يسيء الظن على كلام احد ما وجد له في

الخير محملا والكبر التعظم فانه يميت القلب الذي هو ينبوع الوجد والتصنع

غير محبوب وتشميت العاطس من حقوق الاسلام فعلى من سمع العاطس

ان يشمت فيقول الحمد لله رحمك الله وان كان وثنيا والعاطس سبعة الجزء الحديث ان العاطس انما يستحق التشميت اذا

يقال سارة فاذنه سرا اسارة ان كان يطلع على سر الاخفاء مع الرفق واللينة كاحد الاخوين الذي يشاوره ويناجي مع اخيه مواضيع

حمد الله تعالى عند عطسة واذا شمته صاحبه فليقل يهديكم الله ويصلح بالكم

وقال عمر رضي الله عنه العاطس يرحمكم الله ان حمد الله تعالى وفي الحديث من

عطس ثلاثا عطاسا متواليا ان كان الايمان ثابتا في قلبه ويشمت العاطس

مرتين فاذا عطس الثالثة فليقل انكم مزكوم وفي بعض الحديث

ان اراد العاطس على ثلاث فان شاء شمته وان شاء فلا وفي الحديث

كان اليهود يتعاطسون عند النبي صلى الله عليه وسلم فيقول النبي صلى الله عليه وسلم يهديكم الله ويصلح بالكم

وقد عطس رجل عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال له اليهودي يرحمك الله فقال النبي صلى الله عليه وسلم يهديك

الله تعالى فاسلم اليهودي وبكى عند العاطس ويخمر وجهه ويخفض

صوته فان التشميت بالعطاس حق وفي الحديث العطسة عند الحديث شاة

حاكية عادي ولا يقول العاطس انا او انشاء الله فانه سم اسم الشيطان

فصل في

سنن النوم وادابه ومن السنة ان يكون الفراش خشنا كما مر فاذا اراد النوم توضأ

عند نومه ثم ينام طاهرا فاذا بات طاهرا بات عابدا فخرج بروحه الى السماء واذن له بالسجود

والا فلا وكانت رؤياه صادقة ويستاك عند النوم وبعد الانتباه وينام مستقبلة القبلة

على شقه الايمن على هيئة من يريد ان يقبض ويتوسد كفه اليمنى تحت خده ويذكر الله تعالى حتى ينام

النوم وينفض فراشه بداخلة ازاره ويدعو عند نومه كما يدعو عند موته
فلعله لا يبعث من نومته ويتخلل من الناس ويتبدد به عما آق في من ظلم و
خيانة وحقد وحسد ويقرأ شيئا من القرآن كل ليلة وهو ثلاث آيات ولا
يغتر عند التسبيح والتهليل والتحميد حتى يغلبه غيبة فان العبد يبعث على ما مات
عليه والميت على ما عاش فيه ويقرأ سورة الاخلاص والمعوذتين وينفث ثلثا
في كفيه ويمسح بهما راسه ووجهه وسائر جسده وقال بعض الكبراء من كان
له حاجة مهمة فليواظب عند نومه وقصد على قراءة سورة الاخلاص
والفلق والناس يبدأ كل سورة بسم الله يفعل ذلك سبع ليال تقضى
الله تعالى حاجته او لقيه في منامه وجاوزه في الاولى والثالثة والخامسة فيقضاه
وضوءه للصلوة ويتعوذ في آخره مما تكلم به يا رب قني عذابك يوم تبعث عبادك
اللهم الى سلمت اليك نفسي ووجهت وجهي اليك وفوضت امري اليك والجأت
ظهري اليك رغبة ورهبة اليك اللهم آمنت بكتابك الذي انزلت وبنبيك
ارسلت فان ادركه ان يرى جماله النوبة في منامه فليكثر من الصلوة عليه وتبعها
عند الدعاء اللهم رب البلد الحرام والشهر الحرام والحل والحرام والركن والمقام اقرأ

على روح محمد ﷺ من السلام وذلك ان لا يذكر شيئا من امر الدنيا بعد العشاء
الآخرة الآن يكون امر اعظم امور الدين فلا باس على من يسهر به فان استيقظ
في الليل لم يقل لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء
قدير وسبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر ولا حول ولا قوة الا بالله العلي
العظيم ثم يدعو الله تعالى بالرحمة والمغفرة فانه مستجاب له البتة فان توضأ
وصلى قبلت صلوته ولا ينام الرجل في بيت وحده ولا على السكة الباب ولا
ينام وفي يده غمر ولا على سطح غير محوط فمن فعل ذلك فاصابه بلاء فلا يلومن
الا نفسه ويجتنب سدان ويقوم من منامه قبل الصبح فان الارض تشكو الى الله تعالى
من ثلاث غسل الزناة ودم الحرام ويشكو خلوها وفوته عالم بعد الصبح وفي
الحديث البتة النوم قبل الصبح فيه الرزق فيها ويستيقظ ذاكر الله تعالى تائبا ويتوضأ
ويصلي على قدر وقته ليكون طيب النفس سائر يومه ويجعل من وقته التقوى
والتورع عما حرم الله تعالى جليسه يستفتح بالذي نهاه ويختم بالخير ولا يكون ظلام احد
من عباد الله تعالى واول ما يبدأ به عند الذكر اصبحنا والملك لله تعالى والعظمة والا
لكبرياء والخلق والامر والليل والنهار وما سكن فيهما لله وحده لا شريك له اصبحنا على

على ملة الاسلام وكلمة الاخلاص ودينه نبينا عليه السلام وملة
ابراهيم عليه السلام حنيفا الله سبحانه وتعالى اجعل اول هذا اليوم لنا فلاحا واوسطه
فلاحا وآخره نجاحا بارحم مسكك يا ارحم الراحمين بحق لا تخيب سائله انه يقظنا من
غفلة الجاهلين وانوار الغافلين حال انا نيام كمال النيام والانتباه كالانبعاث بعد الموت
فلعبرة به لعله لا ينام عن عادم الله تعالى والقيلولة سنة لمن اراد قيام
الليل ووقتها بعض النهار حين تقلب الشمس من الزوال وفي الحديث النوم
في اول النهار خرق وفي وسطه خلق وفي آخره حمق ولا ينام بعد العصر وكان
ثم زاد ابنه قيام الليل نام نومة قبل الصبح ينشب ساعة نصبا ويعتمد
يديه الى الارض ويضع راسه على كفه ساعة لطيفة ثم يخرج الى الصلاة وهي
سنة الابرار التهجد وهو ان يقوم بعد نوم الليل ويقضي ويصلي مثنى مثنى
يفعل ذلك مرارا والسنة لمن يرى منامه شيئا ان يقصه على عالم
او ناصح ولا يقصه على جاهل ولا اداة وفي الحديث الرؤيا على رجل
طائر مالم يعبر فاذا عبرت وقعت فلينظر قوي رؤياه بعد العبارة ولا يقص
بكل ما يرى من الاحلام فيوقع به الشيطان فاذا اراى ما يكره فليبزق عن يساره

اعياه
الداب والداوب عادة معناه
اراد
ط
اى هو حسن خلق
شريف من اخلاق الانبياء
عليهم السلام
مفاتيح
الخرق بالضم عمل
احمق
ولبزل
الضلال من ادب مشهور
العين
تعبهم لفظا ومعنى اى جهد وتعب
فيه يقال اذا تعب
مفاتيح

او ليتفل ثلاثا ثم يتعوذ بالله من شر ما رأى ثلاثا وليتحول عن جنبه ذلك ثم
ليقم ويصلي ركعتين ويتصدق بشيء فان الله تعالى يصرف عنه شرها ولا يخبر الرؤيا
على وجه سيء ما لا يكذب بغير ما شاء فلا يعلم بذلك ما يكره تأويله فيقع
على ما عبره العالم كما وقع لعابر يوسف عليه السلام وفي الحديث الرؤيا الحسنة من
الرجل الصالح جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة وفي الحديث الصدق
الرؤيا ما كان بالاسحار وفي الحديث اصدقكم رؤيا اصدقكم حديثا وقال
اهل التأويل اصدق الاوقات ما يكون وقوع الفأر وقت السحر وقت انشقاق الانوار
وينبغي التأويل عند تقارب الليل والنهار وليرد العابر رؤيا كل مؤمن
الى اعم تأويل وان كانت رديئة وليقل خيرا تلقاه وشرا توقاه
خير التأويل شر الاعداء ان شاء الله تعالى وان اراد ان يسر الله عز وجل رؤياه كان جائزة
بيت الكعبة فقال خيرا ان شاء الله يراه الله عليك فكان ذلك وقعت مثل
ذلك على ابي بكر وعمر رضي الله عنهما فقالا لا يجوز ذلك وكان كذلك ويصدق
برؤيته النبي صلى الله عليه وسلم في منامه فانه حق لا ينكر الا مبتدع وفي الحديث من
رآني في المنام فقد رآني فان الشيطان لا يتمثل به ولا بالكعبة وقال
نعم

الفاء يجوز ضم التاء وفتحها
بقصر وشد وراء واحد فاحه
مفاتيح الجنان

مفاتيح الجنان

جمع بئر بفتح النون بالفارسية
فتكون فيه اذا دنا وقت انشقاق
الانوار اوائل الربيع مفاتيح
اي اذا كان بشر انشقاقه واضحا
يحفظ الله من فيه
لان الليل والنهار يتساويان
في السنة مرتين في اول فصل الربيع
اي يوم الميزان وفي اول فصل الخريف
اي يوم الحمل وهما
طولا وقصرا في تلك الايام فالمراد
ذلك الاعتدال من الزمان بعد
الانزجاج والقبض فيكون الرؤيا
مفاتيح الجنان

من رأى في المنام خيرا فهي في اليقظة اي رأى على صفته التي عرفه بها او
حالا وهيئة والوجه الصالح لدفع المنامات الرديئة كما قال ابن السيد اتق الله
في اليقظة ولا تبالي ما رأيت في المنام فصل في سنن السفر وآدابه
في الحديث تسافروا تصحوا واغزوا تغنموا وحجوا تستغنوا وتزوروا قبورا تذكر
الآخرة وقيل تصيحوا ابدانكم يا
لحركة وادياكم بالاعتياد وتغنموا بالفضل وفي الحديث آخر عليكم بالغبر
فان الماء فيه خوف الله تعالى وكبا كان او حاشيا وهو الذي يسأل الله
تعالى فيه طلب علم او رياضة نفس وصبر او من الفتنة كما قال في حديث آخر من فر
بدينه من الارض الى الارض وان كان شبرا استوجب الجنة وكان رفيق
ابراهيم ونبينا محمد عليهما السلام في الهجرة ان يخالف الطريق يوم الاثنين او الخميس وعن
علي رضي الله عنه انه كان يكره السفر والنكاح في محاق الشهر وان كان القمر
في العقرب ويخرج في اول النهار وفي الحديث العدوة بركة والرواح وفي
الحديث اذا اراد احدكم السفر فليصل ركعتين في بيته واذا رجع
فليصل ركعتين ويقول حين يخرج بسم الله امنت بالله واعتصمت
بالله وتوكلت على الله ولا حول ولا قوة الا بالله اللهم اني اعوذ

بك من وعثاء السفر وكآبة المنقلب وسوء المنظر في الاهل والمال اللهم انت
الصاحب في المسافر والخليفة في الاهل اللهم اطو لنا الارض وهون علينا
السفر اللهم زودنا التقوى واغفر ذنبنا ووجه الخير اينما توجهنا
ويقرأ بهذه السورة الخمس او بسورة قل يا ايها الكافرون يفتح كل سورة بسم
الله ومن السنة ان يودع اخوانه فان الله تعالى يجعل بينه وبينهم خيرا
ويقول لاهله استودعكم الله الذي لا يضيع ودائعه ويقول الرجل
لمسافر استودع الله دينك وامانتك وخواتيم عملك زودك الله التقوى
ووجهك للخير ويحمل المسافر معه عدة الشتاء القارورة للدهن والشمع والمدية
والمكحلة والسراج والمقراض والمرآة والقوس والسيف والعمامة
والحذاء والاشفى والمخرز والمسلة والابرة والخيوط ويحمل من الادوية
ما ينفع به هو وغيره ويتعوذ نفسه من المخاوف بسورة الاخلاص
يقرأها في كل منزل احدى عشرة مرة ويقرأ آية الكرسي سبعة مرات
الله حسبي قدرة وكان البنهم اذا خاف العدو قال انا نجعلك في نحورهم
ونعوذ بك من شرورهم ويكثر اسم الله تعالى عند الركوب والدابة والنزول عنها

فمن نسي البسم الله تعالى عند الركوب ركضه الشيطان وقال له تغنه فان لم يحسن الغنا
قال له تمنه فيقول بسم الله فاذا استوى عليها يقول الحمد لله فاذا سارت
الدابة يقول سبحان الذي سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين وانا الى ربنا
المنقلبون ولا يحمل على الدابة فوق طاقتها ولا يركبها ثلاثا على دابة فان
الثالث ملعون ولا يتخذ الدابة كرسيا ولا منبر الحديث او انتظار امر
بل ينزل فان الله تعالى خلقها للحمل والركب لا غير واذا عثرت الدابة
فلا تقل تعس الشيطان فانه يتعاظم ويقول صرعته بقوتي وليقل بسم الله
فانه يتصاغر حتى يكون اصغر من الذباب ويتعوذ بالله من شره ويقول لا
حول ولا قوة الا بالله وفي الحديث صاحب الدابة احق بصدرها فلا
يتقدم على دابة اخيه الا باذنه ولا باس بتعاقب اثنين او ثلاثة
ركوب دابة ويطلب السفر وفيقا صالحا فقد قيل الرفيق ثم الطريق وقيل
خير الرفقاء اربعة واذا خرج الجمع سفرا امروا احدا عالما عاقلا ليحتاجوا اليه
في امورهم يستحب للامام ان يجمع طعامهم عند واحد فان ذلك اطيب
لنفوسهم واحسن لاخلاقهم وفي الحديث صاحب الدابة المطوع

امیر علی الرکب ای یسیروان علی قدر الضعفهم وکان صلی ع مردیفا
فی السیر عن الرفقة فرعی الضعیف ویدعو لهم ویتعوذ علی خدمة من یقاسیه بما
استطاع من بذل الزاد وفضل النظر والاعانة عند الحمل والرکوب والنزول
ویحمل للرکوب علی هلاذ الارض ای فی الخصب والضعف واذا کانت فحولة
التعهد العدو سطیة السیر غیر خبیثة بالکسر والسکون او جزلة نعمة فرهة وان اراد الرفاق
فعند الیسر ان کانت بحیث احد والسیر غان ذلک من الرفق والرحمة وبعا
ملا حیوانه بحسن الخلق والمزاح فی غیر معصیة ویکثر استشارة الرفقاء فی
امر السفر ویکثر التبسم فی وجوههم ولا یمنع نفسه فضل مائه وقوته وما عنده
ویوافقهم ویواسیهم فی کل مباح ویجیب دعوتهم ویعودهم ویستحب
ولا یقول السائل لاوان لجی فی طریق نزلوا وتدارد فی راء وشحما
واحد اکم یسلکوه عن الطریق ولا یستنزلونه فی بما یکون عینا للعلوص
وهو الشیطان الذی خیرهم ولا یؤخر فرض صلوة حضرة عن اول وقتها بل
یقضونها ویستحبون منها فانها دین الله تعالی ویصلونها فی جماعة ولو علی
طرف رحل ولا ینام احد علی دابته فان ذلک سریع فی دبرها واذا نزل عنها بادر بعلفها
قبل طعامه ویجتهد لینزوله الینها تراباً واکثرها عشبا ویصلی رکعتین قبل ان لا یعقد فیهما

كلمات ويقول اللهم انك منزل منزلا مباركا وانت خير المنزلين اعوذ بالله من الا
والاسود ومن شر الوالد ومن شر ما ولد اعوذ بكلمات الله التامات كلها من شر ما
خلق ولا يشاول من الطعام حتى يطعم محتاجا ويقرأ الكتاب الله تعالى ما دام
عاملا ويكثر الدعاء ما بقي خال واذا اراد الارتحال ودع منزله بركعتين وسلام
على اهل تلك البقعة فان لكل بقعة اهلا من الملائكة ولا تسير ليلا
رفقة من اول الليل فان فيه صيحة من الجن بل يعرسون ويدلجون دون
نصف الليل ولا يرفعون اصواتهم في مسيرهم فانه يعوذ الملعون
والسباع بكلامهم ومن السنة ان يكثر التكبير على شرف والتسبيح في كل غوز
منخفض وفي الحديث من كبر على مراحل الحج تكبيرة عند غروب الشمس انقاها بصوته
كتب الله تعالى له بكل قطرة حسنة ويقول عند ركوب السفينة بسم الله مجريها
مرسيها ان ربي لغفور رحيم وما قدروا الله حق قدره ولا يسير على ظهر
الطريق فانه مأوى الحيات ومدرجة السباع وينزل القوم جميعا في مكان
وينيخ بعضهم الى بعض حتى لو بسط عليهم ثوب لعمهم ويقول عند
دخول الليل يا ارض ربي وربك الله اعوذ بالله من شرك وشر ما فيك وشر ما دب عليك

من شر كل اسود واسود وحية وعقرب ومن شر ساكن البلد ومن شر والد وما ولد

والانفراد من سيء او يشرا كله بالليل فانه يؤنس منه الانس اشد من وقته

منه ولا يصيب الرفقة جوع معه ولا عطش ولا سهر ولا كآبة ولا منجم ولا

جلالة من النعم ولا يتمنى احد منكم ان نفسه في الحديث لا يصيب الملائكة

رفقته فيها كلب او جرس وفي الحديث ابي رسن من مزامير الشيطان ولا يبعد السير

في طلب المال فانه مكروه وانه من شدة الحرص على الدنيا قال مجاهد يكره

البغي الا في غزو او حج او عمرة ويستحب ركب البحر ان يعمم بعمرة فيه لانه من خلال

آيات الله تعم فمن فعل ذلك فسخ له هذه الجنة بعد زوالها ولا تسافر وحدك ولا

ثلثة ايام فصاعدا الا مع ذي رحم محرم منها وفي بعض الحديث مسير يوم

وليلة واذا اشتبه الطريق على الرفيق في الحديث اذا اختلف عليكم الطريق

فعليكم بذات اليمين فان عليها ملكا يسمى هاديا واذا اعيى القوم فسيلهم

السلاة داعي العدد والشديد فانه يذهب البهر ويقطع البعد وفي الحديث انه يم

كان اذا اصلى الفوسع اخذ بعمود ذا حلقة ثم يمشي بهم ليلة ولا يدخل بلدا

فيها سلطان ولا يسافر في ارض فيها طاعون او غلاب او فتنة

وان وقع ذلك الارض لا يخرج منها فارا عنه واذا دخل قرية او بلدة فليقل

اللهم انا نسألك من خير هذه القرية وخير اهلها ونعوذ بك من شر هذه القرية
وشر ما فيها ويستحب ان يأكل من فى كل ارض يأتيها ان من نومها وبصلها ويتجنب
فجل بفتح ما وضمها وباؤها ويعجل الاوبة الى اهله بعد قضاء حاجته وان
السفر قطعة من السقر ويمنعك الاهله شيئا من السفر ولو حجرا ولا يدخل
على اهله ليلا يغتة على سبيل مكروه او يطلع على امر يشنع حتى تمشط المرأة
فتمتشط وتستحد وقد طرق رجلان فى عهد النبى صلعم فوجد كل واحد مع
امرأته رجلا ويستحب للمسافر ان يدخل على اهل غدوة او عشية وبداء با
لمسجد فيصلى فيه فالاولى ان يدخل وقت الضحى ويكره البكور عند الرجوع
الى اهله فاذا دخل البلدة قال لا اله الا الله وحده لا شريك له الملك وله الحمد وهو
على كل شئ قدير آيبون تائبون عابدون ساجدون لربنا حامدون وكان صلعم اذا
قدم من غزوة قدم اليه صبيان من اهله بيته فيلتطف بهم ويجايزون بعضهم معه
وكان اذا قدم المدينة يخير ثورا او بقرة فاستحب المشايخ رحمهم الله ذلك لمن استعجل
الوطن بعد السفر

فصل فى آداب الصحبة والمعاشرة معاشرة الخلق بالنصح و

ان السفر قطعة من السقر

فقال اى لك وقد امرات لموسى عم نظام يوسف دم واحتكمت عليه ان
يرد ها شابته وتدخل معه الجنة ومن السنة ان يذ هب فيما ايه الناس لكى
يحبه الناس ويكف عن مكافات العدو وفى الحديث بدارات الناس صدقة
وقال لهم امرت بمدارة الناس كما امرت باداء الفرايض ومع المدارة ما
فال ابو الدرداء انا لنكشر فى وجوه الاقوام وان قلوبنا لتلعنهم
وكذا المداينة القول ويظهر له بعض التعظيم دفعا لشره وكان من
امدارات دفع المعرة العدو وحسن المعاملة وقال عيسى صلوات الرحمة
عليه اقتلوا من السفيه واحدا كى تنجوا من عشرة ولا يخفى من قتوبة
الظالم شفقة وايذاء والدعاء عليه وتعلم من جميع الناس فيما فعلوا
به وعلى كل نفس عند الغضب فان ذكر من شاء الاشر فاذا توقدت
نار غضبه يتوضاء فان كان قائما يجلس فان ذهب عنه الغضب والا
ضطجع ويكمل جفاء اخيه المسلم اياه على سوء فعله تقصيرا ويعمل باحد
على ذنب احدث وينزل كلا منهم منزلته كما يتكلم كل احد على قدر عقله
ويجالس الرجل على قدر دينه وقيل من رفع من انسان فوق قدره فقد اطغاه

نصف الرجل نفسه انصاف اى عدل
والانتصاف الاستقام يعنى يكون هو
نفسه عادلا منصفا للناس والاطلب
منهم العدل والانصاف مفاتيح
الجنان

مطلب التواضع

ينبغى للمرء ان يحاسب نفسه كل يوم وان
كان ظهر له كمال ما هو من ان
طريقه ناقص فاذا اراد مثلا العلم
والاسى بالفقه والعمل بالعلم
وتناه ذى ولا يخفى عليك بالبيان اذ
ما تحوله ويخالف الا تحول واجبه اهو
ملازمة على الملاك ولكن اعادها بعبارة
اخرى للاهتمام كما هو دأبه
مفاتيح الجنان
قال ليحيى بن خطلة بنا نحن حول
ابى كعب رضى الله تعالى عنه فعلمنا اذا اراد
عمر رضى الله عنه فعلا بالدرة فقال انظر
يا ابا المعوذين ما تقضى فقال ان هذا زلة للتابع
وفتنة للمتبوع وقد استوفينا الكلام فيه
مفاتيح الجنان

وانسيا نفسه وصف المنزل دون قدره اجتزاء عداوته ونيصف الناس من
نفسه ولا ينصف كيلا يعد في الظلمة ويخالف كل صنف بخلقهم من اهل الدين
والآخرة فان الفاجر يرضى من الرجل بحسن الخلق ومخالطة الموءمن واجتنبه
ويكرم كريم كل قوم بما يهواه ويلينه وان كان كافرا وفي الحديث من اكرم اخاه
المسلم فانما يكرم ربه تعالى ويتواضع للمتواضع من الناس ويتكبر على متكبريهم
وحقيقة التواضع ان لا يرى احدا الا يظن انه خير منه وليكن ان يذكر بالبر
والتقوى واخلاق التواضع الشح مع العطاء والاكل مع الخادم ورفع الاذى
عن الطريق والسلام على الصبيان ومجالسة الفقراء وامتثال الشاة
للحلب وركوب الحمار وحمل السلعة من السوق ولا يمنع احدا من
ان يكلمه مرارا بحيث يسوق اصحابه ولا يخلو اذ لك
عن فتنة ويوقر الكبار ويعظم العلماء وينيل الضعفاء ويعظم اولاد
الرسول عليه السلام ويسع جاههم ويجيبهم عليه ولا يقدم
نفسه على نفسه في كل شيء ويستحي عن ذي الشيبة المسلم ويوقر القوي
ويمانعه عن عبد البغوي وسيقه اياه بغير تعنيف الله وكف الطاعة الله تعالى وفي الحديث
ويتصبر ويمانعه

البه ففي الحديث نظم الموده من المؤمنين عباده وتبسم الرجل في وجه اخيه
المسلم يحط الخطايا عنهما ويتوبع عما يوجب الفرقة بينهما ففي الحديث ما حاق
اثنان فتفرقت بينهما الا ذنب يصيب احدهما ولا يتخلق مخالقة الود ففي
الحديث ثلاث تصفق لك واد اخيك تسلم عليه اذا لقيته وتوسع له في
المجلس وتدعوه باحب اسمائه ويوافق اخاه فيما اباح الشرع فان ذلك خير
من الشقاق عليه والحميد على حسن نيته وان لم يساعده العمل وينوح
بان عليه من نفسه ويغتم بما يلقى من كربه وغمه وتفرح عنه وتستعمل
معه البشاشة العرجة والطلق الاسان وسعة القلب وبسط اليدين
وكظم الغيظ واسقاط الكبر وملازمة الحرمة وقبول المعذرة الكاذبة وا
لصادقة ولا يمل عليه الليل حتى يلقاه ويتعلقاه بوده كرامة ويقول
كنت بعدس وكان اصحاب رسول الله صلعم ورضي الله عنهم اذا التقوا
تصافحوا واذا تفرقوا تعانقوا وحمد الله تعالى واستغفر الله تعالى عند ذلك وان
التقوا وان قوة اليوم مدارا ويرى لاخيه الحق والفضل على نفسه اكثر مما يرى لنفسه
له اخوة ويسلم الى اخيه المسلم ما تيسر له عن طيب نفس وتقبل منه ما يهدى اليه وان قل وليكثر

ويزيد اوله حبا ومحبة فيه فخير من ذلك ان وجد ذلك او شكر له واثنى عليه خيرا
ويدعو له ويقول له جزاك الله خيرا وانه ابلغ في الثناء والدعاء ولا يكلم صنعه وغير
ما يسره الرجل لاخيه الكلمة من الحكمة ويعوضه بما يكفيه من الطعام واللباس
اخاه ولقد اكل عند بعض الصحابة رضي الله عنهم واكس شاة الا فخذا فساوله سبعة
ابيات حتى رجع الى الاول ويقول في دعائه من انعم عليه بالشبع اللهم اغفر
عليه مستجاب ويزور اخاه المسلم غبا ان ضيف ساعة وكل يوم ان امن ذلك
يجلس ذلك فيه جبريل الثواب من الله تعالى فاذا اتى باب اخيه استاذن الله
فلا يقوم تجاه الباب بل احد ركنيه ولا يطلع في البيت من غير اذنه ويستاذن
ثلاثا ويقول في كل مرة السلام عليكم يا اهل البيت ادخل فلان ويمكث بعد كل مرة
مقدار ما يفرغ الاكل والتوضي والصلاة اربع ركعات فاذا اذن له دخل والا رجع
سالما عن الحقد والعداوة ولا يجب الاستيذان على من ارسل اليه صاحب البيت
واذا نودي من البيت من وراء الباب لا يقول انا فانه ليس بجواب بل يقول ا
ادخل فلان فان قيل لا ارجع سالما ومن سنة الاسلام الكرام الزائر والتابع
الوصادت تحته والقيام بخدمته وعلى الزائر ان لا يرد كرامة اكرم وعليه فانه تها

ط
فان الكلمة مثال الهوى من الثناء وجد
فما اخذها واسمه فيه من الا
موال
خ
ان يلعمه السامة بتشديد
ملاقات كردن
ع
الخير بالكسر بارق ودلك آخ

ولا يقول هذا الى وعدتك او لقلان ولا يجزم على السامع كذبك ولكن
الى اول افعل كذا اعني ان لا يكون كذا اولا افعل كذا العل يكون كذا او كذا واذا قال
لاخوه قم بنا لا يقول الى اين واذا سأل من ماله شيأ لا يقول كم تريد او اي شئ
تصنع به وان يكون نفقا على نفسه واحسنه اقتصادا واتلافا حتى يجد فيما لديه
ما يأكل اخوه وكان ابو درداء ان الرجل اذا قال لاخيه كيف اصبحت ثم لم يقم لجميع طلبه
وكلامه سخرة واذا قال له مرحبا واهلا فلم يكون اهتمامه لاهله وتفقد مثل
اهتمام انفه وكلامه ذلك رياء ونفاق ولا يغتاب اخوه حتى يجاوز مسألته
محاسنه ولا يقبل قول واشي على احد الا ببينة عادلة بل لا يحب احدا ولا
يبغض بقول احد ويتوب ويعتذر الى من ساءه ولا يسأل من لقيه في
الطريق من اين جيئته واين تذهب فربما لا يكنه اجابتك ويكره معاملة
اخوان الدين في شيء من امور الدنيا كالسفر والمبايعة والمشاركة

فصل

في المجالسة وسنن المجالس واداب الكبرة منها ان يجل الاخوان على الوضوء في
احسن هيئة واجمل لباس ومنها ان يقدم الاكبر في السن والافضل في العلم في
الحديث خير المجالس ما استقبل به القبلة ويوسع المكان لمن يرد المجلس اليه

ولا يجلس بين اثنين ولا يفرق بينهما الا بأذنهما ولا يجلس وسط الحلقة فان
لم يوسع له اجتنب فجأة او وسع له فان جلس فسح فان
قام له احد عن مجلسه لم يجلس فيه ولا تعمد ذلك في المجلس بل حيث ينتهي اليه الا
يقعد اهل المجلس صاحب البيت ولا يجلس بين الظل والشمس فانه مقعد الشيطان و
الاخوان في مكان واحد متراصين غير متفرقة فان ذلك من اكبر الذنوب
الى ان قال فقهاء الاسلام واهل الورع والايمان والعلم وفي الحديث جالس
ويتصاب ويجي الى من يكرهه ويدع من
يحفظ امانته المجلس وفي الحديث انما يتجالس
المتجالسان بامانة الله فلا يحل لاحد منهما ان ينشر على صاحبه ما يكره ولا يفشي سره
فانه من الخيانة ولا تناجى اثنان في المجلس دون الثالث فانه يؤذيه
النظر بهما ويستأذن جليسه للقيام عن مجلس ولا يجلس احد في قبلة
فاذا عاد فهو احق به ولا يقوم بعضهم لبعض فانه من سنن الاعاجم
ومن السنة ان يكون المجلس كله ذكرا وموعظة فانه كفارة المجالس السوء
قبله ومجلس اللغو خسرة وندامة يوم القيمة ويخبر الرجل اخاه وسيئ

وكانت مقصودة على الواقع المهم من امر الدين واحوال المسلمين والتعريفة والتسكين والله تعالى اعلم وارجو الشفاعة والاستشارة والاستشفاء ونحو ذلك وجاء في الحديث تفضيل اعمال الخير بعضها على بعض وهو قوله عليه السلام بر والديك وان سافرت في كل سنين وصل رحمك وان بعدت فاذن كذا في السنة وفي المسلم وليصل عليه وصلى على الجنازة وله على اربعة امثال فصل في طلب الحوائج فان بعضهم

[illegible] الحاجة فان الله تعالى اليه الخلائق وان احق ما يلازم المؤمن [illegible] طلب الحاجة من الناس مفاتيح [illegible] فانه نقصة بعظمته وبليته جسيمة وسوء الظن من [illegible] عفو الله وفي [illegible] استغنى اغناه الله عز وجل وليرز [illegible] او صح رسول الله عليه السلام فقر بادر فني الله عنه ان لا يسأل احدا وكان يتيمه لعا [illegible] فقلا يسأل احدا فرادني شيئا ثم من لا يتعفف عن الناس فيه ان يتعرضا و يصلي ركعتين ويرفع حاجته الى الله تعالى ثم يخرج في يوم الجمعة باكرة ويقرأ اذا سورة ال عمران واية الكرسي وانا ان دنا في ليلة القدر ثم الكتاب ثم يحمد الله تعالى ويثني عليه ثم يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم ثم يتعمد اتقى الناس واورعهم ان وجد والا فاكرم الناس نسبا وحسبا

فصل

الى وجده والا فاسمع النداء فعسى ان يسمع بشرا واذا عزم فليمض قلبا ان قضى الحاجة
قضاها بوجه طلق فان ردها ردها بوجه طلق ثم يشير اليه الحاجة ولا يمدح عنه
كاذبا ولا يجاوز الحد في تعظيمه والتواضع له ولا يركن في طلب حاجة من
المعصية ولا يؤذي به مسلما فان رجع بالنجاح فحمد الله تعالى واشكره وان
بالخيبة من تتوانى تجنبها فان الشكر الناس لله تعالى اشكرهم للناس فان احب
لخسيسة حمد الله تعالى ولم يذمم صاحبه على ذلك ومن الحاجة رد
تقضى الحوائج لاخوانه فانه يعطى بعون الله
ولا يضيق ذرعا بما ينزل عليه من شدة
وفي جاه ربما وان مع العسر يسرا ان تضايق افق انتظر فرجا وا
ضيق الامر اذا ناه الى الفرج والعسر مفتاح الفرج وانتظار الفرج بالصبر عبادة
وفي بعض الحديث ان من عسر عليه امر فحمد ربنا فقال الف مرة لا
حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم سهل الله تعالى ذلك عليه ومن ان
مشاورة ذوي العقول فيما اعترض من الامر فانه لن يهلك امرؤ ولا يخيلي

على

عن سبيل الرشد بعد مشورة وكان صلى الله عليه وسلم يكثر مشاورة أصحابه

في الأمور وعن عمر من أهل اللب والحكمة والدين فاستشاور رجلا منهم

عن له فان لم يجد ذلك فليرجع الى مرشد ويشاورها وفي الغرباء فان خلافها

ليست وخيمة ولا يشاور بخيلا في انفاق مال ولا جبانا في حرب ولا جاهلا في

نصح ولا أحمقا في شيء ما فانه يقدم على الاستشارة الله تعالى فيصلي ركعتين

ثم يسأل الله تعالى ان يريه الارشد امره ويديم النظر فيه على مباشرة الامور التي

يريده وتركه ويأخذ الامر الذي يريده بالتدبير فان رأى في عاقبته رشدا

مضى والا أمسك ويشاور في الدقيق والجليل ويقتصد فيه ولا يعلو واذا

استقبله امران احدهما هو النفس واسيرهما فانه ابعد من الحظ والنقيصة

ويسأل الله تعالى العفو والعافية وصلاح الدين في كل ما يقول ويفعل

ويبتدئ ويختم باسم الله الرحمن الرحيم ويستعين بالله في كل امر ويقول بسم الله الرحمن

الرحيم نستعين على كل خير ويقول اعوذ بالله من الشيطان الرجيم فان فيه زيادة

لكل بلاء ووقاية فان حصل له مراده قال الحمد لله الذي بنعمته تتم

الصالحات وان لم ينجح قال الحمد لله على كل حال

فصل

في سنن ضيافة الاخوان وادابها الضيافة من سنن الاسلام وفي
الحديث الضيف ينزل برزقه ويرتحل وقد غفر لصاحبه وفي الحديث يصلي الملا
ئكة على الرجل ما دامت مائدة موضوعة وفي الحديث حق الضيف حق الله
واجب على كل مسلم وان اصبح بفنائه فهو دين عليه ان شاء اقتضى وان شاء ترك وفي حديث اخر اي بيت ولا يدخله ضيف لا يدخل الملائكة
واول من اضاف الضيف خليل الله صلوة عليه وكان يكنى ابا الضيفان
وكان بنى دار الرباط اربعة ابواب الى اطراف الارض وكان يركب في طلب الضيف
اميالا وكان لا يفطر الا مع الضيف والسنة ان يأخذ بيد ضيفه ويدخله
المنزل مستبشرا به وينظر اليه بالبشر والبشاشة ويكرمه بما استطاع
من الرفق واللطف ويبذل الجد ويوفي حقوق اجابته ويتعلد منه
عظيمة في ذلك ويقابل ذلك باحسان ويلاطفه بالكلام والخطاب ويعجل له
ما حضر من الطعام والشراب ويضيفه بين ايديهم ولا يجلس مع الضيف
فعل الخليل ولم ولا يعيد كثرة ما يقدم الى الضيف اسرافا ولا يقوم ما بقي
على الضيف فانه الجمل ويخاف للضيف اصغى الطعام وان كماه فيقدم في احسن

الاوان

الاواني ولا يكلف الضيف فوق طاقته فيبغضه ومن البغض الضيف البغض
الله تعالى ولا يضيق الآكل مؤمن تقي ويؤثر الضيف على نفسه بما عنده وان لم يجد
الا قوت يوم او ليلة ويتولى خدمة الاضياف بيده ولا يكل اهله الى بيته ويبدأ
بالتقديم اي شيء كان عنده كما فعل الخليل عليه السلام ولا باس بما
هو العطاء بما يلائمهم من الالوان لينتاد كل واحد شهوته ويقدم كل شيء
من المطعوم والبوارد والبقول الخضر ومن شيأ مصلى كالخبز المكسور
واللحم المخلص عن العظام والملح المدقوق والثريد المثرود وليس
من المروة استخدام الضيف ويضع الرغفان وتر او السنة ان يكون
رب البيت اول من يضع يده والطعام ان قعد فيهم واحد من يرفع
يده عنه على الاكل اذا رأى منهم تعانيا ويرى معاونة الضيف على اللقم
لا على نفسه ولا يديم مواخذة الطعام اللاتي ولي اذن الرب باو اما
المباهاة ولا يدخل الضيف من لا يوافقه ولا يخص بضيافة الاغنياء ويلي
الفقراء ولا يدعو اهل دار واحد الا باب دون الابن والاخ اذا كانا كبيرين فان
ذلك جفاء ويقدم الافضل علما والاكبر سنا ولا يكرم الضيف باكثر من ثلاثة

ولا يجامع ويحفظ عليه وقت الصلوة ما دام عنده ويقدم اليه بالليل ما
يحتاج اليه من السراج والوقود والسواكي والمدلج للوضوء ولا يستأذن صاحب البيت
للضيف في تقديم شيء اليه فانه من اللوم ولا يقدم طعاما الا آخر الغسل
مع ماء واذا قدم الوضوء يبدأ ومن يمين على الايمن ويبدأ بالاكبر منهم سنا
وفي الشراب يبدأ بالاكابر ولا يغيب عن الاضياف لحظة ولا يناول بعضهم
دون بعض ولا يناجي بعضهم دون بعض ولا يكثر السكوت عندهم فيبتدأ
خلهم وخشة ولا يتكلم الا بما ينفعه وينفعهم ولا يغضب على خادمه وعلى
احد من اهل بيته ولا يعبس في وجهه وان قتل ولا يذبح احدا منهم
ولا يبشره ولا يعاتب واذا قطع القناء والبطيخ ذاقه اولا ثم قدمه اليهم
واذا فرغ الطعام لم يجمع عليهم من تناول به فانه لؤم فاذا فرغوا من
الطعام اذن لهم بالرجوع ويشيعهم الى باب داره وفي الدخول يسبقهم
ومن السنة ان يضيف الغريب الفقير ثلاثة ايام فاذا زاد على ذلك
فهو صدقة ثم يعطيه جائزته يوم وليلة وهو ما يقطع به مسافة
يوم وليلة ويقبل للاضياف حين ينصرفون اكرمتهم جزاكم الله خيرا

الكبس يقال هو عبس
الوجه اي كلح

اي لا يجهره ولا يتكلم بالصوت
مفاتيح

مطلب الطعمة الاضياف صدقة

بالجيم والزاي المعجمة مفاتيح
الجائزة عطاء وصلة ما مفاتيح سند الكلور

اضطرين

اليفقة بالفتح الكلي مفتاح الغني ويقولون ايكي طرفاج

وفي الحديث ان من السنة ان يخرج الرجل مع ضيفه الى باب الدار ويركب تقصيره
في ايفاد حقوقهم ولو بسب الدنيا عليهم سبا ولا يمن عليهم ولا يطلب منهم
اجرا ولا شكورا وهي حقوق الاسلام اجابة الدعوة وفي الحديث ومن
لم يجب الدعوة فقد عصى الله تعالى ورسوله فلا يدع احدا دعوة اخيه ولا يعمل
له رياء وسمعة فان الرياء والسمعة يحبطان العمل ويقول اطعمنا الله تعالى واياكم طيبا ولا
يجيب الى طعام البخيل وفي الحديث طعام الجواد دواء وطعام البخيل داء
ولا الى طعام فيه رياء وسمعة ولا الى مائدة يدار عليها الخمر او بعدها
ولا الى طعام الفاسق وليحزن على باله اجابة الله تعالى بقلبه فيمضي الى الدعوة
سرور المؤمن لا بشهوة نفسه ويجلس حيث اجلسه ولا يفرغ بيته شيئا
الا ما رضي الله تعالى ولا يسأل عن شيء عن اربيته ويغض بصره ولا يلتفت
يمينا ولا شمالا ولا يحدق ومؤنته عليه ولا يشترط عليه شيئا الا الملح والماء ولا
يعيب طعاما قدمه اليه ولا يحقر شيئا منه ان كان حقيرا جدا ولا يرد البذل و
الطيب والوسادة ولا يتمادى على رب البيت ويستأذن للخروج ولا يستأنس
للحديث الا ان يجد رب البيت والا وثق ان باذن كل في بيته شيئا لحسن

معه اكلته في القوم ولا يضع يده في طعام الا باذن المضيف او مشاهدته
ولا يناول احدا شيئا على مائدة غيره في الحديث من مشى الى الطعام لم
يدع اليه فقد دخل سارقا وخرج مغيرا ولا يدنو طيب باحد الى الضيافة
الا باذن المضيف ولا يرفع شيئا من المائدة فانها وضعت للاكل دون
الادخار ويسرع الى الضيافة اسوة بالامام غير عجلة واذا دعاه اثنان
في الحديث اذا اجتمع داعيان فاجب اقربهما بابا احق ظهرا في الجبران
اذا استووا في قرابتهم فاقربهم جوارا وجبة اولى بالاجابة ويأكل الضيف
في ضيافة مثل ما يأكل في بيته ولا يدخر الا لنفسه فوق ما يأكل في بيته فان
تفضل منه فان تفضل فذلك خيانة ونفاق ومن السنة ان يدعو لصاحب الطعام
للمضيف بعد الفراغ فيقول افطر عندكم الصائمون واكل طعامكم الابرار
وصلت عليكم الملائكة وتنزل عليكم الملائكة بالرحمة فصل
في حقوق الجار اعلم ان من اهم الامور طلب الجار الصالح وفي الحديث التمسوا
الجار قبل الدار والرفيق قبل الطريق واكرام الجار من سنة الاسلام وفي الحديث
حرمة الجار كحرمة الام وفي البعض الحديث انه عليه السلام اوجب حق الجار الى اربعين دارا من كل جانب ومن

الادخار جمع ايلمكان

اذا اجابت الدعوة
اذا اجتمع داعيان

الكرام

اكرامه ان يواسيه بما امكنه ولا يبت شبعان وجاره طاو ويشركه في الفضل
الذي يرزقه الله تعالى ويجتنب اذاه وبغضاه وما يكرهه وفي الحديث ما زالت
لا يأمن جاره بوائقه ويهدي لجاره كالجدة قل او كثر وان كان الجار
فاسقا ولا ينظر في دار باب جاره بغير اذنه وكان بعض الكبراء يغلق على اربعين
جارا عن يمينه وعلى اربعين جارا عن يساره وعلى اربعين امامه وعلى
اربعين خلفه وكان يبعث اليه بالكسوة والاضاحي في الاعياد وكان يقول
من اراد ان يتزوج فليتعلم حتى اصلح من شأني ومن اراد الجار ان يتحول
الى جدار جاره وان يرمي متاع جاره ويغلق بابه دون حاجته ومن اكرم ان
يلطف ولده ويغسل وجهه ويدهن راسه ويمسح على راسه مسحة ولا
يحقر ما يهدى اليه جاره ويلقى الجار بوجه طلق ويغترف له من مرقته و
يعوده اذا استقرضه ويعوده اذا مرض ويعزيه اذا استعان ويعزيه
عن مصيبته ويهنيه في اصابه ويشيع جنازته ويحفظه في غيبته اهله
ومنزله ولا يخون الى اهل بيته ولا يؤذيه بقتار قدره الا ان يهدي له
منزلا ولا يطول عليه بناءه فيحجب عنه الريح الا من طيب نفسه ويهدي له من فاكهته

يشتريها والا فيخلي بينه وبينها ولا يخرج منها ولده ليغيظ بها ولد جاره ويراجع
تقصير نفسه في ايفاء حق الجار واذا باع داره عرضها على جاره وينظر له اذا
كان غائبا ولا يبيعه اجنبيا الا باذنه ورضاه ولا يمنع جاره ان يغرز
خشبة في جداره ولا يمنع الجار مرافق بيته كخط الماء والثلج او الثلج والضوء
ويغتنم جوار المسلم الصالح لقوله في الحديث ان الله تعالى ليدفع بالمسلم الصالح
عن مائة اهل بيت من جيرانه البلاء ويتحمل من الجار ما لا يتحمله عن
غيره ويعامله بما يجب ان يعامل به قال عمر رضي الله عنه اذا احمل الرجل
جاره ذود قرابته ورفيقه فلا يشكو صلاة يصلي في سنن النكاح
وفضائله حسبك ان تعلم ان النكاح من اثقل السنن حملا واصعب الحقوق
قضاء واعم الامور نفعا واجزل الفضائل اجرا فانه يحصن الدين و
يتحصين الخلق مباهاة سيد الخلائق وستر العورة المعرضة للافات
ويجلب للعفاف الرزق ويكثر سواد اهل التوحيد وفي الحديث من شهد امر
امرئ مسلم فكانما صام يوما في سبيل الله واليوم سبعمائة يوم وفي الحديث افضل
الشفاعة ان يستشفع في نكاح بين اثنين وله فضائل وسنن وواجب وحقوق فمنها

ان يستقرض المال للنكاح فان ضمان ذلك على الله تعالى والباءة العسر
والفقر اذا كان من نية التعفف والتحصين ويجتنب ذات الدين فان المرأة
لصالحة خير من متاع الدنيا ويجتار الوديقة النسيء الحسناء الحسناء
نشأ في حديث بر المرأة المؤمنة كعمل سبعين صديقا وفجور المرأة الفا
جرة كفجور الفاجر ويجتنب خضراء الدمن وهي المرأة الحسناء في منبت
السوء ولا يتزوج امرأة لعزها ومالها وجمالها فانه لا يزيد بذلك
الا ذلا وودناءة وفقرا ويخطب الى من دونه في المال والعز والحسب فان
ذلك اسلم من الكبر ولا يتزوج طويلة مهزولة ولا قصيرة دميمة ولا مسنة
ولا ممكنا ولا ولادا ولد ولا سيئة الخلق ويجتار ما جاء في الحديث قال عليه السلام تزوجوا
ولود خير من حسناء عقيم وقال عليه السلام عليكم بالابكار فانهن اعذب افواها وانتق
ارحاما وارضى باليسير والمرأة يجتار الرجل لدينها الحسن الخلق والجواد المؤسر ولا ينكح
فاسقا فقد حال الشبع من زوج كريمة فاسقا فقد قطع رحمها وقال الحكماء ينبغي
للمتزوج ان يكون الزوجة دونه باربع المال والطول والحسب استعجلوا ويتها وتنبه

مفاتيح الجنان

اربعمائة مثاقيل فضة وكان النبي صلعم يصدق النساء اثنتا عشرة اوقية ونشا
وهو نصف اوقية وذلك خمس مائة درهم فلا اعلم ان من ذلك ويعوفها صلعم
قرباكملا او نحو ذلك ثم نوى ان يذهب بعد فجاء يوم الجمعة فاتاه ولا
بما طل[illegible] مهرها الا ان يكون فقيرا او توجه المرأة طوعا ولا يخطب
احد على خطبة اخيه فان ذلك من الجفاء والخيانة ومن السنة تحليقه
البناء بالحلق والحلق حتى يرغب فيهن ويعجله بانشيائه من الصداق ان لم يو
فرباكله وقت للنكاح في الوقت فاقالت عائشة رضي الله عنها ان النبي صلعم تزوج
في الشوال وبنى بي في شوال والسنة في النكاح والاعلان ليقع الفصل بينه
وبين السفاح فمن احدث لهذا النكاح واجعلوه في المساجد واضربوا
عليه الدف والسنة في عدد القوم ما جاء في الحديث كل نكاح لم يحضره اربعة فهو
سفاح طاب ووفى وشاهدان عدل ومن السنة للمتزوج ان يحمد الله تعالى ويثني عليه
بما هو اهله ويصلي على رسوله صلعم ويقرأ في القرآن ثم يتزوج على صداق
مسمى ومن السنة نشر السكر واللوز على رأس الزوج وانتهاب القوم ذلك
تبركا به ثبت ذلك بالاثار والاخبار وكذلك الوليمة سنة ولو بشاة او تمر

او سويق او لحم او خبز وليقعد العبد المؤمن على طعام العرس فان فيه مثال ما في
طعام الجنة وقد دعا ابراهيم عليه السلام ومحمد صلى الله عليه وسلم ومن السنة ان يغسل الزوج
رجليها ويرى ذلك الماء في زاوية البيت ليصله من ذلك بركة وتحمل المرأة
باحسن ثيابها وتكتحل وتمتشط وتختضب وتطيب واذا دخل على المرأة
فوقه فليصل كل واحد منهما ركعتين ثم ليأخذ بناصيتها ويقول
اللهم اجمع بيننا ما جمعت بخير وفرق بيننا اذا فرقت بخير اذا اراد ان يأتي
باسم الله قال اللهم باسمك واستحللت فرجها وبامانتك اخذتها اللهم
فما قضيت منها فاجعله بارا تقيا واجعله مسلما سويا ولا تجعل
فيه شركا للشيطان ويدعو الرجل لاهله المسلم المتزوج بالبركة فيقول
بارك الله لك وبارك عليك وجمع بينكما في خير ولا يتكلم بالرفث والبينة فانه
من دأب الجاهلية وليباضعها سننا وادبا كريمة منها ان يتوارى عنها
فرجه بالملال وتفريغ النفس عن المادة الفاسدة المحرقة وتعليل الطبع بالملاذ
لتقوى على تحمل المكروه واحراز ما ذكرنا من الفضائل ومنها ان يتخذ كل واحد
منهما خرقة يمسح بها من الاذى ومنها ان يتعاهدا بالله من شر الشيطان فيقول

الله يطهر متعالي

اللهم بارك لي في اهلي وبارك
لاهلي في اللهم ارزقني منهم وارزقهم
مني

والتعليل في الاصل حتى
بعد سبق وارد ومن الترب
متعالي

اللهم جنبنا الشيطان وجنب الشيطان ما رزقتنا فان قدر بينهما ولد لم يضره
شيطان فيقرأ سورة الاخلاص ويقول اللهم ان تزوجني من هذا
الوقت ولدا اسميه محمدا فانه يرزقه الله ذكرا ان شاء الله تعالى ومنها ان
يبدأ بالملاعبة قبل المواقعة فان الوطي قبل الملاعبة جفاء ومنها ان قال
هم اذا خالط الرجل اهله فلا ينزع ونزع اليد يك ويثبت على بطنها حتى
يصيب منه مثل الذي يصيب منها وقال في الحديث آخر فانك اذا وقعت قبل ان
تقع لم تزل سائرا يومك ما تسدر يا اي كسلانة ومنها ان لا يكثر الكلام
في الوطي فان منه خرس الولد والنظر الى فرجها فان منه العمى والا يقبلها فان
منه هم الولد والايدام النظر في اثناء فان منه ذهاب العقل ويقع قران الخ
بيض فانه خرام بالقرآن فان قربها فاضطجع فان كان الدم غليظا احمر القصد
بدينار وان كان اصفر تصدق بنصف دينار واذا بيض تلك الخلاق ثيابها
السنة ان يضاجع الخ بيض ويغوطها ويشاورها فانه
للمجوس ومن آدابه ان يخلو بها ولا يجامعها عند صبي او بهيمة
ولا يجامعها في ليلة النصف ولا ليلة الشهر لان الجن يكثر غشيانها

فيهن بين العوتين ولا يجامعها بعد احتلام ليلة لا يشاركه الشيطان
فيها ولا يأتي من دبرها فان ذلك هي للعواتق اقرب ويستحب عند
الوقاع ولا ينتقر بكرة الجماع ولا تفعل ما اجل امرأة ولا يداوم على ترك
الوطي فان البرء اذا لم ينزع ذهبت قوته ويجب ان يبول بعد الوطي والاغتسال
ترددت فيه بقية المني فيكون منه داء ولا دواء وينام بعد الوطي نومة
خفيفة ولو اراد العود فليتوضأ فانه انشط للعود واوعب للماء
يقال اذا غشيت المرأة مرة بعد مرة فحملت جاءت بولد يشبهها
فهناوكيسة واذا غشيت المرأة قبل الظهر واول الشهر عند انفجار الصبح
فحملت انجبت والسنة لمن يتزوج ان يستبرئ بها وبرأة نعمة النعم
الله تعم بها عليه ففي الحديث ريح الولد من ريح الجنة قال رسول الله
نور وفي الآخرة سرور ولا ينفي الولد الذي يولد على فراشه ذا الله تعم بغضبه يوم
القيمة ويزداد في حبا بالنساء مخالفة لاهل الجاهلية وفي الحديث من بركة المرأة تيسر كفها
بالنساء الم تسمع قوله تعالى ويهب لمن يشاء اناثا ويهب لمن يشاء الذكور ويجعل من يشاء عقيما
ففي الحديث من ابتلي بشيء من هذه البنات فاحسن اليهن كن له سترا من النار

ويكون الولد كيسا في الغالب وفي
الادب اذا كان هكذا يكون الولد
بليدا جدا استثنى نفسه تعالى لا يطابق
ذهنا ولا كيسا ان لا يعطي وسعة
في المذهب والزكاوة ان يكون بليدا
يقال اطفل الشيء فهو طفل
وسعه
فانهم يكرهون بخت يدنو نها
التراب حال كونها حيات مفاتيح

وفي الفضائل للنسائي اختاروا لتحنيكه رجلا صالحا ولا يبعد
وقال عليه السلام سألت الله تعالى ان لا يرزق ولدا بلا مؤونة فرزق في البناء
الآتية الولد به نعمة من الله تعالى وليق المولود في خرقة بيضاء نقية ولا
يلف في خرقة صفراء ويطعم اللبن أولا كل شيء رطبا او تمرا ثم يؤذن
في اذنه اليمنى ويقيم في اذنه اليسرى ويحنك بالتمر وكان عليه السلام اذا اراد ان يحنك
في الاسلام قال اللهم اجعله برا تقيا وانبت فيه الاسلام انباتا حسنا
يعق عن المولود اليوم السابع من الولادة وفي الحديث العقيقة حق
عن الغلام شاتان وعن الجارية شاة وقد عق النبي عليه السلام عن نفسه بعد
ما بعث نبيا ويقول عند ذبح العقيقة اللهم هذه عقيقة ابني فلان دمها
بدمه ولحمها بلحمه وعظمها بعظمه وجلدها بجلده وشعرها بشعره اللهم اجعلها
فداء لابني من النار ولا يكسر للعقيقة عظم ويعطى القابلة فخذها غير مطبوخ و
يطبخ جيدا ولا يكسر منها شيء ويتصدق بها وذبحه في اليوم السابع او الثاني
او في اربعة عشر او في اربع وعشرين ويحلق راس المولود ويتصدق بوزنه
ورقا او ذهبا وكذلك كان يفعل في بدء الامر اليوم السابع فانه اظهر الاسلام

وإذا قال الرجل الاذان عند الاسم يقول في الاذان والاقامة قائما ويقيم على حال القيام كما في الصلوة ويقبل على حال القيام وعليه العمل وبه يأخذ

والامين ولخ ولا يجمع بين اسم النبي صلعم وكنيته لخبر سموا باسمي ولا تكنوا بكنيتي واذا سمى المولود باسم الانبياء والملائكة لم يجز لمن ان يلعنه ويشتمه او يصغره الآن يواجهه المسلم فيقول له انت كذا وكذا او يكنيه المولود اذا اسمه محمد وفي الحديث اذا سميتم الولد محمدا فلا تقبحوه ولا تجعوه ولا تضربوه ولا تحرموه وجهها ونزه ان يسمي الرجل ولده محمد اثم اليعن ويشتم ولا يلقب الامير ملك الاملاك ولا السيد الا من وكيتني الرجل باكبر اولاده ولا يكتني الا بعد قبل ان يولد له فاذا ولد له اكتنى به وفي بعض الحديث بادروا اولادكم بالكنى قبل ان يلقب عليهم الالقاب وحق الولد على الوالد ان يسميه عند الولادة احسن الاسماء ويعلمه الكتابة اذا عقل ويعلمه السباحة والرماية واذا ادرك فان لم يزوجه فاخذ جاريا فالاثم بينهما والواجب عليه ان الولد اما عند او وديعة اياه طاهر اسلامه على فطرة الاسلام فيؤدبه الى الله تعالى طاهر اسلامه ويعينه الجهد حياته عرفه ودينه حتى يعذر عند الله تعالى ويعوذه بالله من الله تعالى فان ذلك خير من كثرة المال فانه مسؤول عنه يوم القيامة فيما اخذه من اين اكتسبه

اى لا يجوز ان يؤدى دون ذلك الاسم بالتصغير ويذكره على سبيل الاهانة والتحقير مفاتيح

اى الكنية

اى الاخطب

اى ولد الولد

اى وقت الولادة

اى يؤدبه

اى يعذر الى الله

اى بعبادة الثقل الاكبر

فاذا تكلم الصبي فانه يعلمه اولا كلمة لا اله الا الله ويلقن ذلك سبع مرات ثم

يلقنه هذه الآية فتعالى الله تعالى الملك الحق لا اله الا هو رب العرش الكريم

ويلقنه آية الكرسي وآخر سورة الحشر هو الله الذي لا اله الا هو الى قوله

ذلك لم يزل بالله تعالى يوم القيمة ويعوذه بقول اذا عرفت يمينه

من شماله وان ثوابك ذلك له ولا يكتب عليه من مساويك شيء ويأمره بالصلوة اذا بلغ سبعا ويضربه اذا بلغ عشرا ويفرق بين الصبيان في المضاجع اذا بلغ عشر سنين ويحول بين الغلمان والجواري وبين النساء وبين الصبيان والرجال فان ذلك داعية الى الفتنة ويعود بعد جزء وسبعة بناء اولاده

الى الخل والهدية والالطاف ويبدأ في الطرفة بحملها من السوق

بالاناقة فان ذلك ادق افيدة واضعف قلوبا ويعاشر الاولاد بالمرحمة واللعب

المباح كان النبي صلعم يداعب الحسين بن علي رضي الله عنهما فاذا لعب حمزة لعب

يمشي اليه ويعلم ولده حرفة صالحة فان الحرفة امان من الفقر وذلك في

سنة السلف ويدعو لولده بالخير فقد جاء في الحديث دعاء الوالد لولده كدعاء النبي صلعم

لا

ط وفيه العبيان مشتمل على الذكران والمؤنث

م

ط الطرفة وهي بالضم والسكون

ط اي سطرفة اي تقطع طريقا جديدا مخالفا الى

ث

لامته ولا يهتم لغرامته فان ذلك زيادة في فعله عند كره ولا يدعوا عليه بالشر
فان ذلك ربما يوافق الاجابة فيفسده ولا يقصد لاحد سبوا فان فر
ذلك يرجع الى ولده بعد حين فقد قيل لما فعل يوسف باخوته صار اولادهم اسرى
زيد دعوت وظهرت بركة الاب الصالح في ولده في قوله تعالى وكان ابوهما صالحا
ويمسح برأس يتيم ويديه فانه يذهب قسوة القلب ويبقى مع اليتيم و
دعوة الظلوم فانه ما يسر بالليل والناس ينام ويعيد في النهار مرة اذا
فارق فعل زياد البنة عينه ويرى الوليد الميت في ظله وشفعا لان انه ولا احرا
واجرا وشفيعا ومشفعا ويمسح اليتيم ويحسن اليه فان جزاءه الجنة و
في الحديث انا وكافل اليتيم كهاتين في الجنة اي السبابة والوسطى ويسعى على
الارملة والمسكين فانه كالمجاهد في سبيل الله وقيام الليل وصيام النهار وامام
معاشرة بين الرجل واهله فالمراد بحسن الخلق فان خير الناس خيرهم لاهله
وانفعهم لعياله وفي الحديث جهاد المرأة حسن التبعل وتبر على غيرة زوجها
ويجتنب فانه ذلك جهاد وما كان امرأة على عهد النبي صلعم تستقبل اذا
دخل فتقول مرحبا بسيدي وسيد اهل بيتي وتعمد الى رداءه فتاخذه عنه

الى القصد

عنقه وان نعله فتى نعم فان زادت حزنا قالت ما يحزنك فان كان حزنك
لدينك فزاده فيها وان كان لدنياك فكفاك الله عز وجل بقال كم من انسان
اقرأه بها السلام واخبرها ان لها بنصف اجر الشديد فرحه الزوج على
وجهه وان تصلي خمسها وتصوم شهرها وتحفظ فرجها وتطيع زوجها
ولو امرها ان تنقل الجبل من جبل الى جبل ولا تخرج من بيتها الا باذنه ولا
تهجر داره ولا تدخل عليه بغير اذنه ولا تكفر النعمة وهو الزوج وان الكفر
تقول ما رأيت منك خيرا قط ولا تمنع ثيابها في غيريته زوجها ولا تمنعه
شهوة نفسها اذا طلبها بالطاعة ولا تخرج بغير اذنه فان علمت ان الزوج يكره
وعليها اصلاح الطعام واثارة السراج وان تقدم الطعام والمنديل اليه
وتوطئه فراشه فان الحديث حق الزوج على المرأة كحق عليكم فمن ضيع حق الزوج فقد
ضيع حقه ولا تفعل حتى يطهر الرجال بالطاهرات الحيض ولا يوذن الاجانب بل تطيعه
ولو كانت على ظهر قتب ولا تمن عليه بمالها ولا تسأله الطلاق من غير بأس وفي
قسمة ولا تكلح في وجهه فيسخط الله عليها ولا توذيه بلسانها ولا تدخل
عليه عمامن لا تنفقه ولا تكلفه ما لا يطيق وتره تقتير بها خذ منه وان لم يعلم

الآمرة

قال نوم اى امرأة توفى زوجها وهو عنها راض دخلت الجنة

الا جعل لها بنهايا يوم القيمة بسبعين ذرا

ثم مقعدة خلق منها وايما امرأة

يسبى ثم النظر الى زوجها فمن اول الى قدم يوم

القيمة كانها مبرقة الرأس واجد

بشديد الطاء المضمومة بالكنز العشر مفاتيح

يعنى اذا طلب منها الاطاعة والقبلة

او الوطى وغيرها من الحقوق الشرعية

يجب عليها ان تطيعه فى ذلك ولا

تمنع نفسها عنه فان له حق المنع

العطرة بفتح العين وكسر الطاء

صفة المشبهة اى معطرة بالطيب

مفاتيح

بفتح اللام اى لا تظهر العبوس

لئلا يقع منه نفس الزوج شيء

فيؤدى الى سوء الظن بها

من النفر دماً وقيحاً أو لو قدمت اليه احدى يديها طبخاً والاخرى شوياً وتعودت
الى زوجها بما استطاعت من الملاطفة وتتعهد له بعطر تحفى ريحه وتنظر لعوزه
وتتزين له وتحتفيه بالحناء وتكتحل ولا تخرج الى الحمام وان اذن لها فهذه الخصال
الصالحة والنساء وعلامة الزوجة الصالحة عند اهل الحقيقة ان يكون
حسنها مع فاقة الشعر وغناها القناعة وحليها العفة وعبادتها حسن الخدمة
للزوج وهمتها الاستعداد للموت وبستجلب من اخلاق الزوج ما قال علي رضي الله
خير نساءكم الغفيفة في فرجها العفيفة المطيعة لزوجها وجب من حقه عليها
ان تتولى اعمال داخل البيت كما يتولى اعمال خارج من الطبخ وغسل الثياب
والطبخ والخبز ويلزم بيتها ولا تخرج الى الباب الى ان ترى الى قبرها ولا تفسد
ماله غائباً ولا تخفق على ولد حاملاً وغير ذلك ولا ترفع صوتها تنوق صوته ولا
تجهر له بالقول ولا تزور والدته ما ولا تخرج بدونها الا باذنه وان كان منهم في حضرته
اسوءات ولا تخرج في جنازته ولا تمنعه من وطئها وذكر حقوق المرأة على الزوج ان
يطعمها اذا طعم ويكسوها اذا اكتسى ولا يضربها ويوسع النفقة عليها
اذا وسع الله الرزق عليه ويستوصي بها خيراً ويداريها برفق فانها مخلوقة من الاصل

صح

ما ضلع لا يستمتع بها الا وهو عوج وان اسير ان عذرنا احلوة الله لنا
نقوم عليهن بالشاشية وكان بعض الكرام يصبر على سوء خلق امرأته
فقيل له في ذلك فقال اخشى ان يتزوجها من لا يصبر على اذاها ويجد ان
سيء الظن بنفسه يقول لنفسه صلى الله عليه وسلم من المرأة ويرى الصلاح
الزوجة وعقلها نعمة جسيمة لا يكافئها شكر ويعامل الله الخلق بما يحب
اليها ان ما جبل الخلق عليه مكان بعض العلماء يقول الاحتمال من المرأة
اصلى لها من عشرين في نجاة الولد من اللطمة والقذف من الكسر والعجل
ما الغرب والمرة من الزجر والتوبيخ من الخرق والضعف من الرجل فانها
اشد غضبا وغلب عليها سوء خلق فليضرب لغريزتها وليعلم انها الرجس
النجس الخبيث المخبث اخرج من جسد طيب فان الشيطان يخرج منها ولا يطيعها
في الاكثر الامور فان طاعة النساء ندامة ولا يشاورها الا الاخيار فيخيب رجاءها و
مكرها وحديعتها فحذر وقع ابونا آدم عليه السلام في الزلة بدعوة زوجته حواء رضي الله عنها
وبعض عن بعض مساوئها ما لم يكن اسما فاحشا او كان يهتك الستر فانها بين الناس و
يعاشرها بالمعروف وليلاعبها ويداعبها بما لا اثم فيه فقد كان عمر من اكثر الناس

مع نسائه وان ملاعبة الزوج ليس من اللهو الباطل الذي نهى عنه الدين بل هو
من الحق وقد سابق النبي صلعم عند صغرها عائشة رضي الله عنها مرة فسبقته وسابقها اخرى فسبقها فقال هذه بتلك ولكن على البهت وقاربينا به ليتاديوا منه فنهى
الحديث لا ترفع عصاك عن اهلك واعلق سوطك حيث يراه اهل البيت ويرهبن
فانه ادب لهن فاذا اخرجها باذن الشرع تاديبا فلا يباشرها ولا ينبسط اليها في
آخر ذلك اليوم فانه يبطل فائدة الادب ويكثر السكوة عند حتى قوله الحديث ان
النساء خلقن من ضعف فاخلقهن ضعفهن بالسكوت واستروا عورات من
في البيوت ولا تسكنوا المرأة غرفة ولا يعلمها الكتابة ويعلمها القرآن ويقرئها
ما يحتاج اليه من القرآن سورة النور ونحوها فانه احرز للباطل تلزم بيتها ولو خرجت الى
ذي قرابة منها باذن فانه لعله يعاد مرضها ولا تحلو بزوجها مع ولد لها من غيره
فانه يوذيه ولا تصوم تطوعا خوفا ان لها ما قدرت لها وحسن الخلق مع زوجها
والرجل معها فان المرأة الحسن ازوجها خلقا الجنة واذا اتى من زوجته
على فجورها وبغيها فانه يطلقها الآن يصبر عنها فيمسكها وتصبر المرأة الجميلة
على الزوج الدميم لوجه كما يشكر الزوج لها فان الصابرين والشاكر كلاهما في الجنة

ط
يا عايشة والغرض من هذا الكلام ان لا تظلم فوق ما تستحق المرأة
فان كل ظلم مقابل بمثله
يا عايشة ذكر ما وقع لها مع النبي صلعم
ط
اي عظيمة وكبيرة
اي تلك مقابلة

ويستحب التسوية بين الزوجين فان امراة كانت تحت زوجها فاختارت ذلك
الى رسول الله صلعم فاتاني وكيس احدهما الى الآخر ووضع جبهته على جبهة زوجها
ثم قال اللهم اللف بينهما وحبب احدهما الى صاحبه فاحبته حبا شديدا ولا يتزوج
الرجل على زوجته الصالحة امراة اخرى الا اذا كانت الاولى تحسن معاشرتها
والمراة لا تمنعه عن نكاح ثلاثة سواها فان الله جعل له ذلك بشرط العدل
بينهن ويستحب لها ان لا تسئل بعد وفاة الزوج زوجا اخر لتكون مع زوجها
في الجنة فان المراة للآخر من ازواجها في الجنة واذا تزوج الرجل امراة على الاولى
فان كانت الثانية بكرا اقام عندها سبعا ثم قسم بينهما وان كانت ثيبا اقام
عندها ثلاثا ثم قسم ويعدل بينهن فانه ان لم يعدل بينهن سأله
ويعدل ثم يقول اللهم هذه قسمتي فيما املك فلا تؤاخذني فيما لا املك اي
محبة القلب وفي الحديث من كانت له امراة فمال الى احديهما جاء يوم
القيمة واحد شقيه ساقط او تقبر المراة على غيرة الغيور وكان
ازواج النبي صلعم حين ماتت سودة نوبتها لعائشة رضي الله عنها حين ماتت
وخافت فراق رسول صلعم وعلمت محبته لعائشة رضي الله عنها ولا يواقع امراة فالآخرى

تسع حسبما قال النبي صلى الله عليه وسلم ونهى عن ذلك ونهى عن عزل الماء عن رحمه ولا يطلقها ثلاثا
بتة أو دفعة واحدة بل يطلقها مرة واحدة طاهرا من غير جماع في طهر لم يطأها فيه ثم يتركها حتى تحيض
ثم تطهر والطلاق قبل الدخول بهما أقل كراهية من الذي بعده كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يرد المنكوحة إذا وجد بها عيبا قبل أن يكشفها ويمسها بعده ولا الوطء إباحة
المبيت حتى تستبرئ بحيضة فإن كانت حاملا تضع حملها ويحل البيع والوطء
مدة الولد لأنه جزء منه ما من النار فصل في نهيه صلى الله عليه وسلم عن مصاحبة
الأجنبيات في الحديث ما تركت بعدي فتنة أضر على الرجال من النساء وقال اتقوا النساء
فإن الشيطان يكفي بأربعة فتنة وبلاء على الرجل والسنة أن يغض الرجل بصره
عن وجه آدمية إلا النظرة الأولى له والأخرى عليه ومن غض بصره من أجنبية أورث قلبه
لذة عبادة يجد حلاوتها والنظرة ترمي في القلب شهوة وكفى بها فتنة ولا يجوز
امرأة عطرة ولا يمس يديها ولا يكلمها ولا يقاعدها في الحديث فإنها إذا
لم تحل له ولا يكلمها جنب بكل كلمة القاها نار وقال لا تزال
امرأة حراما قرن مع الشيطان سلسلة ثم يلوى بها إلى النار ويغض المرأة
الجنبة بصرها عن الرجال ولا يجلس الرجل في مجلس يدور إذا وقع بصره

يلتهما مكروها وان صح قد ولا يرفع صوته فوق صوتهما ولا يخاطبهما بالكلام
يطيعهما فيما اباح الدين فان رضي الله في رضاهما وسخطه في سخطهما ولا
يتمنى الى غير الوالدين استكفافا منهما فانه يتوجب اللعنة وينفق عليهما من
مع
مالة فانه لا يجاب على نفقة ابويه وكان بعض الكبراء اذا اكل ابويه في
فته سوء الادب ويجب على الابوين ان الحمل الولد على العقوق بسوء المعاملة
والجفاء ويغنيه على البر وينظر اليهما بالود والرحمة والرحمة وله بكل
نظرة حجة مبرورة ولا يتركهما لغزو وحج او طلب علم او مال فان خدمتهما
افضل من ذلك كله حتى روي ان ابا هريرة رضي الله عنه لم يحج حتى مات امه وكان
يغدو الى بابها فيقول السلام عليكم يا اماه ورحمة الله وبركاته فتقول
الله عنك خيرا كما ربيتني صغيرا فتقول وعليك السلام فتقول الله عنك خيرا كما برر تني
كبيرا ثم يخرج ويرجع ويقول مثل ذلك ويعظم ارحامهما ويتواضع ويتعبد
b
فانه ربما لا يرضى احدهما الا
بزوجة فيقع في الاثم
رجلا له موافقا وقال الحسن رحمه من عقوق الرجل ان يتزوج وابوه
الا الحياء ويتولى خدمتهما بيده ولا يكلمهما الا حدوم تعظيم الاب
ان لا يؤمه وان كان افقه منه ولا يسير تقدم عن خدمتهما وان كان مالا مشركين
اي الاب والام
لا يكبر مقابله
اي اعلم بالفقه والادب مقابله
للصلوة مقابله

وعن ابن عباس رضي الله عنه
النبي عم اذا ترك العبد الدعاء
الوالدين ينقطع الرزق في الدنيا
ذكره مناوي الجنان

قال الله تعالى حكاية عن اسمعيل عم
يا ابت افعل ما تؤمر ستجدني
ان شاء الله من الصابرين مناوي

النظر

وعما جبلا في الدنيا معروفا كما اراده الله تعالى عن حقهما بعد موتهما
فيكفنهما ويدفنهما ولا يصلي عليهما اذا كانا كافرين ويدعو لهما بالتوبة
ما دام حيا ثم يوكل امرهما الى الله تعالى كما جاء في قصة الخليل عم ولا يتقدم
امام الابوين ولا يتصدر عليهما في المجلس ولا يدعوهما باسمهما بل يقول
يا اماه ويا ابتاه كما جاء في القرآن ولا يسب والدي رجل فيسب والديه
ولا يسبق عليهما في شيء ولا يحلف عليهما وفي حقهما بعد موتهما ان يصلي
عليهما اذا كانا مؤمنين ويستغفر لهما ويفعل ما ينفذ عهودهما ووصاياهما
ويكرم اصدقاءهما ويصل ارحامهما واهل ودهما في الحديث ان من
البر ان يصل صديق ابيك وفي حديث انه احب ان يصل اباه فليصل
اخوان ابيه بعده وامه اي والده وهو حي فليستغفر لهما ويتصدق لهما
ويكتب بارا وفي المدينة من زار قبر ابويه كل جمعة كتب برا وينبغي ان
يتصدق عن امه والده فانه لا ينقص من اجره فيكون لهما مثل اجره
وكان بعض الكبراء يرى الحج والعمرة عنهما ينوي عن ابيه وبالآخر
عن امه وكان يحفظ الغيظ يريد برهما فيه دليل ان جميع

ذكر البعض ٢

حسنا

حسنات العبد ابره والديه ويصل اليهما ما صدر الآن ارتبال ان يتعدد ويكثر
فانه يصل اليهما اجره ويزيد تعظيمه في ايفاء حقهما فان البنت لم يجعل
الا عتاقهما عن الرق جزاء لهما من الولد ويقطع لسان الشاق اذا من يشتمهما
بشيء من ماله فانه من البر فصل في حقوق ذوي الارحام وفي الحديث
صلة الرحم تزيد في العمر وفي الحديث الآخر لا تنزل الملائكة على قوم فيهم قاطع
رحم وفي الحديث ان الله يصل على من وصل رحمه ويقطع من قطعها وقال الوا
صل الرحم اذا انقطعت رحمه وصلها فصلة الرحم واجبة والسلام و
التحية والهدية وكره بعض الكبراء ان يجاوز الاب اباه فانه يرفع الحرمة والهيبة
فيفضي كل ذلك الى الانقطاع ويزور ذوي الارحام رغبة فان ذلك يزيد الالفة و
حبا بان يزور الاب ابنه كل جمعة او شهر ويكون ابنه او عشيرته او عشيرة ابيه واحدة
التآلف والتظاهر على من عاداهم ولا يرد بعضهم حاجة بعض لانه من القطيعة
وينزل العم والاخ الاكبر والخال منزلة الوالد وينزل الخالة والعمة منزلة
الام وذلك والتوقير والحرمة والطاعة وفي الحديث حق الكبير الاخوة على صغيرهم
كحق الوالد على ولده والاب او جد قريب مملوكا يشتريه ويعتقه فان ذلك من تمام

ع
اي لم يجعل ابنا ولا عتقهما الفاء فصيحة
جزاء شرط محذوف اي اذا اردت ان تعلم ما جزاء
الولد فلم يجعل الا عتاقهما عن الرق
ع
اي يقطع لسان الشاتم اذا اراد ان يقطع
ع
اي بعض ماله
ع
اي صلة الرحم
ع
اي يصل الله ملائكته
ع
اي يقطع
ع
اي صلة الرحم
ع
اي الكبراء
ع
اي الاب
ع
اي الرحم
ع
اي الصلة
ع
اي بعض الاصلاء
ع
اي صلة الرحم
ع
اي صلة الرحم
ع
اي صلة الرحم

الصلوة والبر فصل في حقوق المماليك والخدم وادب المعاشرة معهم

في الحديث حسن الملكة نماء وسوء الملكة شؤم وكان من آخر وصية النبي عليه السلام
انه قال الصلوة وما ملكت ايمانكم واذا اشترى الرجل مملوكا فانه
ان ياخذ بناصيته ويدعو له بالبركة ويطعمه اول ما ياكل والحلوى يورث
الالفة اوطيب طعام عنده ويطعمه مما ياكل ويكسوه مما يلبس بالمعروف و
لا يكلفه من العمل الا الطاقة فان كلفه اعانه عليه ولا يجمع عليه
مهمين امر كل رجل وامرأة فحوان يامر بالطبخ والخبز والغسل ويعفوه عنه
باليوم والليل مرة ولا يضربه على غضبة فلا يضرب الاناث ديانا وتهذيبا الا قصاصا
ولا يزيد على ثلاثة اياته قصاص يوم القيمة وقد عرك عثمان بن عفان رضي
الله عنه اذن غلام له ثم ندم فامر الغلام ان يعرك اذنه ويوطئه واكره على
ذالك ومن الصحابة رضي الله عنهم من كان يعتق خادمه اذا اذاه بشئ يلزم
عليه في الحديث ان من لطم غلامه صلعما او لطمه فان كفارته ان يعتقه والا حق
ان يرى تقصيرا في حقه من تقصيره في خدمته خالقه كان محمد بن المنكدر
اذا غضب على غلامه قال ما اشبهك بسيدك ولئن ادب مملوكه ليعلمه

ط
وعن ابي هريرة رضي الله عنه ان يعرك اذن
معلولا
معالجة

ح
ان لم يفعل ذلك العبد فنفسه
احد صفة حق

عن صفة البر

من ادب الدين

من آداب الدين فلا بد له منه ويعلمه سورة يوسف عليه السلام فانها تزهد في المملوكات
لم يسكن عنه ويذكر قصاص يوم القيمة فان لم يجز انعتقه المملوك لم يعتد به
لكن يبيعه ويزوجه اذا رآه اذا خاف عليه الزنا ويقيم الحد على مملوكه اذا
اذا اتى حدا فان لم يتزجر باجه ولو بثمن بخس ومن السنة اذا اتى
المملوك بطعام قد باشره او احله ان يقعده معه على الطعام وان لم يقعده
لقمة مما يأكل كلقمة ويرفعها ويقول كل هذه ويرفعه على الدابة اذا ركبها
ولا يتركه ان يبيع خلفه فانه ربما البق ولا يدري لعله افضل عند الله تعالى منه ولا
يتركه ان تمثل بدنه ولا يضربه على كسر الاناء وعلى زلة وشغوة ونسيان
فانه تؤاخذ بذلك يوم القيمة ولا يقول السيد لمملوكه عبدي وامتي بل
فتاي وفتاتي ولا يقول المملوك رب ولكن يقول سيدي فان الرب هو الله
وحده لا شريك له والخلايق كلهم عبيده واماؤه فاذا طالت مدة المملوك عنده
يعتقه عن الرق فلعل الله تعالى يعتق بكل عضو منه عضوا من النار ولعله ينجو من عهدته
كفافا ويغنم العبد ايام رقه ففي الحديث حسنة الى عشرة وحسنة المملوك بعشرين

الجنة

يضاعف له الجنة وهذا المراد من عبادة الله ونفع سيده ويديد السيد
خاكرم ما كان اكثر ورعا واوبن صلاحا وقد كان ابن عمر رضي الله عنهما اذا
راى مملوكه من يحسن صلاته اعتقه ويقول استخدم من يعمل
عبادة ربه لا يستخدم الا من ارذاله من الجفاء والدناءة ولا تتخذ المملوك
والمملوكة بالاخرار في الزي والهيئة قال عمر رض وجد الابق اذا ابق العبد
لم تقبل له صلوة وقال ايما العبد اذا ابق فقد برئت منه الذمة وقيل
من العبد الرومي دون الزنجي فان اخلاقهم سيئة واعمارهم قصيرة
فصل في جمع ما يتعلق سائر الخلائق التغافل عن احوال الناس وروائح عيوبهم
للقلب واسلم للدين فان الحديث خص البلاء بمن عرف الناس وعاشهم
فيهم من لم يعرفهم فانه ان يخبر من الناس سوء الظن فلا يعتقد عليهم
كل الاعتماد ولا يغتر بهم فيغشه فان من جرب الناس قلاهم فلا يغتر
بظاهر انسان حتى يعرف سريرته ويستغني عنهم ما استطاع ولو في ادنى شيء ولا يخل
نفسه عنهم ويكون في عزلة ولا يخص احدا فتثبه كثرة الغرور اليهم وكثر

عز وجل

ط

ان قد يعصم والمرض
مسكر عما احوالهم فلا تظن
جبوان سوء افعالهم

السوء

السؤال عنهم كما قال النبي صلعم لا ترفعوا اقدامهم الى من لا يعرف اقدا
ولا يكون كمن يقول من اين الينا اعناقه ومن اساء الينا احسنا
نا اليه فلا يطالب بشيء من الاماعند ربكم فانه يعطي الذهب والفضة
فلا يطالب من العالم الا العلم ومن القوي الا العفوة لا غير ولا يحكم عليهم
بالغي والضال ولا يسئ بهم ظنا ولا يجادلهم ولا يشاورهم ولا يغتر عليهم بدينه
وعمله ومهما كان ذلك من فعل الجاهلية ويستغفر اليهم بما يرضى عليهم
قول الزور والمكر ويتقرب الى الضعفاء ويتبرك بصحبة الفقراء فانه
براءة من الكبر وهو من افضل الجهاد ويحب المساكين فان بهم مفتاح الجنة و
يجل المشايخ فانه من اجلال الله تعالى ولا يفتش عن اخبار الناس ولا يتوقع
علمه الناس نفعا وضرا فان الله كما سأل الخلق ويعلم تعالى والناس
فتح الحديث لم يزال الناس بخير طالبا بعضهم عثرات بعض هلكوا ولا يطمع احد
في معصية الله تعالى وان كان اقرب الخلق اليه ولا يطلب رضاء احد بسخط
الله فيعود حامدا من الناس ذاما له ولا يشتغل مع ظالم خطوة فيعد عليه
جرم عظيم ويتحبب الى الله تعالى ببغض اهل المعاصي ويطلب رضائه بسخطهم ويتقرب
الى الله تعالى

ركم

B
هذا وقد يقال معناه انه لا يعظم من
ولا الناس الا الله والصنائع بل يكون
خلل بعضهم امرا وبعضهم نهيا
بعضهم من الملك والصنائع
بعضهم من الملك والصنائع
لا يقف النظام على احد من
لان بزال الناس يتفاوتون
يتفاوتون
فاذا
خلال النظام المرتبط
بذلك مفاتيح الجنان

اليه بالبعد منهم ويتلقاهم بوجه عابس ويلقى الكافر بوجه مكفهر فتطير منه

ويخالق المؤمنين بخلق حسن وبين ورفق وملاطفة ومخاصفة وبما

زلة ولا يروع احدا من الخلق ولو بنظرة او بريح تهديد ولا يعتز باحد

من الخلق فيذله الله ويوبخه الله على رؤس الناس ولا يدع احدا بغير اسم قبيح

الملائكة ولا يؤذي مسلما ولا يثير نائمة ولا يلاعب نائم لاح احدا فان كفارته

ركعتان يركعهما ولا يشير الى احد بسلاح ولا يظهر الدم ولا يكفه فوق طاقة

ولا يأخذ من احد مالا بغير اذنه ولا يكذب ذميا ولا احدا من اهل الكتاب فان

ذلك كراهة لهم وآذى لهم كان افضل بنار قد حتى يدعوه الى الاسلام ولا يمر

سوق المسلمين بنصال حتى يمسك عليه بكفه كيلا يعقر احدا ولا يتعاطى الرجل

من غير صيقل مسلولا فصل ويرحم كل شئ من البهايم والطير

ممن فعل ذلك نال الرحمة والرفقة من الله تعالى ولا يضرب دابة على وجهها

ولا يعذب حيوانا ولا يقتل عصفورا عبثا فانه يسأل عنه يوم القيمة لم يقتله

ولا يعذب شيئا بالنار فانه لا يعذب بالنار الا ربها ولا يثب شيئا من الانعام

ولا سيما على وجهها ويحسن البهايم ويسيح الرغام عنها ويعرض عليها العلف والماء في كل يوم

كتبه

يقال يوم تمطر ير ای شدید

العبوس لكنه لما تحوله صفة موكدة

بقوله تقمطر منه

اهل الاقال الامام لا تقل للناس

لم تعرفوا موضع واعتقد انكم

لو استحقت ذلك بجعل الله تعالى

في قلوبهم فالله تعالى هو المحب

والمبغض الى القلوب منه

قال في شرح النقاية نقلا عن

الواقعات مسلم غصب مال ذمي

او سرقه من يعاقب المسلم عليه

يوم القيمة ويخاصم الذمي في القيمة

ومظلمة الذمي مظلمة المسلم لانه

من النار ابدا او يقع له التخفيف في

النار بتلك المظلمة فلا يجوز ان

يسرقها بخلاف المسلم لانه يرجى

منه العفو قال ولهذا العفو

قالوا اختصمت الدابة الذ

من غيره منه

جمع نصل وهي

قطعة الحديد التي في

السيف والسهم والسكين

والرمح منه

سبعين مرة ولا يفعل شيئا من الحيوان عرضا لازمة ولا يقتل النملة والنحلة
والهدهد والصرد والضفدع والخطاف الذي في الدار ولا يطرق الطير أو كارها
فان الليل لها أمان وقرار ولا يقتل الحيوان بالنظر ولا بالعين ولا يقطع ولا
يخرش بين البهائم ويقتل الحية والعقرب أينما وجدهما ولا يخاف انتقامهما
فانه من الجن والحديث أفضل الحيات الآلي ذي الابيض كأنه قضيب فضة
ويستحل قتال خمس في الحل والحرم الفأرة والعقرب والحداءة والغراب الأبقع
والكلب العقور ولا يطاء من الحيوان بقدمه فانه يسأل عنها يوم القيمة ويقتل الوزغة
والزنبور فانه لا يخلو عن نوائب جبريل والوزغ كان ينفخ نار الخليل عليه السلام
فقتله واجب والسنة لمن يريد حيث في مكنه ان يقول لها أنا أنا سالكي بعهد
نوح وسليمان بن داود عليهما السلام ان لا تؤذوني ولا تخرج علينا ثلاثا فان
عادت في الرابعة فاقتلها ولا يأخذ باذن الشاة حين يسوقها بل يأخذ بساقها
ولا يركب البقر ولا يحمل عليه كما يركب على الحمار فان كل صنف خلق لأمر فلا يحاول
به ولا يقص ناصية الفرس ولا عرفها ولا اذنابها فان ذلك مثلة و
تغير لخلقها ويطعم من الشاة والبقر وطواف البيوت فانه كان مما

يعني امسكت المرأة تلك الشاة

لها الا ناء وفي الحديث عذبت امرأة في هرة امسكتها حتى ماتت من الجوع فلم تكن
تطعمها ولا ترسلها تاكل من خشاش الارض ولا يجب الديك الابيض فانه يدعو
الى الصلوة ولا يلعن بعيرا ولا ناقة نبه بذلك على عدم لعن الصلوة الصبح ولا يلعن شيئا
مما دوابه ففي الحديث ان رجلا لعن ناقة له فقال لهم ايها اللاعن ناقة
اخرجها عنا فقد اجبت فيها ولا يسخر من شيء ولا يعيب شيئا بدمامة خلقه
فان من عاب شيئا فانما يعيب على الله خلقه وانه امر عظيم فصل في
سنن الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وهو اعظم الواجب على من يتولى الناس
الامر بالمعروف لا ينفع عمله لله مع تركه الغضب لله ويهلك الناس اذا تركوا
الامر بالمعروف حيث يعمهم الله بعقابه ولا يستجيب لهم دعاء ويحرمهم الله
تعم البركة والنجاح قال بلال بن سعيد ان المعصية اذا خفيت لم يضر الا صاحبها فاذا
اعلنت ضرة العامة وقال الثوري رحمه الله اذا رأى المنكر ولا يستطيع
ان يغيره بال دما فقف على كل مسلم ان يكون له الحمية والغيرة والصلابة بهذا المكان
ولا يكتب الى الناك بالمداهنة ولا يخاف لوما ولا يخاف شتما ولا ذما ولا قالا
في الحديث لا يمنعن احدكم مخافة الناس ان يتكلم بحق علمه فان الامر بالمعروف يقرب من

الحمية بالفتح وكسر الميم وتشديد الياء المفتوحة غيرة وعصبية

الصلابة شدة وجلادة

كما اوذي الانبياء عليهم السلام والاخيار والفاجر الذي لا يخافه حتى يقول القول الله
وينقسم كلمة الحق عند الامير الجبار فانها من افضل الجهاد وغير المنكر بفعله فان
لم يستطع فبقلبه او يكرهه بقلبه وذلك اضعف الايمان ويكفي في وجه الفاسق
فان ذلك من نجرة الايمان وشرائط الامر بالمعروف ثلاثة خصلة النية فيه ان يريد
اعلاء كلمة الله تعالى ومعرفة الحق والصبر على ما يصيبه من المكروه ويجب ان يكون
فيه ثلاث خصال رفق فيما يأمر به وينهى عنه فان الغلظة لا يذيد الا فسادا
وحلم في ذلك عما يقال له وفقه كيلا يجير امره بالمعروف منكرا ومن السنة ان
يبدأ اولا بنفسه فيأمرها وينهاها عما نهى عنه فان لم يفعل ذلك لم
ينجع كلامه في قلبه وعلى ذلك لا يسقط الامر بالمعروف وان لم يفعل الخير كله
ولم ينته عن الشر كله ولا يسقط الامر بالمعروف ابدا ولكنه لا ينفع الوعظ والزجر
في آخر الزمان حين يقسو القلوب وتقل الانفس بلذات الدنيا فعند ذلك
في ذلك الزمان اوجب والسنة في امر الوالدين بالمعروف ان يأمرهما به مرة او
قبلا وان كرهاه سكت عنهما واشتغل بالدعاء لهما والاستغفار لهما فان الله
تعالى يكفيه بما يريده من امرهما وعلى من امر بالمعروف ان يأمر به واذا قبل

اتق الله يضع خده على التراب تواضعا لربه الغرج وتوقير الدين الاسلام

فان من اكبر الذنب ان يقول الرجل لاخيه اتق الله فيقول عليك نفسك انت

تامر بهذا او بالعكس فصل في تعريف القضاء والامارة والفتوى

وغيره القضاء امر صعب جاء في الحديث من جعل قاضيا فقد ذبح بغير سكين

وفي حديث اخر سوء تربالقاضي العدل يوم القيمة قيلع من شدة اي ما يتمنى

انه لم يفصل بين احد تمرتين ثم يليه في الحكم والقسمة امر الامارة فخ الحديث ا

نكم ستحرصون على الامارة وانها ستكون ندامة وحبا المال والجاه حسرة يوم

القيمة فنعم المرضعة وبئست الفاطمة ويليه في الخطر امر الفتوى فخ الحديث

اجرأكم على النار واجرأكم على الفتوى فان فطر المفتي جسر الناس على حرام ما

يحل ويحرم من المال والدم والفرج ويليه في الخطر العرافة فخ الحديث العرافة

حق ولابد للناس من عرفاء العرفاء في النار لكنه ان لا يتقلد شيأ

من هذه الاعمال عن طمع غلب وطبيعة نفس الا ان يكره عليه بالوعيد

ولا يستعمل الامام الفضلة عمن اراد وطلبه فان من طلبه اختيارا وكل

الى نفسه ومن اكره عليه سدد وقيه فمن الواجب ان يكون ذو الفضائل والامر

خصال احدها ان يكون كارها للعمل وان يكون صحيح العزم محكم الراى قليل الغرة
شديدا فى غير عنف لينا فى غير ضعف جوادا من غير سرف متيقظا فى غير وكف وان يكون
سايس ولاية العلم وموئيدها الحلم وزينتها الورع وان يكون حسن السيرة
ومرضى السريرة يبسط يده لسلم بالمعروف ويوزع عليهم من امواله ويتبسط
للضعيف من القول ويعدل بينهم ويكون تقى القلب كريم الخلق فاضل
النفس والكرم ركنان يبرهما صلاح الرعية ويكون ناصحا لهم رحيما بهم
مشفقا لا يحجب عنهم ذوى الحاجات والفقات ليلا ولا نهارا ويكون دائم
الاهتمام بامر الرعية فى النوم واليقظة وفى الحضر والسفر وسوى بين اصناف
الرعية فى العدل ولا يقدم احد الشرفه ولا لماله ويعدل القاضى بين الخصمين
فى لحظه واشارته ومقعده وفى كلامه ويستعمل الحلم عنهم العفو والتجاوز
ولا يعجل فى تعذيب الجانى ويطالب بالجناية فى جاء ويدرء الحد عن الجانى
بشبهة ويدفعه فان اخطاء فى العفو خير من خطائه فى العقوبة ويكمل
قيام البينة على عقوبة الجنايات ولا يقيم الحد حتى يلقن الزانى رجوعا دافعة لاحد
فان عم كان يقول لسارقه التى بها اسرقت وقولى لا ما اخالك سرقت

العدل

وكان يقول للعمري يا كذا لعلك مستهزئ او قبلك ابلى جنون ابلى جنون ابلى

خيل خيلاء يسير الامر على الرعية ما استطاع ولا يعسره ولا ينفر ولا يوقفهم لمكروه ولا

يغدر احدا عاهده ولا يستخلص لنفسه شيئا من مال بيت المال ولا يقضي بين

خصمين الا وهو ريان وشبعان راض غير غضبان ولا يشارك الا امرا مرضيا

في التجارة والزراعة والمكاسب والحرف فانه من الدنايات وخرز ذلك لا يخفى

وطيعة القاضي والامير في بيت المال وهو مقدار ما ينكح به زوجة ويشتري

به خادما وداية ومسكنا وان اصاب اكثر من ذلك فهو غال سارق ولا يأخذ

هدية من احد ولا يجيب دعوة احد من الرعية وعلى الامير بعد انصاف

الرعية ان يحرس الطرقات ويوقف الصدقات على الفقراء والمساكين والمحتاجين

على مقاتلة البدع فقيرا في ولايته الا اعطاه ولا مديونا الا قضى عنه ولا

ضعيفا الا آواه ولا مظلوما الا نصره ولا ظالما الا منعه ولا عاريا الا كساه

ولا يطعم من مال احد الا بحقه ويقيم الحدود على الزناة وشراب الخمر وسراق

وقطاع الطريق والعذفة ولا يتأخر على احد في حد الله بعد اثباته وظهوره

وفي الجملة حد يقام في ارض خير من مطر اربعين صباحا وكان عمر رضي الله عنه

يعطي

خيل
فساد عقل

العسر بالفتح وبضم والسكون ضد اليسر يقابله الفتح والضم والسكون ضعيف لقة

جمع الطريق ان يحفظها في الليل والنهار مفاتيح

مع شارب مكثر مفاتيح

اذا يعز

اذا بعثت عاملا شرط عليه ان لا يركب البراذين ولا يأكل النقي ولا يتخذ بوابا ولا يلبس ليّنا
ولا يجلب غربالا ولا يتخذ حاجبا ولا يغلق بابه دون حوائج الناس فان فعل شيئا من ذلك
فلا طاعة له عليهم ولا ذمة لهم عنده وليس له ان يعزلهم ولا يستبدل بهم وانما
الامارة بالرجال لا بالاموال ولا يكون الامراء الا بالعمارة ولا تكون العمارة الا بالعدل
وسنة القاضي والوالي في نفاذ امرهما ان يرغب اهل الفضل والعلم والعقل والعمل
ويكرم مجالسهم ويقبل نصحهم قال الصديق رضي الله عنه ان رسول الله صلعم كان يقضي بالوحي وكان معه ملكان وانا لي شيطان
يغريني فاذا غضبت فاجتنبوني لا اوشر في اشعاركم وابشاركم فان
استقمت فاعينوني واذا زغت فقوموني ولا يستعمل على الخلق الا من
عرف دينه وامانته ولا بد للامير والقاضي من علم الدين وعقل والتدبير
فان لم يزد علمه على علم غيره اتبع الحكام الكتب وان لم يزد عقله على عقل
غيره اتبع الرؤساء والمشيرين وكان يقال ولاية الحكم ولا
يتولى على عشرة الا من زاد عقله وعلمه على عقل عشرة وعلمهم ولا يجاوز
القاضي والوالي في الحكم والتدبير كتاب الله تعالى وسنة رسول الله صلعم واجماع الامة
فاذا لم يجد تعريفا من احد هذه الثلاث ثم يتبع رأيه الذي لا يخالف احد هذه الثلاثة

فان اصابه فله عشرة حسنات وان اخطأ فله اجر واحد وشاور جلسائه من
اهل العلم فيما يلقى اليه من الحوادث ويقعد حيث يجلس للقضاء الهم الى السلك
ان افتى بعلم واقض بحلم والسلك العدل لغة الغضب والرفق والرفق
ولا يقضي لاحد الخصمين حتى يسمع كلام الآخر ويفهمه على وجه يعرف
وجه القضاء به اما من حقوق العوالى على الناس فاولها الطاعة والسمع
بها فيما اباح الدين وان جعل عاملا على الرجل عبد حبشه ويصلى خلف
كل بر وفاجر من الولاة الجمعة والعيدين ويجاهد معهم اعداء الدين فان
ذلك الى العوالى فى احد بث اربع ان السلطان ان بر وان فجر والحكم
والفئ والجمعة والجهاد فيسلم ذلك كله له وفى الحديث من اكرام
من السلطان فهو رائد وصن دعاه السلطان فلم يجب فهو مبتدع
ومن اتاه بغير دعوة فهو جاهل ولا يكثر الاختلاف الى ابواب السلطان
فانه كالريح المرق والبق المعرق ويدفع زكوة قالا موال ويجعل عهدة
اهلها فى عنقه قال ابن عمر رضى الله عنهما ادفعوا زكوة اموالكم الى الامراء
وان شربوا بها الخمر ويعظم العوالى ويكرمه فى الحديث السلطان ظل الله

في الارض

في الارض يأوي اليه كل مظلوم ويدعوا له بالفلاح والخير ولا يلعنه على الجور والظلم
فانما يصلح الرعية على اليسير السوآة اكثر مما يفسدون وقال بعض الكبراء لو كانت
لي دعوة واحدة لم اجعلها الا في الامام اذا صلح الامام امن العباد والبلاد
شريك الرعية في كل خير عملوه في عدله ويرزق كل احد من الرعية جور السلطان
عذابا من الله تعالى ينزل عليهم جزاء على ما قدمت ايديهم من الخطايا ففي
الحديث كما تكونون يولى عليكم احدكم وقال الحجاج بن يوسف ما ذنوبكم تعلمني
على واحد من المسلمين التضرع الى الله والانابة اليه عند فشو الظلم وشمول
الجور وكذلك ينظر جور الوالي وعدله في الضرع والزرع والاشجار والثمار والكلاب والزراف وقيل الملك بالدين يبقى والدين بالملك يقوى
ويرضى الله تعالى الوالي من المحارم منكرا ويكرهه بقلبه اذا لم ير فيه مساغا
للنصح والعظة ولا يقاتل الوالي ما اقام الصلوة واذا ترك الصلوة قاتله
بماله ونفسه ويصبر المظلوم على جور امره والافارق الجماعة شبرا فيموت
ميتة جاهلية بل يؤدي اليه حقه ولا يطلب منه حقا ويقول حين يدخل
على الامام الجائر اللهم رب السموات السبع ورب العرش العظيم كن لي جارا

بن يوسف ام

جارا من فلان ويسر الوالي والاتوالي على قوم امراة ففي الحديث لن يفلح
قوم ملكهم امراة اني قال ذاك النقصان عقلها ودينها فصل
في سنن الجهاد الجهاد من السنن الاسلام وهو فرض كفاية على اهل الا
سلام وآية من دين الاسلام كبيرة على السنام وفي الحديث آخر ما جمع
الاعمال البر عند الجهاد الا كنفثة تلقى في البحر وفي حديث آخر ما جمع الا
عمال البر كلها عند الجهاد في سبيل الله الا كمثل خطاف اخذ بمنقاره
من ماء البحر وفي الحديث الآخر جاهدوا المشركين باموالكم وانفسكم والسنتكم
ويتعين بالجهاد نصرة دين الله تعالى واعلاء كلمة الحق وقمع الباطل وخرجه
وبذل النفس في مرضات الله تعالى فقد سئل رسول الله عن افضل الجهاد فقال
ان يعقر جوادك ويهراق دمك ومن السنة ان يجاهد نفسه في ذات
الله اول مرة ثم يتعطف على غيره بالمجاهدة والمحاربة وتعلم الركوب والرمي
سنة ففي الحديث ارموا واركبوا وان ترموا احب الي من ان تركبوا وفي
حديث آخر من ترك الرمي بعد علمه فانما هي نعمة كفرها وفي الحديث كل
شيء يلهو به المسلم باطل الا رميه بقوسه وتاديبه فرسه وملاعبته

وفي الحديث غدوة في سبيل الله
وروحة خير من الدنيا وما فيها

اهله فارغين من الحقوق ويستحب الخروج الى الغزو يوم الخميس ولا باس بخروج
النساء في السقي الغزاة ومداواة الجرحى وغير ذلك فكان النبي صلعم اذا بعث
جيشا او سرية يبعث اول النهار في الحديث انتم تعدوا واغشوا
والتفلوا وامشوا حفاة اي تعادوا ذلك في الغزوات ويكتب الغازي
طريقه كل لقمة وبكة وعثرة فان ذلك كله له الاجر والثواب وكذلك
علف دابته وروثه وبوله فمن اراد حسناته وكذا الكل نومه ويقظته ولا
يخرج الى الجهاد الا من كان فارغا عن الاهل والاطفال وخدمة الوالدين فان
ذلك مقدم على الجهاد بل هو افضل الجهاد ويعظم كل من خرج الى الغزو
وكل من كان ومن كان يخدم الغزاة ويجهزهم او يتبعهم لغرض
لدنيا ولعلهم وما يشترهم واشتراهم فان كلا من ذلك عند الله سبحانه و
يمكن ان يعوض حرمة كل الصنف ويخدم الغازي بما استطاع ويعينه على
لمحاربة بما امكنه وفي الحديث ان الله يدخل بالسهم الواحد الجنة ثلاثة
صانعه والمحتسب والرامي في سبيل الله وتجهيز الغازي وخلافه على اهله من
السنة في الحديث من جهز غازيا في سبيل الله تعالى فقد غزا ومن خلف غازيا في سبيل الله تعالى

فقد عز او يستفتح القاف بالفقاء والصهاليك من اهل الاسلام كما
كان البنى عم ولا يتوجه نحو المشاهد الا كانت له التاصلة من صلاح و
كراع وجلادة وينظر الى فرس الجهاد بالاحترام ففى الحديث الخير معقودة فى
نواصى الخيل الى يوم القيمة اراد به الاجر والغنم ويختار من الخيل ما احتازه
سيد البشر عم كان اوضح اسم اوسع مجملا اطلق اليمن ومع الكمية
على هذه الشية والفحل من الخيل احب الى العرب لانها اجرأ واجسر و
اقوى وقد كره البنى عم الشكال فى الجناح اى اللتى احدى قوائمها مطلقة
والثلث مجملة وعلى العكس والمحجل بقشة على العرقوب لامتحان كرم وعتقه من
السنة فان البنى عم سابق بين الخيل من الخيف الى ثنية الوداع وبينهما
ستة اميال وقال عم لا سبق الا فى نصل او خف او حافر اى السهم والبعير و
الفرس وسابق اعرابى بناقته عم وهى اللتى تسمى الفضباء فسبقها فاشتد ذلك
على الناس اذا كان لا يسبق فقال عم ان حقا على الله ان لا يرتفع من امر الدنيا
بشئ الا وضعه ومن السنة ارتباط الخيل فى سبيل الله نعم فانه من
عدة الجهاد وسواعد الخيل وتعاهدها يوم اللقاء وكانت الصحابة رض

رضي الله عنهم يتراءون ويتفاضلون كان ابن عمر رضي الله عنهما يرى فاذا اصاب نفسه
قال انا بها يعني يفتخر باصابة الهدف ومن السنة ان لا يكون شديد الحرص
على القتال ولا يتمناه فان فيه خطرا عظيما وبلاء شديدا واسأل الله تعالى
العافية واذا لقي العدو وتعين القتال فليصبر باشد سلاحه وانفذ عزمه و
يسأل الله تعالى الثبات كما جاء في قصة البريسي فما وهنوا لما اصابهم في سبيل الله
وما ضعفوا وما استكانوا والله يحب الصابرين الى قوله وانصرنا على القوم
الكافرين وفي الحديث لا تتمنوا لقاء العدو فان لقيتموهم فاثبتوا واكثروا الصوت
واذكروا الله تعالى فان اجلبوا وصيحوا فعليكم بالصمت وكانت الصحابة كذلك يكرهون
الصوت عند القتال وفي حديث اخر ان بشيركم العدد فليكن شعاركم وهم
هم لا ينصرون ويكف عنه ذكر النساء والاولاد والاموال والوطن والمولد ونحوه
ويحرم عليه القتال ويباح له القتال والخروج عن الدنيا الى مناوأة الشهداء في الجنة
والسنة في ابتداء القتال ما جاء في الحديث انه عليه السلام كان اذا بعث جيشا
قال اغزوا باسم الله وفي سبيل الله وقاتلوا من كفر بالله لا تغلوا ولا تغدروا ولا
تقتلوا امرأة ولا وليدا ولا شيخا كبيرا واذا حاصرتم اهل المدينة واهل الحصن فاردوهم الى

الاسلام فان شهدوا ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله فلهم
مالكم وعليهم ما عليكم فان ابوا فادعوهم الى الجزية يعطونكم عن يد وهم
صاغرون وان ابوا فقاتلوهم حتى يحكم الله بينكم وهو خير الحاكمين اراد
بالشيخ من لا يقاتل ولا يستطيع ففي الحديث اقتلوا شيوخ المشركين
واستحيوا شرخهم والسنة في الكتاب الى اهل الحرب كما روي ان خالد
بن وليد كتب الى اهل فارس بسم الله الرحمن الرحيم من خالد بن
وليد الى رستم وابزاذمرزبان ملاءمن فارس سلام على من اتبع الهدى فاما
بعد فانا ندعوكم الى الاسلام فان ابيتم فاعطوا الجزية عن يد وهم
صاغرون فان ابيتم فان معي قوما يحبون القتل في سبيل الله كما تحب
اهل فارس الخمر السلام على من اتبع الهدى ومن السنة ما روي عن ابن
عمر كان اذا طلع الفجر امسك حتى تطلع الشمس فان طلعت قائلا
فاذا انتصف النهار امسك حتى تزول الشمس واذا زالت الشمس قائلا
حتى العصر ثم امسك حتى يصلي العصر ثم قائلا وكان ابن عمر اذا رأى مسجدا
في مدينة قاتل او سمع اذانا لم يقتل احدا ولم يقاتل ومن سنة الفارس ان

يقدم على الحرب بقلب جرئ لا يهبو بشئ من شدة الحرب وسعة القتال ويرفع
عن قلبه وسواس الشيطان بقراءة هذه الآية قل لن يصيبنا الا ما كتب
الله لنا هو مولينا الآية ويعلم ان الجبن لا يؤخر اجله والاقدام لا يعجله
فتقوى نفسه بالاوصاف من الخلق فيكون في قلبه الاسد لا يجبن ولا يفر وفي
فؤاده الذي لا يستوافق للعدو وفي شجاعة الذئب يقاتل بجمع جوارحه وفي حملة
الخنزير لا يوالي دبره اذا حمل وفي اغارة الذئب اذا اغار من وجه اغار من
اوجه وفي حمل الصلاح التقيل كالنملة يحمل اضعافا وزن بدنها وفي
الشاة كالجمل لا يزول عن مكانه وفي الصبر كالحمار اذا اثقلت نصوب السهام وضرب
السيوف وطعنات الرماح وفي الوفاء كالكلب لو وضع سيده النار بتبعه وفي
التحامل الفرسة والنظر كالديك ويكون الصف بسالكا كالمصلي الخاشع و
يكون في متابعة الامام كمتابعة الماموم امامه في الصلوة ويقطع نفسه با
سلاح كتغطية البكر نفسها بالثياب اذا دنت الى الزوج وفي تكثير قليل
سلاح وحاله كالمراءي اذا قل ماله ويكون في المعركة مع العدو اذا هزمه
كالثعلب اذا اضطره الكلب فان مدار الحرب على الخداع وفي التجسس والجيلاء



بين الصفين كالعروس والخفة في تخريف القتال كالذئب وفي صولته اذا صاح
العدو كالاسد اذا صاح بالسماء في سوء ظنه في جميع احواله كالغراب
الابقع وفي حراسته كالديك وقد رخص رسول الله من الكذب في الحرب
والحديعة في صف القتال ولا يغل ولا يغدر فيما يأخذ من العدو وفي
الحديث المقبول من جرح جريحا ثم قتل امتنع النبي عليه السلام عن الصلوة على رجل
مات يوم خيبر وقد جنى في ماله ومتاعه خبر ان مال اليهود وكانت تعادي
درهمين وامرهم من يجرب بغل وبازراقه ومتاعه وعلى الامام ان يحرض
ليجيش على القتال كما كان يفعل النبي عليه السلام ينفل كل طائفة شيأ ويقول من
قتل قتيلا فله سلبه ومن كان استولى على طرف من دار الحرب اخرجهم وبه وجميع
من فيه من الاسرى والاموال فان فداكي ابعث لهم على الحرب ويقدم في
العصف الاشجع فالاشجع والاعلم بامر الحرب ويؤمر على كل طائفة واحدا
منهم وعلى كل من شهد الوقعة ان يغتنم الشهادة في سبيل الله تعالى فانها
كرامة جليلة ومقام رفيع وفي الحديث شاهد لا يجد الم القتل الا كما يجد احد
كم الم القرصة وجاء في الحديث شاكل ميتة يختم على عمله الا الذي مرابطا في سبيل الله تعالى فانه ينمى له

علم الله

عمله الى يوم القيمة وياء من فتنة القبر وفي الحديث ان ارواح الشهداء في حواصل
طير خضر تسرح من الجنة حيث شاءت وتعشعش في قناديل معلقة من العرش
وفي بعضها كما من اهل الجنة احدهم اذا يرجع الى الدنيا وله عشر امثالها
الا الشهيد فانه وان يرجع الى الدنيا فالشهيد لما يرى من الفضل فعلى كل مؤمن
ان يتمنى الشهادة ابدا فمن الحديث من سأل الله تعالى الشهادة بصدق بلغه
الله منازل الشهداء وان مات على فراشه

فصل في بيان

الطاعون والبلوى وفيه ثواب وعقاب اعلم ان بعثة البلاء في الحديث اذا
اراد الله بعبد ابتلاه الله تعالى حتى يسمع تضرعه وقال عليه السلام والطاعون
يوم القيمة حيث كان يعطى اهل البلاء والثواب لهم ان الجلود تراقصت بالمقا
رض وقال علي رضي الله عنه من عذاب الله خمس نقمات فاولها الموت والمصا
ئب فان كانت ذنوبه اكثر من ذلك شدد عليه الموت فان كانت ذنوبه
اكثر من ذلك عذب في قبره فان كانت ذنوبه اكثر من ذلك حبس على الصراط
وان كانت ذنوبه اكثر من ذلك عذب في جهنم على قدر ذنوبه ثم ينجو بالتوحيد
وعن عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلعم اذا كثرت ذنوب عبد ولم يكن له من العمل ما يكفرها ابتلاه

الله تعالى بالجزن ليكفر بها عنه وقال ثم من قال عند الرابعة عشرة حبس الله
الى آخره اذهب الله تعالى همه ومنها ان يستقبل البلاء العظيم بالصبر الجميل فانه طريق
وكرامة ودرجة قال الصديق رضي الله عنه يكفر عنه بالنكبة والنقطاع شسعه
وبضاعة يضعها في كمه فتفقدها فيغتم بها ثم يجدها فيفرح بها وجيء في الحديث
ما من مريض يمرض فتقص منه قلامة ظفر فما فوق ذلك الا كان ما انتقص
منه في الجنة وما كان في الجنة الا ان كان سائر جسده في ذلك المرض
اعتق شقصا من عبد فهو حر كله وفي الحديث ذهاب البصر مغفرة لذنوب
وذهاب السمع مغفرة الذنب وما نقص من الجسد فبقدر ذلك في الحديث
الحر خطر الموت من النار عن انس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال
من هم ثلاث ساعات وجبت عليه ان ذكر اله حامد الله تعالى الله تعالى به الملائكة
فقال يا ملائكتي انظروا الى عبدي وجرعه على بلاي اكتبوا له براءة من النار وكتبه
بسم الله الرحمن الرحيم هذا كتاب من الله العزيز الحكيم براءة لفلان انك
قد امتثلت من غاري وحببت لي الجنة فان استنة في الصبر الجميل ان لا يشكو
لا يشكوه الا الى من وجوده ولا يترك صلاة ولا يبغض في الحديث قال الله تعالى اذا اشتكى عبدي وا

قال المغاي

واظهر ذلك قبل الثلاثة الايام فقد شكا وليكتم الربعين ما استطاع فقد فرغ الحديث
ثلاثة اكنور البرص العدت والبرد الامراض ومنها يقتم بطبع السلاو الكت
نفع الاشراك يخلو الموء من من بليت وذلت وقلت ولا بد ان يبتلى في كل اربعين
يوما بشيء منها الا ان يتوب في مرضه عما كان عليه من الخطايا فني الحديث اذا
مرض العبد ثم صح ولم يصل يقول الله لملكه اطلقوا وثاقه فلم يعافى ويكثر من
هذه الدعاء في مرضه لا اله الا الله وحده لا شريك له الملك وله الحمد يحي ويميت و
هو حي لا يموت بيده الخير وهو على كل شيء قدير رب العباد ورب البلاد والحمد لله طيبا ومباركا فيه على كل حال
والله اكبر كبيرا جل جلاله واكبر بآيه وعظمته وقدرته بكل مكان اللهم انك قضيته على
الموت فاعفني واخرجني من ذنوبي واسكني جنة عدن ويتوقى في مرضه اربعة
امور لا يكذب فيقول كانت البارحة او ما دخل في خلقي شيء منذ كذا
فيرى فيها عفوة او شربة شربة ولا يطمع فيتظر الكرم من يوخل عليه عايدا والذلة
ان لا يرى فيقام عن جلوسه اذا دخل عليه العايد ولا يستطيع فيقول اذا اوى الى شيء
من طعام او شراب فيقول بسم صنعهم وكان من الدعاء لا يفلق على الباب اذا
مرض مخافة ان يبتلى بشيء منها ومنها ان يستشفي بالذكر والدعاء والصلوة ويقرأ بالفاتحة وسورة الاخلاص

فيشفيه بها على نفس فاتحة الحديث الفاتحة شفاء من كل داء وفي الحديث اذا
عرس احدكم فليضع عليه اصبعه وليقل اسم الله ربنا انشاءكم وجعل لكم السمع
والابصار والافئدة قليلا ما تشكرون الاية وكان النبي صلعم يأمر المريض
ان يمسح بيمينه سبعا ويقول بسم الله اعوذ بعزته وقدرته من شر ما اجد
وقال صلعم لعلي رضي الله عنه اذا تصدع رأسك فضع يدك عليه واقرأ ام
الكتاب فكان النبي صلعم يعلمه ان وجاع كلها ومن الحمى ان يقول هذا الدعاء
بسم الله الكبير اعوذ بالله العظيم من شر كل عرق نعار ومن شر حر النار وكان
صلعم يرقي المريض فيمسح يده ويقول اذهب الباس رب الناس واشف انت
الشافي انت الشافي لا شفاء الا انت شفاء لا يغادر سقما وقد علم النبي صلعم عليا
رضي الله عنه فقال يا علي خذ ماء المطر وتعزاء عليه فاتحة الكتاب سبعة مرة وقل
لا اله الا الله سبعة مرة وقل سبحان الله سبعة مرة وتصلي على النبي صلعم اللهم صل على
محمد النبي الاي ثم تشربه من سبعة ايام غدوة وعشية وتعزاء على المصاب افحسبتم
انما خلقناكم عبثا الى آخر الآية فتعالى الله الملك الحق لا اله الا هو رب العرش العظيم والكريم ويتوا
لمن يغزعه الشيطان اعوذ بكلمات الله التامات كلها التي لا يجاوزهن

الكبير

الشافي

شافي

ولا فاجر

برّ ولا فاجر من شر ما خلق وبرأ وذرأ ومن شر ما ينزل من السماء وما يعرج
منها ومن شر ما ذرأ في الارض وما يخرج منها ومن شر كل طارق يطرق بخير
يا رحمن والسنة ان لا يتطير بشيء فان النبي عم قال الطيرة شرك وما منا الا
ولكن الله يذهبه بالتوكل وقال عبد الله الا يحل الطيرة الا
من طيرة من اراد ان يدفع الطيرة فليقل اللهم لا طير الا طيرك ولا خير الا خيرك
ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم ما شاء الله لا قوة الا بالله ولا يأتي بالحسنا
ت الا بالله ولا يقي السيئات الا الله ثم يمضي لوجهه ولا بأس بان يتفال بالفأل
الحسن وعلى الكلمة الصالحة يسمعها الذي يخوان يسمع وهو ان طالب امر يا
واجد يا نجيح او يكون في سوقه فيسمع يا راشد ونحو ذلك التي عزم عليها الو
لادة يكتب لها في جام ونفل ويسقى بها بسم الله لا اله الا هو العلم الحكيم
سبحان الله رب العرش العظيم الحمد لله رب العالمين كانهم يوم يرونها لم يلبثوا
الا عشية او ضحاها كانهم يوم يرون ما يوعدون لم يلبثوا الا ساعة من نهار
الآية ويقرأ من خاف الغرق والحرق ولي الله الذي نزل الكتاب وهو يتولى
الصالحين وما قدروا الله حق قدره والارض جميعا قبضته يوم القيمة الآية

ويقرأ من خاف السبع على نفسه والبعير لقد جاءكم رسول من انفسكم
عزيز الآية لمن ابتلي بالماء الاصفر في بطنه آية الكرسي على اناء نظيف و
يشربها ويقرأ على الدابة الخ استعصت على صاحبها اذ قرئها اليمن
انيقر الدين يبغون ولله اسلم من في السموات والارض طوعا وكرها
واليه ترجعون ويقرأ لرد الضالة سورة يس في رقعة ثم يقول
ياهادي المضلين رد علي ضالتي ويقرأ لرد الابق او لظلمات في بحر لجي يغشاه
موج الآية ويقرأ لدفع السرقة والبول على الفراش قل ادعوا الله او ادعوا
الرحمن الآية ويقرأ من يبتلي بارض قفر ان ربكم الله الذي خلق
السموات والارض الى قوله تبارك الله رب العالمين وان سنة في اطفاء
الحريق ما قال النبي مر مر ازار يسير الحريق بكر وان البكر يطفئه ومن
السنة ان يرى السيل حقا اي كان يأتي في المنام ويحب فيه الثواب فانه
سيد المرسلين مر مر وكان ينهى عن امور الدنيا فتورا ويجد في طبعه حتى
نزل عليه المعوذتان فتوراها فدفع اليه بهما موت السر ويرى العين حقا انه
قال مر مر العين حق ولو كان شيء يسبق القدر لسبقته العين وانه ليدخل الرجل والجمل القدر وما يمنع العين

ماروى ان

ماروى ان عثمان رضى الله عنه راى صبيا مليحا فقال وسموا نونته لئلا يصيب
العين اى سوداوية دقة والسنة فى ذلك العين ان يتوضأ من يرى العائن فيغسل
او يتوضأ ويجاء ثم يغتسل به المعين وكذا امر النبى عليه السلام نجوه والسنة
لمن يرى شيئا فاعجبه فخاف عليه العين ان يقول ماشاء الله لا حول ولا قوة الا بالله
ثم يتبرك عليه فيقول بارك الله فيك عليك جاء فى الحديث بيان ظاهر فى بطلان
عدوى الاثاة واحتمول عدم العدوى ولا هامة ولا صفر اما العدوى اعنى
الجزء الهامة طائرة تخرج هامة المقتول وسمى العدوى فيطلب ثأر صاحبها
والصفر حية فى البطن يعض كبده اذا جاع فلا يعد شيئا شيئا وانما ذلك
امر تكذب به طباع الجهلاء وعلى ذلك قال النبى ان لا يورد ذو عاهة على
مصح انما قال ذلك لانه خاف ان ينزل الله تعالى امر الله تعالى شيئا بالصحيح فيظلم صاحب
الناقة العدوى فيأثم وعلى هذا قال عمر فر من المجذوم كما تفر من الاسد ربما اذا
فيه فقال اسرعوا اليه فان كان شيئا يعدى فهو هذا وقال لا يديم النظر الى المجذوم
كلهم منكم من تكلم فيكلم وبينه وبينهم قدر رمح فرد انه قد اخذ بيد مجذوم
فاجلسه معه قال كل ثقة من الله وتوكلا عليه وشكى رجل الى عمر رضى الله عنه النقرس

وجع العين

قال كذبتك انظارها يعني اي عليكم بالمشي فيها وكان ابن عمر رضي الله عنه يشتكي
عينه فاقطر فيه العير اقطار الشفي الادوية لوجع العين والنظر في المصحف
فان عم اشتكى الجبر ائيل عم م وجع العين فامره بالنظر في المصحف ومن الآية
الحجامة وانها نافعة عن كل داء وهي على البريق بالشفي والنفع وهي
على الشبع داء وخير وفي الحديث الحجامة يوم الاحد شفاء ويستجب
الحجامة في العين يوم الثلثاء وايضا سبع عشرة مضت من الشهر
حديث الحجامة في الراس شفاء من سبع اوجاع من الجنون والجذام
والابرص والنعاس ووجع الضرس وظلمة العين والصداع وفي
الحديث الحجامة يذيد في العقل وتزيد الحافظ حفظا ويجتنب الحجامة
في نقرة القفاء ففي الحديث الحجامة في نقرة الراس يورث النسيان
فيجتنبوا ذلك وفي الحديث الحناء بعد النورة امان من الجذام فصل
في سنن العيادة وما يجب في حق المريض وحقوق الميت من الصلوة
عليه وتكفينه ودفنه من سنن الاسلام وحق الدين العيادة مرضى
المسلمين فان العايد يخوض في الرحمة حتى يجلس عنده واذا جلس اغتمس فيها والنية في ا

العيادة

لعيادة ان يغب فيها فيعود يوما ويترك يوما او يومين ويستحب ان يجلس
عند رکبة المريض دون راسه ولا ينظر يمنة ويسرة ولكن ينظر الى المريض
ولا يكثر النظر اليه ولا يحد النظر اليه وجهه ولا يدخل عليه ثيابه جديدة ولا
جامة نقية
سخنة ولا يعنف في حربه ولا يحدث الا بما يعجبه وينفس له في اجله اي يبشره
بطول العمر وسرعة الصحة والسلامة فانه يطيب نفس المؤمن ويخفف
الجلوس عنده فان خير العيادة اخفها وفي الحديث تمام عيادة المريض ان
يضع احدكم يده على جبهته او على يده فيسأله كيف هو وتمام تحياتكم بينكم المصافحة
ومن السنة ان يأمر المريض ان يدعو لك فان دعاءه كدعاء الملائكة ولا
يتقول الآخر اعند المريض فان الملائكة تؤمن على ما يقول والسنة
ان يدعو له بالشفاء في الحديث ما من مسلم يعود مسلما فيقول سبع
مرات اسأل الله العظيم رب العرش العظيم ان يشفيك الا شفاه الا ان يكون
قد حضر اجله ويقرأ عليه سبعا اعوذ بعزة الله وقدرته وشر ما اجد واحاذر
من السنة ان يعوده فيما اعتراه من المرض الا ثلاثة اعراض
وهي ما قال عم ثلاثة لا يعادون صاحب الرمد وصاحب الدمل ومن السنة ان يأمر

وصاحب الضرس

في مرضه انينا يخفف عنه بعض ما به ويعصب رأسه وينام على فراشه استعانة
بذلك على الصبر وتوطينا على التسبيح والتشهد لبلاء فان البلاء الذي لا يطيقه
احد ولا يقاومه احد الا غلب عليه مرض وكان عمر ربما يأذن في مرضه فيما
ذا قيل له في ذلك قال ان الموءمن من يشتد عليه الوجع ليكون على كفارة لهم
لخطاياه ومن السنة ان يكثر ذكر الموت فتخ الحديث من ذكر الموت في كل
يوم مرة فكان ممن يخشى الله بالغيب ومن لم يذكره خشية ان لا يكون
منهم وكثرة ذكر الموت يهدم اللذات ويخمص الدنيا ويهون في الدنيا
ويقلل الكثير من البلايا ويكثر القليل من الغنى ويذهب بهم الدنيا وهو
سبع ما فاق منها ومن ذكر الموت كل يوم عشرين مرة اعان الله قلبه
وهون الله عليه الموت ومن السنة قال عمر لا يتمنين احدكم الموت
ولا يدع به من مرض اصابه فان كان لا بد داعيا فليقل اللهم احيني ما دامت الحياة
خيرا لي وتوفني اذا كانت الوفاة خيرا لي اللهم بارك لي في الموت وفيما بعد
الموت وفي الحديث ولا يتمنين احدكم الموت ولا يدع به الا ان يثق
بعمل صالح وقال لا يتمنى احدكم الموت اما محسن فيزداد احسانا واما

مسي فلعله ان يستعيذ وفي حديث اخر لا يتمنن احدكم الموت فان هو المطلع
شديد وان من سعادة المرء ان يطول عمره فان يرزقه الله الانابة
ومن السنة ان يتوب عن معاصيه كلها في مرضه واذا صح وبرء يستحب له
ان يغتسل وكذا اذا قدم من سفره يرى انه اتاه ملك الموت والسنة
لمن حضره الموت ما قال النبي عليه السلام لا تموتن احدكم الا وهو يحسن بالله الظن
بالله تعالى فينبغي ان يبشر ذلك المقام برحمة الله تعالى ويلقى ربه وهو يحسن الظن
به ويخوف بربه تعالى اذا كان صحيحا ومن السنة حسن الوصية عند الموت
ولا يبيت المسلم ليلتين الا وصيته مكتوبة عنده والسنة ان يوصي بثلث
ماله فان البر عليه السلام اوصى بذلك ويوصي بارضاء خصومه وقضاء ديونه وفدية
صلوته وصيامه وقد قيل انه من مات من غير وصية لم يؤذن له في الكلام
يا بر يخ الى يوم القيامة وترا وراء الآموات ولا تحدثون وهو ساكنة ويقولون
انه مات من غير وصية وصورة الوصية ان يكتب هذا ما اوصى به فلان اوصى
وهو يشهد ان لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله وان الساعة آتية لا ريب
فيها واوصى ما حلف بعده ان يتولوا الله ويصلحوا ذات بينهم ويطيعوا الله ورسوله

ان كانوا موحدين واوصى بها ابراهيم صلوة الرحمن عليه ابنيه ويعقوب
يا بني ان الله اصطفى لكم الدين فلا تموتن الا وانتم مسلمون واوصى ان من عدة
به الموت من حاجة كذا وكذا ومن السنة ان يفتتح الموت فاول يقظة و
توبة لقوله عم من طوبى لمن مات فاول الناهيات وان يفتتح الموت اذا
نزل به لان الموت كفارة لكل مسلم وتحفة لكل مسلم ومن الناس من يحب الموت
اشتياقا الى الله تعو كما قال عم من احب لقاء الله لقاءه ومن كره لقاء الله كره الله
لقاءه فالاول صفة المجتهدين والاخر صفة من يخاف عقاب الله تعو على ذنوبه او
صفة الكفرة ومن السنة ان يكثر ذكر الله تعو عند حضور الموت بلا اشتغال
بغيره فان عم سئل عن افضل الاعمال قال وان تموت ولسانك رطب
من ذكر الله ثم يتوطن نفسه للموت والاقبال الى الله تعو فيقلع بقلبه عن الدنيا
وما فيها وينقطع بهمته عن الاسباب والاحباب ويتبرأ عن حوله
وقوته ويعتمد على فضل ربه تعو وطوله ورحمته ويدعو الله بصدق قلبه
واعلم يسره ان يحفظ عليه عند انقطاعه من الدنيا انعم عليه عند الصحة
به ايمانا وهو نور الايمان والتوحيد ولا يخطر بباله ما عمل خيرا وشرا فان ذلك يحجبه

ويدفعه عن حسن الظن بربه تعالى وصدق الرجاء لفضله فان الشدة ما كانت لتنال
الصحابة وتفترس بهم في ذلك الموطن وهو قتل النبي عليهم على الشباب وهو يكيد الموت
فقال كيف تجدك قال ارجو الله واخافه وقال ما اجتمعا في قلب عبد في
هذه الموطن الا اعطاه ما يرجو وامنه مما يخاف ومن السنة قراءة سورة
يس عند المحتضر وحضور الصالحين واهل الخير ولا يكره شدة الموت على احد
فان عائشة رضي الله عنها تقول لا اكره شدة الموت بعد موت النبي عليهم فان
الله يتجاوز عن العبد خطاياه بسكرة يديه وابطاء رجليه وخوف في دنياه
او تشديد الموت عليه وتطييب ما حول الميت فان يستحي الملائكة ومن
السنة ان يرجو الخير لمن مات على خير عمله ويخاف على من مات على سوء عمله ولكن
لا يأس عنه ويوضح بما يرى من اعلام الخير والرحمة وهو رشح الجبين وسيلان الدمع
وانتشار المنخرين عند النزوع ويغتم باعلام العذاب وهو جمود اللون و
غطيط كغطيط المختنق وتربد الشفتين فانه من عذاب الله ويكره
التحليط سوى البخاءة فان النبي عليهم قال سوءة البخاءة رحمة للسعيد ومن و
خسرة للمنافق وعذاب للكافرين ولا يكره الطاعون لاحد من المؤمنين في الحديث الطاعون

سمعت شيخ ورغت الحسن
المطيطة ابو بكر بن خلف الحداد
السنة بالكسر اخ ومطلق
جلاب الغم مفعل
اخ

شهادة لامتي ورحمتي لهم ورجز على الكفار لا يفر من الارض
بها الطاعون ولا يقدم على ارض فيها الطاعون ومن جرح ارض
بها الطاعون جنابرا محتسبا كان له مثله اجر شهيد ومن السنة
ان يلقن الميت بشهادة ان لا اله الا الله ولكن من غير الخاج
وابرام فانه ربما يقولها بقلبه وان لم يسمعها او يقولها بقلبه
ويعجز عن تحريك لسانه او يقوم شيء من جوارحه وذلك يكفيه عند
الله فانه يعلم السر واخفى ومن السنة ان يسترجع الانسان
ينعى اليه اخوه او غيره فيقول انا لله وانا اليه راجعون فقد كانت الصحابة
الصحابة تفعلون ذلك ومدح الله فعلهم هذا اداء بهم وكذلك
الاسترجاع في جميع ما يصيب المؤمن سنة فان النبي عم يقول
اذا انقطع شسع احدكم فليسترجع فانها من جملة المصايب
وطفاء سراج النبي عم فاسترجع فقيل يا رسول الله انه
مصيبة قال فكل شيء يؤذي المؤمن فهو له مصيبة والسنة
لمن اصيب بولد ان يتوضاء ويصلي ركعتين ويحمد الله تعالى

ذلك ثم يقول الاجر فعلنا ما امرتنا به فانجز لنا ما وعدتنا به اى استعنا بالصبر
والصلوة كما امرتنا فانجز لنا ما وعدتنا من الرحمة ومن السنة ان يقول
حين يبلغه الموت انا لله وانا اليه راجعون اللهم ارفع درجته
في المهديين واكتبه في العابدين واخلفه على عقبه في الغابرين اللهم لا
تحرمنا اجره ولا تفتنا بعده ومن السنة لمن اشتد به وجع المصيبة
ان يتعزى بمصيبة سيد الخليقة فان احدا من امته لن يصيب بمثلها والسنة
ان يعجل تغطية وجه الميت حين يشتغى عينه ويغمض عيناه وشد لحياه
ويسجى كله بثوب ويسرع في تجهيزه وتكفينه فان ابن ادم يقول اذا
مات الميت عدوه فلا تقليله الا قبره واذا ماشيته فلا يتبعني الا
في قبره ومن السنة ان يحسن كفن الميت فيتخذه من اطيب ثيابه واشرفها
بياضا ولا يتخذه من ثياب الغالية فانه سلب وقد اوصى ابو بكر
الصديق رضي الله عنه ان يكفن في ثوبين غسلين كانا عليه وقال انما
للحي الثياب وقال ان الحي احوج الى الجديد من الميت واستحب بعض الكراء
ان يكفن في ثيابه التي كان يصلي فيها واستحب تجمير الكفن والسنة في غسله

ما في الحديث يغسل الميت اوفى اهله اليه ان علم وان لم يعلم فاهل الاناء به
والورع ومن السنة ان يلحد للميت لحداً ولا يشق فرع الحديث اللحد لنا والشق
لغيرنا ويجعل عميقاً واسعاً لقوله ع م اذا حفر تم فاوسعوا واعمقوا
هاوعن ابراهيم جيران السوء ويتخذ القبر فجوار اهل الخير فان الميت يتاذى
بجار السوء كما يتاذى الحي ومن السنة تعزية المصاب وانه حق من حقوق الاسلام
وفي الحديث من عزى مصاباً فله مثل اجره والتعزية تسكين قلب المصاب
بالموعظة الحسنة واعلامه بجزيل الثواب ويصاح المعزى فان ذلك يسكن قلبه
والسنة للمصاب ان يسترجع من قوله لاحول ولاقوة الا بالله العلي العظيم فان البني
ع م امر بذلك وصورة التعزية المرضية الحسنة ما عزى به البني ع م معاذاً عن
ابنه حين مات فجزع عليه جزعاً شديداً فبلغ ذلك الى البني ع م فكتب بسم الله
الرحمن الرحيم الى معاذ بن جبل اما بعد فان اموالنا واولادنا واهلنا من هو
هب الله لنا ومن عواريه المستودعة يتمتع بها الى ايام معدودة ثم يعجل
يقبضها الى اجل معلوم فجعل في ذلك الشكر اذا اعطى والصبر اذا ابتلى وقد كان
ابنك من مواهب الله الهنية وعواريه المستودعة قد متعك به في سرور

وعبطه ثم قبضه الى اجر وحسبه فلا يجزع فيحبط اجر عمله اجر كما فانه لو كشف
عن ثوابه لمصيبه لصيغة عليك مصيبك فيجزع موكله والله بالاجر والسلام وفي
الحديث لما توفي رسول الله صلعم سمعوا قائلا يقول ان في الله عزاء من كل مصيبة وخلفا من كل
هالك ودركا من كل فائت فبالله ثقوا واياه فارجوا فان المصاب من حرم
الثواب ومن السنة ان يتوفى فور سوم الجاهلية من شق الجيوب وضرب الخدود
وحلق الشعور وفي الحديث الضرب الضرب على الفخذ عند المصيبة محبط الاجر وفي الحديث
ان النياحة من عمل الجاهلية ولا تستمعوا نائحة فان النائحة والمستمع
اليها اثم لعنة الله ولا يذكر من فضائل الميت شيئا فان الملك يستهزئ هذا
فيقوله عند ذلك اكنة كذا ولا بأس بالبكاء رحمة وشفقة عليه وحزنا لما
هو فيه من السؤال والعقاب فان عم بكى لابنه ابراهيم وقال العين تدمع والقلب
يحزن ولا يقول ما يسخط الرب تعالى ومن السنة ان يشهد لمن مات من اهل
القبلة بالخير والايمان فان الله تعالى يجعل شهادتهم فيه ويغفر له ما لا يعلم
الناس فيه وان الملائكة شهداء الله تعالى في السماء والمؤمنون شهداء الله
في الارض ومن السنة ان يغتسل الميت فان معالجته غسله حال عن الروح لموعظة بليغة

يغتسل

بليغة وفي الحديث من غسل ميتا وكفنه وحنطه وصلى عليه ولاه حفرته ولم
عليما رأى منه خرج من خطيئته مثل يوم ولدته امه وفي السنة ان الشهيد لا
يغسل ولكن يدفن بكلومه ودمائه وثيابه التي قتل فيها ويكفن سيد الخليقة
صلى احمد وغيرهم وفي السنة اتباع الجنازة على المشي للصلوة عليها وهو من حقوق
الاسلام وانها مكروهة بالاخرة ويتبع الجنازة ولا يتقدم فيه الحديث فضل
الماشي خلف الجنازة على الماشي امامها كفضل الصلوة المكتوبة على
التطوع ومن السنة ان يأخذ بجوانبها الاربعة سماه ثم يريد عنها ان شاء
وفي الحديث من حمل قوائم السرير الاربع ايمانا واحتسابا حط الله عنه
اربعين كبيرة ومن السنة ان يقوم للجنازة ومن كان عليها كان في القوله عم
الموت فزع اذا رأيتم الجنازة فقوموا وقولوا اشهد انا وعدنا الله ورسوله
نصدق الله ورسوله اللهم زدنا ايمانا وتسليما ويستكثر من التسبيح والتهليل
خلف الجنازة ولا يتكلم بشيء من الدنيا ولا يضحك فان ذلك يقسي القلب ويقول
الله اكبر الله اكبر اشهد ان لا اله الا الله الحي الميت وهو حي لا يموت بسمان من تعزز
بالقدرة وقهر العباد بالموت والفناء ولا يرفع صوته بشيء خلفها فان ذلك يشبه لسوم

الخ

الحشر وقد قال الله وخشعت الاصوات للرحمن ويجعل الجنازة تغيب عينه فانها
عظة وعبرة وتذكرة وكان كبراء الناس يشهدون الجنازة فيطلعون من ذلك على ايام
يعرف ذلك منهم ومن السنة الاسراع بالجنازة ففي الحديث اسرعوا بالجنازة
فان يك صالحة فخير تقدمونه اليه وان يكن سوى ذلك فشر تضعونه عن رقابكم
ويستحب قراءة فاتحة عند رأس الميت وقراءة فاتحة والبقرة عند رجليه
ويكره ان يستقبل الرجل جنازة الكافر بوجهه لما في الحديث ان بين يديه
شيطانا ويده شهاب من النار والسنة في الصلوة على الميت ان يخلص
الدعاء بالمغفرة والفلاح ويشفع له ان كان ذا اخوان ويترحم به ان كان فرطا لهم ان
كان صالحا وينوي في ذلك تودية الميت الى دار البقاء وفي الحديث ان اول
ما يجاوز به العبد ان يغفر له ولمن شهد جنازته ويستحب ان يكون له عدد المصلين
اربعين رجلا ففي الحديث ما من مسلم يموت فيقوم على جنازته اربعون رجلا لا
يشركون بالله شيئا الا شفعهم الله فيه وفي حديث آخر ان لا يرجع حتى يرى من
دفنه تغمد الحديث من صلى على الجنازة فله قيراط ومن تبعها حتى يقضى دفنها فله
قيراطان اصغرهما مثل احد فان رجع قبل الدفن فله قيراط فاذا رجع باذن اهله فقد اكمل

بطلان في بيان الجنازة

كتاب

رسول عم والسنة ان يقعد بعد وضع الجنازة على القبر مخالفة لاهل
فانهم يقعدون والسنة في دفن الميت ان يوجه نحو القبلة ويقول واضع
بسم الله وعلى ملة رسول الله وضعتك هذا عبدك وابن امتك
نزل بك والرزل انت خير منزل به وخلف الدنيا وراء ظهره اللهم اجعل ما قدم
عليه خيرا مما خلف وراء ظهره والجنة نزله محمد عم او يقول ايضا اللهم
اللهم اياك استودعته يا رب العالمين فاعذه وباعده من النار ومن شر
الشيطان ومن شر ما خلقت اللهم افتح ابواب السماء له وثبت عند المسائل
له منطقه وجاف الارض عن جنبه وكان يقال عند لحد المنحاة التي تحت
الترابة في القبر اول مرة بسم الله وفي الثانية الملك الله وفي الثالثة القدرة لله
وفي الرابعة العزة لله وفي الخامسة العفو والمغفرة له وفي السادسة الرحمة
له ثم يقول كل من عليها فان ويبقى وجه ربك ذو الجلال والاكرام ويقول منها
خلقناكم وفيها نعيدكم ومنها نخرجكم تارة اخرى ويستحب ان يقول على المقابر
وقال الذين كفروا ان لن يبعثوا قل بلى وربي لتبعثن ثم لتنبؤن بما عملتم وذلك
على الله يسير ثم يقول اشهد ان الله يحيي ويميت اعوذ بالله من شره بعد الموت وقال وهب بن

فصل

منه من قال هذه في مقبرة المسلمين كتب الله له بعدد كل ميت فيها الف حسنة ويستحب

هذه الدعاء على القبر الحمد لله الذي لا يبقى كل شيء الا وجهه ولا يدوم الا

ملكه واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له الها واحدا احدا صمدا فردا

وترا لم يتخذ صاحبة ولا ولدا لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد بعدا ان

الله محمدا البنه عبده ورسوله ويستحب عند دفن الميت قراءة سورة السبع

والدعاء وكذا عند المريض فالسورة هي الفاتحة والمعوذتان وسورة

الاخلاص وآية الكرسي وشهد الله وقل يا ايها الكافرون

وانا انزلناه في ليلة القدر واما الدعاء اللهم اني اسئلك باسمك العظيم

واسئلك باسمك الذي هو قوام الدنيا واسئلك باسمك الذي يرزق به

العباد وباسمك واسئلك باسمك تقوم به السموات والارضين واسئلك باسمك

الذي يحيي الموتى واسئلك باسمك الذي اذا سئلت اعطيته واذا دعيت به اجبت وبك

جبرئيل وميكائيل واسرافيل يا بديع السموات والارض ويا ذا الجلال والاكرام اللهم صل على محمد

وآله محمد وارحمنا واياه والسنة ان يتصدق عن الميت قبل مضي الليلة الليل

الاول شيء تيسر فانه لم يجد شيئا فليصل ركعتين يقرأ في كل ركعة بفاتحة الكتاب

وآية الكرسي وسورة التكاثر مرة فاذا فرغ قال اللهم صليت هذه الصلوة
وتعلم ما اردت بها اللهم ابعث ثوابها الى قبر فلان الميت فان الله يعطيه ثواب اربعين نبيا جزيلا
ونورا وحسنة ودرجة وشفاعة ويستحب ان يتصدق عن الميت بعد الى السبعة
ايام لكل يوم شيء ويستحب ان يتخذ طعاما لاهل الميت فان النبي عليه السلام لما اصيب جعفر
رضي الله عنه قال لاهله اصنعوا طعاما لاهله فانهم قد شغل قبل الست نهيت
عن ذلك يا رسول الله قال انما نهيت عنه الرياء وسمعة وبكره اتخاذ الالواح
المكتوبة على القبور فانها لا يغني عنه شيئا وانه ربما يعذب به بذلك اذا رضي كما كان
يعذب به بذكر نفسه ومناقبه اذا كان راضيا في حياته عن ما طلب بها ويكره
تطيين القبور وتجصيصها ويكره ان يبنى عليه مسجد يصلى فيه وان كان يقرب عليه
مسطحا اوقبة يقام فيه وينظف القبر فانما نظف القبر الميت عمله ولا بأس بالعلام
المعتبر بعلامة يعرف بها ومن السنة الاسلام زيارة قبور المسلمين فان النبي عليه السلام
قال انى كنت نهيتكم عن زيارة القبور الا فزوروها الا يقول هجرا وكان ابن عمر
تبرا تربة من الموتى وغير ذلك والسنة في الزيارة ان يبدأ بالصفة
فيقوم قدامه ويصلي ركعتين يقرأ في كل ركعة بفاتحة الكتاب وآية الكرسي مرة

سورة

وسورة الاخلاص ثلاثا ويجعل ثوابها للميت ثم يشتغل على هيئة ما اذا بلغ المقابر قال
وعليكم السلام يا اهل الديار من المسلمين والمؤمنين وانتم لنا سلف ونحن لكم تبع وانا ان شاء الله بكم لاحقون
ثم يقعد عند القبر بحيال وجهه ويقرأ سورة يس ما تيسر من القرآن ثم يسبح
ويدعو الميت ويرجع وفي الحديث ما من عبد يمر بقبر رجل يعرفه في الدنيا
فيسلم عليه السلام الا عرفه ورد عليه السلام وفي الحديث آخر من مر على المقابر
فقرأ قل هو الله احد احدى عشرة مرة ثم وهب اجره للموتى اعطى بعدد تلك الا
موات ويستحب قراءة سورة يس على المقابر لثبت ذلك بالحديث ومن ا
لسنة ان لا يطأ القبور بنعليه فانه كما يكره فيستحب ان يمشي في المقابر
حافيا او يدعو له ويستغفر لهم وراى رسول الله صلعم رجلا يمشي
على القبر في نعليه فامره بخلعهما ومن السنة ان لا يدفن ميتا من المسلمين
الا بخير فانه صلعم امر بذلك وقال لا تسبوا الاموات فانهم قد افضوا الى
ما قدموا وقال لا تسبوا الاموات فتؤذوا به الاحياء والحمد لله رب
العالمين حمد الشاكرين والصلوة والسلام على خير البرية محمد

العربي المكي الابطحي خاتم الانبياء والمرسلين وعلى آله واصحابه
الابرار الاحياء اجمعين برحمتك يا
ارحم الراحمين تمت تمام

قد تم هذا الكتاب في مدرسته ملا ابو بكر بن بادشاه
على يد عبد الضعيف الطالب علما واقوالهم جرما بندة خدا
خالد بن محمد علي غفر الله ذنوبهما وجمع
الهوامين والهوامناف



قال النبی علیہ السلام من قضی فمس صلوٰۃ من الفرائض فی آخر جمعۃ من شہر رمضان کان ذلک جابرا
لکل صلوٰۃ فائتۃ فی عمرہ الی سبعین سنۃ صدق رسول اللہ وصدق حبیب اللہ ہدایہ آطلاع کتابدان و
آطلاع کتابدان کوچھوڑ دیا شدور مسموع مرآفندی حاجی آفوندی عبدالرشید خان خالے

قال النبی علیہ السلام
مکتوب بہ فی عمدا موسی علیہ السلام اربع کلمات آوبہا سلیمان لایعدہا سلطانہ اربع زعون سواء
کل غنی لایکون راغبا وہو مع قارون سواء والثانی فی الجاہ والثالث کل عالم لایعمل بعلمہ وہو مع
ابلیس علیہ لعنۃ اللہ سواء وذو الجاہ والرابع کل فقیر لایصبر علی فقرہ سواء وہو مع
الکلب وذو الجاہ سواء صدق رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم فی الحال الجامع

قال النبی علیہ السلام نہی رسول اللہ علیہ السلام فی الجماع عن سبعۃ اشیاء الاول ینبغی لایجامع فی الحیض
والخامس وان فعل ذلک یکون الولد عدوا للہ تعالی ورسولہ والثانی لایجامع یکون الولد بولد
الفراش والثالث ان لایتکلم فی حالۃ الجماع فان فعل ذلک یکون الولد اخرس والرابع
ینبغی ان لاینظر فرجہا فی حالۃ الدخلۃ فان فعل ذلک یکون الولد اعمی والخامس
ینبغی ان لایجامع بشہوۃ غیرہا فان فعل ذلک یکون ولدہ مخنثا والسادس ینبغی ان
لایجامع بشہوۃ احدہما فان فعل ذلک یکون الولد ظالما والسابع ینبغی ان لایمسخ ہا
بنیۃ واحدۃ فان فعل ذلک یکون بینہ وبینہا عداوۃ فعل
معالج الجان من عنہ

عبداللہ حسن مفتاح الدین جمال الدین عبداللہ

[illegible]

فی بیان استدلال الایمان





في بعض مشيته تحرك فهو سكران وكذا القهقهة والصلوة جميعا سواء
كان عامدا او ناسيا وان قهقه في صلوة الجنازة او سجود التلاوة
لا ينقض وان نام في صلوته ثم قهقه فسدت صلوته ولا ينقض
وضوءه ذكره في الاصل وقال في المحيط قهقهة صلوته ووضوءه
الشاء حيرين وان قهقهة الصبي في صلوته لا ينقض وضوءه
واما التبسم فلا ينقض الوضوء والصلوة وحد القهقهة
قال بعضهم ما يظهر القاف والهاء ويكون مسموعا له وجيرانه
وقال بعضهم اذا بدت نواجذه وضحك عن القراءة وقال بعضهم لا ينقض
حتى يسمع صوته وحد التبسم ما لا يكون مسموعا له ولا لجيرانه
انه وذكر في قاضيخان التبسم لا يبطل الوضوء والصلوة والضحك عند
الصلوة لا الوضوء وحد الضحك ان يكون مسموعا له دون جيرانه وكذا

المباشرة ناقضة الوضوء عند ابي ح ره وابو يوسف واما مس
الذكر واكل شيء مما مسته النار في مس الذكر ولو حلق الشعر وقلم
الاظفار بعد ما توضأ لا يجب وكل امر الما عليه ومن يتيقن في
الوضوء وشك في الحدث فلا وضوء عليه ومن شك بالوضوء وتيقن
في الحدث فعليه الوضوء ومن شك في حال الوضوء فعليه عملا ما

فصل في بيان النجاسة شك فيه وان شك بعد تمام الوضوء فلا يلتفت ما لم يتيقن النجاسة
محلى ضربين كالقذرة والبول والدم والخمر ونحو الكلب ولحم الخنزير يغسل
بحوم ما لا يؤكل لحمه اذا لم يكن مذبوحا بالتسمية اما اذا ذبح بالتسمية
وصلى لحمه او جلده قبل الدباغة فيجوز الا الخنزير فانه اذا ذبح بالتسمية
لا يطهر لحمه واما عامة المشايخ انه يطهر ويجوز بيعه اما الادرات والاوشاء
جمع فعلى فكلها نجس نجاسة غليظة عند ابي ح ره وعندهما ره

فصل في الصلوة

فيستحب ذكر

في عنية الفقاعبول الحمار وفرارجاجت والبط ونجس نجاسة
غليظة اما النجاسة الخفيفة كبول مايؤكل لحمه وزرق مالا يؤكل لحمه من
الطيور وفي رواية عن ابي حنيفة رح وابي يوسف كلاهما طاهران وقال محمد
كلاهما طاهر وهو نجس نجاسة غليظة واما زرق مايؤكل لحمه من الطيور
رسوى الدجاجة والبط والاوز فقط هو حمامة والعصفور ونحوها
وهو وقع في الماء لايفسده وكذا بعرة المغازة اذا وقع في الرطب لايفسده
اذا كان قليلا لعموم البلوى البيضة اذا انمقت عن الدجاجة في
الماء او في المرقة لاتفسده وكذا السلحفاة والانفحة اذا اخرجت من
شاة ميتة اما الماء نجاسة غليظة عند ابي حنيفة رح وعند ابي يوسف نجس نجاسة
خفيفة وعن محمد رح طاهر كبول طير وبه اخذ الشيخ وهو عليه
الفتوى والمستعمل ماأزيل به او استعمل في البدن على وجه القربة في
غير كالثوب اذا غسلت القدر او الفصاد يده فعامة المشايخ على انه يصير ناقضا

مستعملا وكل اهاب دبغ فقد طهر جازت الصلوة فيه الا الجلد
وذكر في الشرح به كل حيوان جلد الا وهي اذا وقع منه مقدار ظفر
ثم انما يعرف انما يجوز في الخانية بكل ما كان سورة نجس لا يطهر جلده
وجلده بالذكاة وعن محمد جلب الكلب وظلفها اذا لم يكن عليه
وسومته واما جلد الفيل فيطهر بالدباغة كسائر وخطها طاهر
يجوز بيعه الا عند محمد وروى عن محمد امرأة صلت وفي ثوبها قلادة
عليها من اسداد تعلب اذ كلب جازت صلوتها لطهارة دارها
علم انه مدبوغ بوصف الميتة لا يجوز الصلوة به طلم يغسل لانه تنجس
بعد ان علم انه مدبوغ بشيء طاهر جازت وان لم يغسل وان
شك فالافضل ان يغسل والدباغة وهي ما يمنع النتن على ضربين
حقيقية وحكمية فالحقيقية ان يدفع بشيء طاهر كالقرض والجفة

أول

ولو اصابها الماء حكم الفساد بل اما بالتذييب او بالتشميس
او هو بالقال وفي البيع اصابه بعد الدبغ انه الحكيم ماء فعن ابي يوسف
روايتان في رواية يعود الجاسة وفي رواية لا يعود الجاسة
وكذا الثوب اذا اصابه ماء فغسل ثم وقع الارض اذا وجفت وكذا البئر
اذا تنجست فغارت ثم عادت ماءها وفي قاضيخان ان الاظهر
في البئر انه يعود الجاسة وذكر في المحيط الاظهر ان لا يعود وهو
وهو الصحيح

فصل في البئر وما يقع فيها

نجاسة نزحت وكان نزح ما فيها من الاطمارة لها وان وقعت فيها
فارة او عصفورة نحوهما نزح منها عشرون دلوا الى ثلاثين وان
ماتت فيها حمامة او دجاجة او سنور نزح منها الربعون او خمسون
كذا في الجامع الصغير قال الى ستين وان ماتت فيها شاة او الكلب
او آدمي نزح جميع الماء وكذا استخرج الكلب او الخنزير حيا وان لم يصب

من الماء كل حيوان اذا خرج حيا وقد اصاب فمه
ان كان سؤره طاهرا لا تتوضأ منه احتياط وهذا ان توضأ جاز
وان كان سؤره نجسا ينزح كله وان كان سؤره مكروها عشر دلو
او نحوها وان كان سؤره مشكوكا ينزح كله ايضا كذا روى
عن ابي يوسف في الفتاوى وان انتضح فيها الحيوان او تغسخ نزح جميع
ما فيها من الماء صغر الحيوان او كبر وان وجد افيها نادرة ميتة ولا
توضأ منها ويمسك كل ما فيها وان كانت التغنيث او تغلغلت
اعاد واصلوة ثلاثة ايام ولياليها ابا حنيفة رح قال ليس عليه اعادة
شيء حتى تحققوا ح وقعت في اناء فيه بولة او بول انسان من بول
الابل والغنم فاخرجت قبل ان تتغسخ لم تتنجس وان وقعت في اللبن
وقت الحلب فاخرجت حين لم تتنجس اللبن وان وقعت في غير زمان
الحلب فهو كوقوعها في ذلك الوقت وروى عن ابا حنيفة رح البعرة

اذا

اذا كانت يابسة لم تفسد الماء وروى عن ابي ح يستكثره الناس
لعموم البلوى وفي الرطبة والمنكسرة اختلاف بين المشايخ بعضهم
افتى بالتنجس وبعضهم سوى بينهما والمنكسر والصحيح والاروث
بمنزلة المنكسرة اختلاف بين المشايخ بعضهم افتى بالتنجس وبعضهم
سوى بينها والمنكسر والصحيح والاروث بمنزلة المنكسر وكذا الاختلاف
واكثر المشايخ على ان فيه الضرورة والبعوض ان كان فيه ضرورة
وبعوض لا يحكم بالنجاسة والروث اذا كان صلبا فهو بمنزلة البعرة
وان وقع خرء الحمام والعصفور في البئر يفسد ماءها الشافعي رح وقع
خرء الدجاجة افسد وخرء الخفاش وبوله لا يفسد ولكن اذر ما لا يؤكل
لحمه من الطيور رفع عنده حملا ما وقال بعضهم روى عن ابي حنيفة
رح ان اذر ما سباع الطيور لا يفسد الثوب الا اذا فحش ويفسد الماء اذا

اى ذرق سباع ولا يفسد الاوانى وان قل ولا يفسد ما
البئر وان بالت شاة او بقرة او غيرها مما يؤكل لحمه فى
البئر تنجس لان عند محمد وان قطرت دمى لو خرج البعير ولد
قطرة واحدة نزح ما فى البئر كله وفى الذخيرة جنب نزح دلوا فصب
على رأسه ثم استقى اخر فتف طرفه جدره فى البئر لا يتنجس للضرورة
وان وقع جنب او محدث فى البئر او دخل لطلب الدلو او الرجل
جنب والماء نجس وروايته يخرج من الجنابة اذا تمضمض واستنشق
قرأ القرآن نحو ذلك عن الجنابة وقال ابو يوسف الرجل جنب و
الماء طاهر وقال محمد كلاهما طاهر هذا كله اذا لم يكن على بدنه او ثوبه
نجاسة حقيقية وان كانت يتجنب اتفاقا بالاجماع ولو وقعت فى البئر
اكثر من عشرة روى عن ابى يوسف انه قال اذا ربع ينزح عشرون

ذلوا أو ثلاثون وان كانت خمسين ح اربعون ذلوا وخمسون
الى تسع فاذا كانت عشرين ح ماء ابرك كله وان كان معينا لا
يمكنه نزحها اخرجوا مقدار ما كان فيها من ثلاثم مقدر قال
بعضهم يحفر حفيرة مثل عمق الماء وطوله وعرض الأخرى بحذاء
الحفرة ذو اعدل فينزح بحكمها وعن محمد انه قال منها مائتا ذلو الى
ثلثمائة وهو ايسر على الناس واذا نزح بوقوع الغارة عشرون
ذلوا او ثلثون طهر الرلو وارشاء وموته حاليس له دم سائل لا ينجس الماء
ولا ثيابه كالبق والذباب والزنبور والعقاب وكذا موته حايعيش في الماء اذا
مات في الماء والضفدع وسرطان وحية مائية وان مات في غير الماء احالسمك
لا ينجس بلا خلاف واما الضفدع اذا مات في البئر فقد اختلف المتأخرون
واكثرهم على انه ينجس اذا مات في الماء وتفتت فانه يكره شربه ذلك الماء

المصاب صغيرا كان او كبيرا فهو الطهارة من النجاسات يجب على المصلي
ان يزيل النجاسة عن بدنه وثوبه والمكان الذي يصلي يجوز ازالتها
بالماء المطلق حكما يجوز ازالتها بالخل وكذا يجوز ازالتها بالنار
او التراب في مواضع منها اذا تلطخ السكين بالدم رأس الشاة
ثم ادخل النار فاحترق الدم طهر الرأس حال السكين وكذا اذا اصاب
سكين دم فمسح بالتراب يطهر وروي عن محمد انه اذا اصاب
يد المسافر نجاسة حال يمسحها بالتراب وكذا اذا اصاب الخف
نجاسة لا جرم لها فجعت فدلكه بالارض جاز وعن ابي يوسف
انه قال اذا مسحه بالتراب او بالرمل على سبيل المبالغة يطهر
عليه فتوى مشايخنا ذكره في المحيط واذا لم يكن له اجرم كالبول
والخمر فلا بد من الغسل رطبا كان او يابسا وكان القاضي الامام اذا مشى

على التراب

بالماء المقيد وبكل مائع طاهر يمكن
ازالة النجاسة به

ابو علي النسفي يحكي عن الشيخ الامام ابي بكر محمد بن فضل انه
قال اذا مشى على التراب او الرمل ولزق بعض التراب
ومسحه بالارض يطهر عندي وهكذا امثال ذلك
الا انه لا يشترط الحفاف وكذا الجواد اذا انتهى بالحك والحت
والدلك او الحك والحت فانه في الحفاف حتى اذا اصابته نجاسة
لها جرم فيبس يطهر بالحك والحت عندي وهو المختار خلافا
لما في المحيط ان محمدا رجع الى قولهم لما رأى عموم البلوى وان النجاسة
البول مثل رؤس الابر فذلك ليس بشيء واما الغرك في الخف
فيطهر الثوب اذا يبس وكذا العضو بالحت والغرك وان كان
قد نفذ البول الى البطانة فانه يطهر بالغرك وهو الصحيح بالمختار
كما اذا اصاب الثوب نجاسة فان كانت مرئية فطهارته بزوال

شرط القصر ينبغي ان يبالغ في الغسل حتى يطهر الثوب بحال يوعصر بعد ذلك
لا يسيل منه الماء لكن قدره وطاقته وفي فتاوى ابي الليث
خف بطانته ساهمة عن الكر باخذ داخل جوفه ما يجب غسله الخ
وذلك بان يدخل الماء او هوقه الا انه لم يتهيأ له عصر الكر باس فقد
طهر الخ وروى عن ابي القاسم الصفار في رجل يستنجي ويعصر
ما استنجى به ثلث مرات وليس بخفيه خرق لكن يصل الماء الى ذلك
الخف لكن بالماء الاخير يطهر الخف تبعا لموضع الاستنجاء
في المنتقط ان كان خفه منخرقا واصاب الارض رجليه ولم يعلم
انه رجوت سعة الامر فيه الا ترى ان الخف النجس
اذا جعل في نهر جار وحرك فيه يوما وليلة حتى جرى الماء عليه
يطهر ولو كان على يده سوى الله وطبقه واخذ البدرة الق

تكفي النجاسة مرة يغلبها حتى يغلب على ظنه انه قد طهر وقيل
اذا علم مرة وعدد المبالغة يطهر لا يطهر ما لم يعلم ثلاث
مرات ويعصر في كل مرة والعفو على الاول وعلى هذا مسائل
منها ما روى عن ابي يوسف ان الجب اذا امتلأ فزحم وصب الماء على
جدره من حيث الظهر والبطن حتى خرج من الجانب ثم صب على
الازار يحكم بطهارة الازار وان لم يعصر وقال في موضع اخر
ان صب الماء الازار وامر الماء فوق الازار يعصر فهو احسن واحوط
وفي المنتقى شرط العصر في قول ابي يوسف ولو اصاب الثوب
ثوب فغسله مرة فزحم وعصره يطهر وعن ابي يوسف
انه يغسله ثلاث مرات ويعصره في المرة الثالثة ثم في كل موضع

شرط

كلما صب الماء فاذا غسل يده الثقيلة حتى تطهر اليد العرة
والحبر من قصب اذا اصابه نجاسة فجفت يدلك ثم يغسل ثلاثا
وان كانت رطبة يغسل وان احتاج الى شيء آخر والى كان
يرى الغسل ويجف في كل مرة يطهر عند ابي يوسف خلافا لمحمد وفي النوم ازل اذا اصابت الخف او الاجر وش
ونجاسة ان كان قديما يطهر بالغسل ثلاثا جف او لم يجف
وان كان جديدا فلان يجف كل مرة وذكر في المحيط يغسل مقدار
ما يقع اكثر رأيه انه قد طهر مع ذلك انه لا يوجد منه طعم النجاسة
ولونها ولا رائحتها وان وجد احد هذه الاشياء لا يحكم بطهارته
وعليه اكثر الرأي لا يحصل مع وجود شيء من هذه الاشياء
الخمس ثم دوه بالماء نظيفا ثلاثا ان فيطهر عند ابي يوسف
خلاف

خلافا لما ذكره في المحيط عن شمس الأئمة السرخسي الا
رض اذا جفت وسم تبين اثر النجاسة تطهر سواء وقعت عليها
الشمس او لم تقع واذا تنجست فجفت وذهب اثرها
تطهر ارضه وكذا الثيل والحشيش في الارض طاهر ابدا
على الارض بالكلية مطلقا ذكره الاندوسي وعن محمد رحمه الله
انه اذا طال في المشية ووقع عليها ظل ثلاث مرات ووقع ثلاث
مرات فقد طهر وكذا الحجر والآجر اذا كان مفروشا يطهر بالجفاف
واجاز ان كانت موضوعة تنقل وتحول وبه صح الفضل وكذا
الحنطة اذا كانت مفروشة جازت الصلوة عليها بعد الجفاف
وذكر في موضع آخر انها لا تجوز وتشرب النجاسة وان كانت
ما تشرب لا تطهر الا بالغسل الماء والتراب اذا خلط لو كانا درهما نجسا خالطين نجسا

والطين النجس اذا جعل منه الكوز او القدر فطين فيكون طاهرا
اثر النجاسة طاهر ولو احترقت العذرة او الروث فصار رمادا
او حمأة بحار بها الملحة فصار ملحا او وقع الروث البعر فصار
حمأة زالت النجاسة وطهرت عند محمد حتى حل الملح وصلى
على ذلك الرماد جاز خلافا لابي يوسف رحمه الله ووقع ذلك الرماد
في الماء الصحيح انه ينجس وكذا الآجر يطبخ بالعذرة والخف اذا
عرك حتى لا يبقى فيه شيء من العذرة فصلى فيه جاز اذا كان لا يتفتت
بحار بال في الماء فاصاب الرشاش ثوب انسان لا يمنع
الصلوة حتى يتيقن انه بول وبه اخذ الفقيه ابو الليث وفي
فتاوى قاضيخان اذا بال بحارف ماء اكثر فاصاب الرش اكثر
من قدر الدرهم ويمنع الصلوة وهو بين الفضل اذا كان

فرجل

في رجل الفرس نجاسة فمر راكب على الماء فاصاب الرشاش
ثوب الراكب هل يصير الثوب نجسا سواء كان ذلك الماء كثيرا
او جاريا وان لم يكن في رجله نجاسة فلا يخفى فاسئل
ابو نصر عمن يقول الدابة فيها من ذلك الماء اوفر
قدما فالارض قيل وان كانت ترعى بها ويطأ
وسنها قال الدابة وتناثر وذهب عينه الارض
الرطبة فهو اشد اذا لقي الماء الجاري يختلط بالعذرة فهذا اجاري
فان نقعت قطرة فاصاب ثوب رجل ان كان اكثر من قدر الدرهم
قال ابو بكر لا يجب غسله عليه وذكر في المنتقى عن الحسن وعروة
بن الزبير اصل جارية صلوا احمة الفقيه ابو جعفر وابو القاسم
ورؤى عن ابي حنيفة رحمه الله انه اذا اصاب ثوبه او يده نقرة البعير
لا تفسد عليه صلاته كالقيء والبزاق والمخاط والدم والقيح
والصديد والمدة اذا لم تكن كثيرة فاحشة وكذلك الروث
والبول من الدواب التي يؤكل لحمها كالبقر والغنم وما
اشبهها وكذلك ابوال الدواب التي لا يؤكل لحمها كالحمار
والبغل والفرس وما اشبهها وكذلك ابوال السباع كالاسد
والنمر والفهد والذئب وما اشبهها وكذلك ابوال الطير
التي لا يؤكل لحمها كالنسر والبازي والصقر والرخم
والعقاب وما اشبهها وكذلك ابوال الطير التي يؤكل لحمها
كالدجاج والحمام والعصافير وما اشبهها وكذلك ابوال
الخيل والبغال والحمير وارواثها وكذلك ابوال الفيلة
وارواثها وكذلك ابوال الابل وارواثها وكذلك ابوال
الشاة وارواثها وكذلك ابوال الفيلة وارواثها

وينجس وذكر في المحيط ورأيت في بعض الكتب الطوال والثعلب
اذا شق وخرج منه ولم يسل فليس بشيء وفي المحيط للمنقطة
لو صلى رجل وهو حامل رجل شهيد وعليه دماء يجوز صلوته وذكر
في موضع آخر امرأة صلت وهي حاملة صبيا وثوب الصبي نجس
جازت صلوتها واذا اصلح معها ميتة ميتة صلى به
جازت صلوته اذا كان يابسا ولو صلى ومعه مسك فارة يعني
ان فيه جازت صلوته امرأة صلت ومعها صبي ميت فان كان
لم يستهل فصلوتها فاسدة فعل او لم يعمل وكذلك اذا
استهل ويغسل فان استهل ويغسل فصلوتها تامة ذ
كره في النوادر ابو الوفا قال يعقوب لو صلى ومعه جلد خنـ
ـزير مدبوغ جازت الصلوة وقد اساء وقال ابو حنيفة
ومحمد رح لا يجوز ولا يطهر بالدباغة واذا صلى ومعه
بيضة قد صار محتها دما لا يجوز ولو صلى ومعه تمر دودة فيها
بول لا يجوز رجل صلى في ثوب محشو فلما فرغ حشوة
ووجد فيه فارة ميتة يابسة ان كان في الثوب ثقب او خر
قايعيد صلوته ثلثة ايام وليالها والا يعيد جميع ما صلى بذلك الثو
ب ومنه لم يجد ما يزيل به النجاسة صلى معها ولم يعيد يعني اذا

ودم كل حيوان كبول اذا وقع جلد الانسان في الماء اذا كان مقدار
طفل قدره وان وقع طفر بنفسه لا يفسده وفي انسان الادمي
اختلاف المشايخ البقاء قطعة جلد الكلب التي قد جرحته
في البرية سبعة ماصلي به اخرى وان صلى وهو يسوق اوصيه
بعد ما لا يمسك بنفسه وفي ثيابه او بدنه نجاسة بخلاف
الممسك لان المصلي ليس حاملا للنجاسة التي عليها بخلاف
جر الكلب واذا حملت المرة كفن رجل وهو ظاهر افرض
بدنه يكره وان يدفن لا تفعل ذلك لان رجلا مكروه وكذا اليره
ان ياكل او يشرب ما يتخذ منها وذكر في موضع آخر انها ان
كانت عضو انسان فصلي به قبل ان يغسل جاز تفسد
الصلوة والاولى ان يغسل عند ابي حنيفة ابو يوسف خلاف

مد

كان على جرة نجاسة وهو مسافر وليس معه ماء وكان معه ماء
وهو يخاف العطش او كانت النجاسة بالثوب ينظر ان كان
اقل من ربع الثوب طاهر فهو بالخيار ان شاء صلى معه وان شاء
صلى عريانا وان كان ربعه طاهرا وثلثة ارباعه نجسا لم تجز الصلوة
عريانا بل يصلي به بلا خلاف ومنه حتى رح انه يصلي به الوجهين وان
صلى عريانا يصلي قاعدا ويومي بالركوع والسجود ويكون قعوده
لا بغضم يقعد كما تقعد في الصلوة وقال في الجرة
يقعد ويمد رجليه القبلة ويضع يديه على عورته
الغليظة سواء صلى نهارا او في ليلة وظلمة او في البيت
او في الصحراء وهو الصحيح وان صلى قائما اجزاه والاول
افضل ولو قام على شيء نجس وصلى لا يجوز ولو صلى على
مبطن في باطن قدمه ان كان ضخيما اذا قام التحى
موضع قيامه لان ثوب ابراهيم ولو سجد على شيء نجس تفسد
صلوته عندهما وقال ابو يوسف رح ان عاد حين علم على شيء
طاهر لا تفسد وان موضع قدميه وركبتيه طاهر او موضع جبهته وانفه
نجسا عن ابي حنيفة رح يسجد على انفه ويجوز لصلوته خلافا
لهما وان كان موضع انفه نجسا وسائر المواضع طاهرا جاز بلا خلاف

وتر

وذكر شمس الائمة السرخسي رح اذا كانت النجاسة في موضع الكفين
او الركبتين جازت صلوته وقال في العيون هذه رواية شاذة
والصحيح ان يقال اذا كان في موضع ركبته لا يجوز اذا وضع
احدى القدمين نجسا لا يجوز ان كان وضعها وان كان تحت
كل قدم اقل من قدرهم ولو جمعت اكثر من قدر لدرهم يمنع كما يمنع
في ثوب ذي طاقين واذا افتتح في مكان طاهر ثم انتقل تحته او الى
شيء نجس تمام ان لم يكن مقدار ما يؤدي ركن جاز والا فلا وكذا اذا
رفع نقليه وعليهما قدر ما مانع ان ادى معهما ركن فسدت والا
فلا وفي فتاوى اهل سمرقند اذا سجد ويقع ثيابه على شيء نجس
جازت الصلوة اذا كانت يابسة وفيه احتلاف ابو يوسف ويا
وان كانت النجاسة على باطن اللبنة او الآجر وهو على ظاهرهما قاما يصلي
ثم نفذ وينجس اذا اصابته النجاسة بخشبة فقلبها ان كان يحاذي الخشبة
قبل القطع يجوز الصلوة وان لم يقبل القطع لا يجوز صلوته
واذا اصابته الارض نجاسة فرش عليها بواري او حصر وصلى عليها
جازت وليس هذا كالثوب ولو فرشها بالتراب ولم يطين ان كان
التراب قليلا بحيث لو شم يجد رائحة النجاسة لا يجوز والا يجوز
ولو كان على البارية نجاسة فقلبها وصلى على وجه الثانية يجوز وقال ابو يوسف لا يجوز

وبه اخذ بعض المشايخ هذا الكلام عن محمد مذكور في المحيط
ولو بسط المصلي على شيء نجس رطب او جلس على الارض نجسة
رطبة او لو الثوب اليابس بثوب نجس رطب فاثرت الرطو
بة في ثوبه او مصلاه ينظر ان كان بحال لو عصر الثوب او مصلى
يتقاطر منه شيء يتنجس والا فلا وقال شمس الائمة الحلواني رحمه
الله بحال لو وضع يده يبتل يتنجس فهو الاقرب منه الاول
واما الشرط الثالث فهو ستر العورة من الرجل ما تحت
السرة الى الركبة والركبة عورة ايضا لكن مذهبه لا صد نفسه
هو المختار روى ابن شجاع عن ابي حنيفة وابي يوسف رح
انه اذا كان محمولا الجيب فنظر الى عورة لا تفسد صلوته
وبعض المشايخ جعل ستر العورة من نفس شرط حتى
قالوا ان كان ثوبه خفيفا يشف اللحية يجوز وان كان خفيفا
اللحية لا يجوز حتى لو نظر وراى عورة فصلوته فاسدة وبه
يفتى بعض المشايخ ولو صلى عاريا في بيت مظلم او في ليلة
مظلمة وله ثوب طاهر وهو قادر على اللبس لا يجوز صلوته بالا
جماع وبدن المراة الحرة كلها عورة الا وجهها وكفيها وفي
القدميين اختلاف المشايخ وذكر في المحيط الاصح

انتهى

انها ليست بعورة وفي الخانية الصحيح ان انكشاف ربع
القدم يمنع وذراعيها كبطنها في ظاهر الرواية وروى عنه
ابي حنيفة وابي يوسف رحمهما الله ان ذراعيها ليستا بعورة
والاول اصح اما الشعر المسترسل قال ابو الليث ان انكشف
ربع المسترسل فسدت صلاته الخ وفي اكثر الفتاوى
وفي الخانية المعتبر في افساد الصلوة انكشاف ربع
ما فوق الاذنين قال هو الصحيح وكذلك الاذنان حتى
لو انكشف ربع واحد منهما يمنع جواز الصلوة
قال هو الصحيح اما الخصيتان مع الذكر قال بعضهم
يعتبر كل واحد منهما عضوا على حدة هو الصحيح وكذلك
اختلفوا في الركبة مع الفخذ قال بعضهم الركبة مع الفخذ

عضو واحد وهو الصحيح ولو صلى وركتبات مكشوفتان والفخذ
مغطى جازت صلوته اجزات صلت وربع ساقها مكشوفة
يعيد فان كان اقل من ذلك لم يعيد وقال ابو يوسف انكشاف
ما دون النصف لا يمنع وعنه في النصف روايتان والحكم في الشعر
والبطن والظهر والفخذ كالحكم في الساق اما القبل والدبر فعلى
عكس الخلاف يعني اذا انكشف ربعه واحد عندهما جمع يمنع عندهما
خلافا لابي يوسف رح مذكور في الزيادات اما الحرة اذا
ان كانت مراهقة فحكمها حكم الصبية وان كانت كبيرة فانشدي
اصل بنفسه وفي شرح ثم الايمة اذا كان الثوب رقيقا يصف
ما تحته لا يحصل به ستر العورة ومن صلى في قميص ليس عليه
عيزار فلو نظر انسان منه تحته رجى عورته فهو ليس بشيء وذكره

الزيادات

الزيادات لو ان امة صلت وهي يقدر على الثوب الجديد فما
يستر ثوبا خلقا فانكشف من شعرها شئ ومن فخذها شئ
ومن ساقها شئ لو جمع من ذلك بمقدار ربع الساق لا يجوز صلوة
تما العورة من الامة ما هي عورة من الرجل وبطنها وظهرها
عورة ايضا وما سوى ذلك ليس بعورة المدبرة وام الولد والمكاتبة
بمنزلة الامة وان انكشف عضو الا انه افتتن فيه فليكشفه
لا بأس به وان ادى صلوته فاسدا وان لم يؤد ولكن مكث
مقدار ما يؤدي فيه ركنا بهيئة فلم يستتر فصلوته عند ابي يوسف
خلافا لهما وكذا اذا وقع الشعر حتى في صلوتها وكذا اذا وقع
امام الامام اورفع بخاسته ثم القى فعلى هذا الخلاف ومنه
لم يجد ما يستر به العورة صلى ايماء قائما كذا ايماء الزمانا اما اشرع

السابع وهو استقبال القبلة فمن كان بحضرة الكعبة يجب
عليه اصابة عينها ومن كان غائبا يجتهد فرضه جهة
الكعبة وثمرة هذا يظهر في النية وقال الشيخ الامام ابو
بكر محمد بن الحامد رح لا يشترط اصابة الكعبة بل استقبال
الكعبة وقال الشيخ امام ابو بكر محمد بن الفضل رح عليه
يشترط ذلك وبعض المشايخ يقولون انه ان كان يصل
الى المحراب فكما قال الحامدي وان كان في بعض اقطار
قبلة اهل المشرق والمغرب عندنا سواء ومن كان في اقصى
الغرب جعل القبلة في بلادنا معنى بسيط ما بين المغرب
الشتاء ومغرب الصيف فان صلى الى جهة خرجت من
المغرب فسدت صلاته وان كان مريضا لا يقدر على التوجه وليس معه احد ان يتوجه

صحيحا يخاف منه عدوا وسبع يصلي الى اية جهة قدر وكذا
اذا صلى الفريضة بالعذر على الدابة او النافلة بغير
عذر فله ان يصلي الى اى جهة توجه فان اشتبهت
عليه القبلة وليس بحضرته من يسأله عنها اجتهد
وتحرى وصلى فان علم انه اخطأ جهة ما صلى فلا اعادة عليه
وان علم ذلك وهو في الصلوة استدار الى القبلة وبنى
عليها سواء اشتبهت له في المفازة او في مصر او في ليلة
مظلمة او في نهار وان تحرى وصلى الى غير جهة التحري بعيد
صلاته وان اصاب القبلة وقال ابو يوسف رح لا يعيد صلاته
رجل الى غير القبلة متعمدا يعلم ذلك الكعبة قال
ابو حنيفة رح هو كافر بالله وكذا الصلوة بغير طهارة وكذا الصلوة في الثوب النجس

جاز ودخل في نيته ان نوى ان قبلة محراب مسجد لا يجوز لانه
علامة وليس بقبلة ولو حول صدره عن القبلة بغير عذر
فسدت صلوته ولو حول وجهه عن القبلة يجب وعليه ان يستقبل
القبلة من ساعته فلا يعمل ولكن يكره ولو ظن انه احدث ثم
فتحول عن القبلة ان علم انه لم يحدث قبل ان يخرج
من المسجد لم تفسد صلوته وان علم بعد ما خرج فسدت واما
شرط الجماعة وهو وقت اول الفجر اذا طلع الفجر
الثاني وهو البياض المستطير في الافق فبطلوع الفجر الكاذب
وهو البياض المستطيل لا يخرج وقت العشاء ولا يدخل
وقت الفجر في المحيط اما الفجر الصادق وهو ان يتبع البياض
في ناحية واحدة فيزيد ثم يتسع وآخر وقتها قبل طلوع الشمس واول وقت الظهر اذا زالت الشمس وآخر وقتها

والمختار ان يكون في الصلوة بغير طهارة واما الركن
في الصلوة في الثوب النجس وكذا الى الكن غير القبلة كذا
ذكره في الفتاوى ان اشتبهت ولم يتحر فشرع وصلى
لا يجوز وان علم ان القبلة المستقبل جازت الصلوة
ولو اشتبهت وكان يجوز من سأل عنها فلم يسأل
فصلى وصلى فان اصاب القبلة جاز والا فلا وكذا لو
لا يجوز ولو سأل فلم يجبه حتى تحرى وصلى ثم اخبر لا يعيد ما صلى
ولو شك قبل وصلى ركعة الى جهة ثم شك فتحرى
وصلى الى جهة ثم وثم حتى انه اذا صلى اربع ركعات
الى اربع جهات بالتحري جاز كذا ذكره في الخانية وذكر
في امالي الفتاوى ان علم ان قبلته الكعبة ولم يتوجه
جاز

المغرب وتأخير العشاء الى ما قبل ثلث الليل مستحب وبعده
الى النصف الليل مباح وبعده الى الطلوع الفجر مكروه اذا
كان بغير عذر واما في الوتر ان كان لا يثق بالانتباه وتر قبل
النوم وان كان يثق فتاخيره الى آخر الليل افضل وان كان يوم
غيم فالمستحب في الفجر والظهر والمغرب تاخيرها يعني عدم
التعجيل وفي العصر والعشاء تعجيلها وعند ابي حنيفة رح
والتاخير في كل الاحتياط الا يرى انه يجوز الاداء اي جد الوقت
لا قبله اما الاوقات التي تكره فيها الصلوة ثلث
منها يكره فيها الفرض والتطوع وذلك عند طلوع الشمس
وعند قيامها الا يوم الجمعة ووقت الزوال وروى عن ابي يوسف
رح انه يجوز التطوع وقت الزوال يوم الجمعة ولا يصلي

عند ابی حنیفہ رح اذا صار ظل کل شیئ مثلیہ سوی فیئ الزوال وقال
ابو یوسف رح اذا صار ظل کل شیئ مثلہ سوی فیئ الزوال وقت العصر اذا خرج وقت الظہر
علی اختلاف قولیہ وآخر وقتہ اذا لم تغب الشمس وقت المغرب
اذا غربت الشمس وآخر وقتہ اذا لم یغب الشفق وہو البیاض الذی یعقب
الحمرۃ عندہ وقال ابو یوسف رح وآخر وقتہ اذا غاب الشفق وآخر
وقتہ اذا طلع الفجر وقت الوتر ما خلا وقت العشاء الآنہ یکرہ
تقدیم العشاء علیہ ومعنی ان الرجل اذا صلی العشاء بثوب ثم
صلی الوتر بثوب آخر ثم تبین ان الذی صلی العشاء بہ کان نجسا یعید العشاء
دون الوتر عند ابی حنیفہ رح خلافا لہما والمستحب فی الفجر الاسفار
عندنا فی الامکنۃ کلہا الا یوم الغیم والابراد بالظہر فی الصیف
وتقدیمہا فی الشتاء وتاخیر العصر الی ما لم یتغیر الشمس وتعجیل

المغرب

فيها صلوة جنازة ويسجد لتلاوة ولا سهو ولو قضى فيها فرضا

يعيد صلاة ان تلا فيها اية سجدة فالافضل ان لا يسجد صلاة ان

سجدة لا يعيد صلاة اما الوقتان اللذان يكره فيهما التطوع

ولا يكره فيهما الفرض يعني الفوايت وصلوة الجنازة وسجدة

التلاوة وصلاة بعد طلوع الفجر الى ان يرتفع الشمس الا سنة الفجر

ما بعد صلوة العصر الى غروب الشمس وما بعد غروب الشمس

مكروه لتاخير المغرب وكذا يكره التطوع اذا خرج الامام

للخطبة يوم الجمعة وعند الاقامة فان شرع ثم خرج الامام

لا يقطعها وكذا قبل صلوة العيد ين وعند خطبتهما وعند

خطبة الكسوف والاستسقاء ولو شرع التطوع في الاوقات

الثلثة فالافضل ان يقطعها ولو لم يقطع فقد اساء ولا شيء عليه ولو شرع

في النافلة في الوقتين ثم فسدها لزم القضاء ولو افتتح النا فلته
في وقت مستحب ثم افسدها لا يقضيها بعد الحمد قبل المغرب
ولو افسد سنة الفجر لا يقضيها بعد ما صلى الفجر وقيل يقضيها ولو
شرع في اربع ركعات قبل طلوع الفجر فلما اقعد قدر التشهد طلع الفجر
الروايتين عن ابي حنيفة رح وذكر في الذخيرة ولو صلى ركعتين
على ظن انه لم يطلع الفجر وقد تبين انه طلع الفجر فعند المتأخرين يجوز
عنه ركعتي الفجر ولو شك لا يجزيه عن ركعتي الفجر بالاتفاق واذا
اطلعت الشمس على التشهد قدر ما اداء بحيث تبقى مباحة الصلوة
ولو طلعت الشمس في خلال صلوة الفجر تفسد صلوة الفجر ولو غربت
الشمس في خلال العصر لا تفسد واما الشرط السادس النية
الصلوة اذا كانت مستقلة يكفيه مطلق نية الصلوة وفي النوازل يشترط فيها بعض المتقدمين قال الشيخ

ظهر عند اليوم يعيد ظهر يوم آخر اما ان نوى ظهر الوقت او العصر الوقت
يجوز عند اذا كان يصلي في الوقت فاصلى بعد خروج الوقت وهو لا يعلم
بخروج الوقت فنوى الظهر الوقت لا يجوز كما مر ولو نوى فرض الوقت
لا يجوز ايضا ولو نوى ظهر اليوم جاز واما المقتدي ان نوى الصلوة لا
يحتاج الى نقل من حلاصة الواقعات ولو افتتح المكتوبة ثم ظن انها
تطوع فصلى على اثنية التطوع حتى فرغ فاذا هي المكتوبة وكبر ينوي التطوع
ثم كبر ينوي الفرض يصير شارعا في الفرض ولو صلى ركعة من الظهر ثم
وفتتح العصر او التطوع بتكبيرة الاخرى فقد نقض الظهر وصح شروعه
فيما كبر وكذا اذا شرع في المكتوبة ثم كبر ينوي الشروع في النافلة او
كان منفردا ثم كبر ينوي الاقتداء بالامام يصير شارعا فيما كبر وهو ناكل
اذا نوى بقلبه كبر بلسانه وان صلى ركعة من الظهر ثم كبر ينوي الظهر

انه لا يجوز وذكر المشايخ رحمهم الله ان التراويح وسائر سنن تتأدى
مطلق النية والاصح انه لا يجوز والاحتياط في التراويح ان
ينوي التراويح او سنة الوقت او قيام الليل او في السنة
ولو نوى في الوتر او في الجمعة او في العيد يا ينوي الصلوة
الوتر وصلوة الجمعة وصلوة العيد وفي صلوة الجنازة
ينوي الصلوة لله تعالى والدعاء للميت والمفترض في الصفر ولا
كفيه نية الفرض ما لم يقل الظهر والعصر وان نوى الفرض
الوقت ولم يتعين اجزاه الا في الجمعة وذكر في جامع
الصغير وشرط نية اعداد الركعات ولو نوى الفرض
والتطوع معا جاز منه الفرض عند ابي حنيفة وابو يوسف خلا
فا لمحمد رح ولو نوى الظهر لا يجوز لان هذا الوقت لا يصلح

ظهر هذا اليوم

الاقتداء بالامام لم يعلم بحاله منه صح وان نوى الاقتداء بالامام وهو يظن انه زيد
فاذا هو عمرو صح الاقتداء الا اذا قال اقتديت بزيد او نوى الاقتداء بزيد فاذا
هو عمرو لا يصح الاقتداء والافضل ان ينوى الاقتداء بعد ما قال الامام الله
اكبر حتى يصير مقتديا بيقين كذا ذكره في المحيط رجل اقتدى بامام وهو انه على خلاف
ثم ظهر انه يجوز وان كان كبر شم نوى خلافه يعني اقتدى بخلاف ثم ظهر انه يجوز
لا يجزيه هذا كذا في الواقعات ولو نوى الاقتداء في حين وقف الامام هو
قعود الامام جاز ولو نوى الشروع في صلوة الامام وكبر على ظن ان قد شرع
وهو لم يشرع بعد لم يجزه ولو صلى سنين ولم يعرف الناقض عن الفرض
او ظن ان كل فريضة جاز الشروع وان كان الرجل شاكا في وقت
الظهر فنوى ظهر الوقت فاذا الوقت قد خرج يجوز بناء على ان القضاء
بنية الاداء والاداء بنية القضاء يجوز على المختار كذا ذكره في المحيط وان نوى

فلا يجزئ تلك الركعة حتى انه لو صلى اربعا بعد ذلك على ظن ان الاولى انتقضت
ولم يقعد على راس الركعة الرابعة فسدت حتى انه لو صلى اربعا بعد ذلك
الى الرابعة فسدت ولو نسي صلوة ثنتين فعلى الذي دخل وقتها ولو نوى فا
ثنتين فعلى الاول منهما ولو نوى فائتة ووقتية فعلى الفائتية الا ان تكون
في آخر وقت الوقتية ولا يحتاج الامام بنية الامامة الا في حق النساء واما
المقتدي ينوي الاقتداء ولا يكفيه بنية الفرض فيحتاج الى نية الفرض والتعين
وان نوى الاقتداء بالامام ولم يعين الصلوة يجزيه وكذا اذا قال نويت
ان اصلي مع الامام وان نوى صلوة الامام ولم ينوى الاقتداء لا يجزيه
ما لم يقل اقتديت بهذا الامام وان نوى الشروع في صلوة الامام ولم ينوى
الاقتداء لا يجزيه وان نوى الشروع في صلوة الامام فقد اختلف المشايخ الاصح
انه يجزيه وان نوى الجمعة ولم ينوى الاقتداء بالامام جاز عند البعض ولو نوى

الاقتداء

فرض اليوم يجوز بلا خلاف وان لم يعلم بخروج الوقت ومن صلى الظهر ونوى
ان هذا من ظهر يوم الثلثاء فتبين ان تلك يوم الاربعاء جاز ظهره والغلط
في تعيين الوقت لا يضره ولو شرع في صلوة ما عليه ظن انها سنية فاذا
هي احدية لا يصح ولو شرع على ظن انها احدية فاذا هي سنية يصح
ويستحب ان ينوي بقلبه ويتكلم بلسانه وهو المختار وان نوى في القلب
ولم يتكلم جاز بلا خلاف لان اللسان ترجمان القلب والاحوط ان ينوي
مقارنا للتكبير او متصلا به كما هو مذهب الشافعي رح وذكر في الاجناس
الناطفي ان من خرج من منزله يريد الفرض بالجماعة فلما انتهى الى الامام
كبر ولم يحضره النية في تلك الساعة ان كان بحال لو قيل له اي صلوة تصلي
ان امكنه ان يجيب عليه من غير تأمل يجوز صلوته والا فلا وان تأخرت
النية ونوى بعد التكبير لا يصح

فصل في بيان صفة الصلوة الثنائية

سنة على الوفاق واثنان على

على الاختلاف وهي تكبيرة الافتتاح والقيام والقراءة والركوع والسجود
والقعدة الاخيرة مقدار التشهد واما الخروج من الصلوة بصنعه فرض عند
ابي حنيفة رح خلافا لهما وتعديل الاركان فرض عند ابي يوسف رح وعندهما
واجب واجبة بحديث ابن مسعود رضي الله عنه انه قال رسول الله صلعم لا يجزئ
الصلوات حتى لا يقوم فيها الرجل صلبه في الركوع والسجود ولا دخول
في الصلوة الا تكبيرة الافتتاح وهي قوله رضي الله اكبر يكبر وان قال بدلا من التكبير
الله اجل والله اعظم والرحمن اكبر او لا اله الا الله او تبارك الله او غيره في
السماء الله اجزاه عند ابي رح ومحمد رح ولو افتتح باللهم وقال وعند ابي يوسف
رح لا يجوز الا ان لا يحسن التكبير يصح ولو قال اللهم ارحمني او قال اللهم اغفر لي
او قال استغفر الله او اعوذ بالله ولا حول ولا قوة الا بالله او ما شاء الله لا تصح ولو
قال الله ولم يقل اكبر يصير شارعا عند ابي حنيفة رح عليه وفي ظاهر الرواية لا يصير شارعا

فاذا استوى الظنان فانه يجزيه حملا للامة على الصواب والله اعلم.

والثانية القيام ولو صلى الفريضة قاعدا مع القدرة على القيام لا يجوز وان عجز او مرض عن القيام يصلي قاعدا ويركع ويسجد فان لم يستطعها اومى بهما ايما وجعل السجود اخفض من الركوع ولا يرفع لوجه شيا يسجد عليه والا فاوم برأسه ولو كانت الوسادة على الارض فسجد عليها جاز. ذكره في المجيرة فان لم يستطع القعود استلقى على ظهره وجعل رجليه الى القبلة فاومى بهما وان استلقى على جنبه ووجهه الى القبلة فاومى جاز فان لم يستطع الايماء برأسه اخره عنه وفي رواية سقطت عنه ولا يومي بعينه ولا بحاجبيه ولا بقلبه ثم اذا برأ ان كان يعقل الصلوة حالة المرض لزمه القضاء على رواية اولى والا فلا كما مضى عليه ان كان اقل من يوم وليلة قضى وان كان اكثر من يوم وليلة سقطت عنه وان قدر على القيام دون الركوع والسجود لم يلزمه القيام وذكر في المجيرة وان قدر على القيام والركوع دون السجود لم يلزمه القيام

ولو قال الله اكبار لا يصير شارعا ولو قال في خلال الصلوة تفسد صلوته لانه اسم الشيطان
ولو قال اكبر بالكاف الضعيفة اختلف البصريون والكوفيون الاصح انه يصير شارعا
ولو اراد قال المدغة الالف كما في قوله تعالى آلله اذن لكم تفسد صلوته عند اكثر المشايخ
وقال محمد بن المقاتل ان كان لا يتم بينهما لا تفسد ولو افتتح مع الامام وفرغ
من قوله الله قبل فراغ الامام من قوله الله لا يصير شارعا ولو قال الله مع قول الامام
او بعده وفرغ منه قوله اكبر قبل فراغ الامام منه اكبر انه لا يجوز ايضا لانه يصير شارعا
باكمل فيقع الكل فرضا ولو كبر المقتدي قبل الامام لا يصير شارعا في صلوة الامام
ولا في صلوة نفسه وقيل يصير شارعا في صلوة نفسه لانه في صلوة الامام ولو انه كبر بعده
هاكبر الامام يعني كبر ثانيا وينوي الشروع والاقتداء به وقالوا اذا كان فيه قال
فضل ان يكون تكبيرة المقتدي مع تكبيرة الامام عندابي حنيفة رح وقالا تكبر بعد
تكبيرة الامام واذا شك المقتدي انه كبر قبل الامام او بعده يحكم بالكبر رايه

فاذا استوى

وذكر في الذخيرة وان قدر على القيام والركوع دون السجود لزمه القيام وعليه ان
يصلي قاعدا بالايماء جعل في خلقه مخيرا ان شاء صلى قائما بالايماء وان شاء قاعدا
جراحت تسيل اذا صلى بالركوع والسجود ويصلي قاعدا بالايماء شيخ كبير اذا
قام سلس بوله او به جراحت تسيل فاذا جلس لا يسيل يصلي جالسا وكذا لو سجد
سال بوله او غلبه ريح يصلي قاعدا بالايماء بالركوع والسجود ولو كان بحال
لو صلى مستلقيا لا تسيل يصلي مستلقيا بالايماء بالركوع والسجود ولو كان
بحال لو صلى قائما ضعف عند القراءة يصلي قاعدا بقدرته يعني شيخ الذي لا يقدر
على القراءة بالقيام اصلا ولو كان بحال لو صلى منفردا يقدر على القيام لو
صلى الامام لا يقدر شرع قائما ثم يقعد فلما جاء وقت الركوع يقوم ويركع
مع الامام المريض يقعد في الصلوات منى ولو نهاه الى آخر صلاته يقعد في
التشهد وعليه الفتوى وفي الذخيرة امرأة جرحت راس ولدها وما

نعم
والترك
المشايخ
على انه

وخافت فوت الصلوة توضأت ان قدرت والا
يتيمت وجعلت راس ولدها في قدرها وفي خفيق وصلت قاعدة
بركوع وسجود فان لم يستطعهما اومى ايماء رجل تثلث بريله
وليس معه احد ان يوضيه او يتيمم مسح وجهه وذراعيه الحائط ويصلي قاعدا فانظر وتامل في هذه المسائل تجد عذر التاخير الصلوة واوايه لتاركها وان صلى الصحيح
بعض صلوته قائما فحدث به مرض انهما قاعدا ركع وسجد
ويومي ان لم يستطعهما وصلقيا ان لم يستطع القعود وان
كان المصلي قعد صلى اول صلوته قاعد المرض ثم صح بنى
على صلوته قائما عند ابي حنيفة وقال محمد رح استقبل وان
صلى بعض صلوته ايماء ثم قدر على الركوع والسجود استقبلا
لاتفاق ويجوز التطوع قاعد ابي عذر وان افتتح التطوع
قائما ثم اعجز لا بأس له ان يتم قاعدا على حائط او يقعد ويجوز
صلوته التطوع على الدابة للمسافر بالاتفاق وللمقيم حاج
المصر عند ابي حنيفة رح خلافا لهما واما المريض يجوز ايضا بالاعذار

ادرک الامام فی رکوع اجزاه وان انتهی الامام وهو راکع فکبر
ووقف حتی رفع الامام رأسه لا یصیر مدرکا لتلک الرکعة وتکبیرة الرکوع
متعلقة بادنی ما ینطلق علیه اسم رکوع عند ابی حنیفة رح وعند محمد رح
لابد وذکر لا یجوز ثم شرح وان لم یقل ثلث تسبیحات او لم یمکث
مقدار ذلک لا یجوز وکذا رکنیة السجدة وذکر خواهر زاده اقصی
تسبیحات الرکوع والسجود ثلث والاوسط خمس مرات والاکمل
سبع مرات والجلوس بین السجدتین وهو رکنه ویؤدی بوضع الجبهة
والانف والقدمین والیدین والرکبتین وان وضع جبهته دون انفه جاز بالاجماع
وان کان به علة یسجد بالانف وان وضع انفه دون جبهته فکذلک عند ابی
حنیفة رح وقالا لا یجوز وان کان به علة یسجد بالجبهة ووضع الیدین والرکبتین
لیس بواجب عندنا خلافا لزفر رح لهما والسجود علی کور العمامة
یضع قدمیه علی الارض لا یجوز ولو وضع احدیهما جاز ولو سجد بسبب
الزحام علی ظهر غیره جاز وهو قول ابی حنیفة رح وان سجد علی رکبتیه لا یجوز
واسجد علی ظهر رجل وهو فی الصلوة یجوز وان سجد علی ظهر رجل لیس
فی الصلوة لا یجوز ولو کان موضع السجود ارفع من موضع قدمیه

بمقدار

من الرکوع

بالانف اذا کان بجبهته
عذر وکذا وضع جبهته دون انفه
لا یجوز

مقدار لبنين منصوبتين جاز والا فلا اراد باللبنة لبنة بجاره
ع رجع ذراع ولو سجد على كور عمامته او فاضل ثوبه او على
شئ طاهر جاز عندنا بلا خلاف ولو بسط كمه او ذيله على شئ
نجس فسجد لا يجوز وقيل في الرواية يجوز ولو وضع كفيه او
بسط خرقة على شئ طاهر للحر او للبرد او للتراب فسجد جاز
والكلام في الكراهية وان سجد على الثلج ان لم يلبد وكان
يغيب وجهه ولا يجب حجمه لم يجز وان لبده جاز وعلى هذا التبن الخشن
فسجد عليه ان وجد حجمه جاز والا فلا وكذا اذا سجد على التبن او
لطين او المخلوط ان لم يتبين جبهته لا يجوز ولو سجد على الارض
والجاورس او الذرة لا يجوز ولو سجد على بطة او التشهير يجوز
اما الارز ان والمخلوط ان كان في الجوالق جاز وسئل نصير من
يضع جبهته على حجر صغير قال ان وضع اكثر الجبهة على الارض
والا فلا كذا ذكره في المحيط وان لم يضع ركبتيه في السجود على الارض
يجوز وهو المختار ولو وا دس القصة الاخرة
وقدر الفرض مقدار قراءة التشهد وتظهر فيضتها في هذه المسائل

الاربعة اول رجل صلى الظهر وهو لم يقعد على رأس الرابع
بطلت فريضته فتحولت صلوته نفلا ويظم اليها ركعتين
اخرى والثانية المسافر اذا اقتدى بالمقيم فرئيته لا يصح
لان القعدة الاولى فرض فقد حق المسافر فيكون اقتداء
المفترض بالمتنفل والثالثة اذا تذكر بعد تمام الصلوة قبل السلام
سجدة التلاوة فعاد اليها ارتفعت القعدة التلاوة وحتى لو لم يقعد مقدار التشهد
بعد السجدة التلاوة بطلت صلوته كما في حق انه لو لم يقعد بعد سجدة قدر التشهد
فسدت فرض صلوته ورابعة اذا نام في القعدة الاخيرة كلها فلما انتبه عليه
ان يقعد قدر التشهد وان لم يقعد فسدت صلوته لان الافعال في الصلوة
حالة النوم لا تتحسب كما اذا راى قائما او راكعا نائما او ساجدا نائما وهذه المسئلة
يكثر وقوعها لا سيما في التراويح والناس عن هذه المسائل غافلون والسنة
الخروج من الصلوة بفعل المصلي فرض عندنا وحنيفة رح خلافا لهما حتى ان المصلي
اذا احدث عامدا بعد ما قعد قدر التشهد او تكلم او عمل عملا ينافي الصلوة تمت صلوته
بالاتفاق وان سبقه الحدث في هذه الحالة فكذلك عندهما وقال ابو حنيفة رح
يتوضأ ويسلم ويخرج من الصلوة وبنى على هذه المسائل المتيمم اذا راى الماء بعد ما

فقد قدر التشهد

عند اذا كان قبل السلام
وعندهما اذا كان بعد السلام
فلا يعود الى سجدة التلاوة
ولا يرتفع القعدة له